



## تقرير الحوكمة السنوي 2021

معد طبقاً لأحكام نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية  
ال الصادر بقرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم (5) لسنة 2016

## مقدمة

تنامي الاهتمام بحوكمة الشركات على الصعيد العالمي والإقليمي والمحلي حتى غدت مبادئ الحوكمة أهم المتطلبات الأساسية والبارزة التي لا غنى عنها في شركات المساهمة العامة وأسواق المال بل إقتصادات الدول بشكل عام وذلك نظراً لدورها الإيجابي والفعال في إرساء الإدارة السليمة وتعزيز كفاءة وفعالية الأداء وضمان سلامة وجودة ونزاهة عمليات الشركة من خلال تحديد واضح للأنظمة والسلطات والصلاحيات والمسؤوليات الإدارية والمالية وحدود تلك الصلاحيات، إذ باتت الإدارة السليمة هي الأداة الفعالة والبارزة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

لذا فقد عملت الشركة خلال السنوات الماضية على إيجاد وتأسيس بنية حوكمية متينة لعملياتها وأنشطتها من خلال إلتزامها بتطبيق أفضل قواعد وممارسات الحوكمة، وواصلت الشركة خلال العام 2021 مجهودتها في هذا المجال بهدف تعزيز ممارسات الحوكمة والتي تمكّن الشركة من خلق بيئة تضمن سلامة عملياتها وتهدف إلى تغليب المصلحة العامة للشركة والمساهمين وذلك من خلال تطبيق الأسس والمبادئ التي تقوم عليها حوكمة الشركات كالشفافية في الإفصاح، تحمل المسؤولية، الرقابة الفعالة، تعزيز المسائلة أمام المساهمين وأصحاب المصالح، المسؤولية الائتمانية تجاه المساهمين، الالتزام الأخلاقي أمام المساهمين والمجتمع وأصحاب المصالح، العدالة والمساواة وذلك بما يخدم الهدف الأساسي وهو حماية مصالح الشركة بشكل عام والمساهمين.

وقد التزمت الشركة في ذلك بمبادئ وسياسات وأحكام نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر بقرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسوق المالية رقم (5) لسنة 2016م (ويشار إليه في هذا التقرير بعبارة "نظام الحوكمة") كما إسترشدت بممارسات الحوكمة المستمرة من قيم الشركة.

يسرنا أن نضع بين أيديكم تقرير الحوكمة السنوي للمجموعة للرعاية الطبية للعام 2021 والذي أعده مجلس الإدارة إلتزاماً بمتطلبات نظام الحوكمة، ويفطي التقرير الفترة الممتدة من 01/01/2021م وحتى نهاية السنة المالية المنتهية في 31/12/2021م إذ يعكس هذا التقرير مبادئ وإجراءات الحوكمة المتبعة بالشركة كما في 31 ديسمبر 2021م.

ويهدف هذا التقرير إلى بيان ما تقدم للعامة والمساهمين وبيّن للعامة والمساهمين وأصحاب المصالح معرفة ما تقوم به الشركة في هذا المجال إذ يسلط التقرير الضوء حول مدى إمتثال الشركة بمبادئ الحوكمة وما إنتحرتها الشركة من إجراءات وخطوات لتعزيز تلك الممارسات والإرتقاء بها بالإضافة إلى تسلیط الضوء حول تطبيقات مبدأ الإفصاح بالشركة وحول القواعد التي تنظم علاقة الشركة مع المساهمين وأصحاب المصالح الآخرين وكذلك المجتمع.

نبذة عن شركة المجموعة للرعاية الطبية(ش.م.ع.ق)

إسم الشركة : المجموعة للرعاية الطبية(ش.م.ع.ق)

التأسيس : تم تأسيس الشركة في العام 1995م وذلك بموجب المرسوم الإميري رقم (77) لسنة 1995 تحت مسمى " المستشفى الأهلي التخصصي " وتم لاحقاً تغيير إسمها من " المستشفى الأهلي التخصصي " إلى " المجموعة للرعاية الطبية ".

مقرها : يقع المركز الرئيسي للشركة بمدينة الدوحة بدولة قطر (منطقة وادي السيل - مبني المستشفى الأهلي)؛ وهو محلها القانوني. ووفق عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي فيجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ للشركة فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في قطر أو خارجها.

أغراض الشركة :  
1) إقامة مستشفى تخصصي وعيادات خارجية.  
2) إنشاء وفتح شركات ومرافق ذات علاقة بال المجال الطبي والصحي بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:  
▪ خدمات التمريض والعلاج الطبيعي والتأهيل.  
▪ مجال الأغذية والأطعمة الصحية.  
▪ إنشاء الصيدليات والتجارة في الأدوية والعقاقير والمستلزمات الطبية.  
▪ تجارة وصيانة المعدات والأجهزة الطبية.

ويجوز للشركة أن تكون لها مصالحة مع الجهات التي تزاول نشاطاً شبيهاً بنشاطها أو يتصل بها أو قد يعاونها على تحقيق أغراضها في قطر أو في الخارج، كما يجوز لها أن تشتراك بأي وجه مع الجهات المذكورة أو تندمج معها أو تشتريها أو تلتحقها بها.  
ولا يجوز للشركة أن تزاول أية أعمال أو نشاطات تخالف الشريعة الإسلامية الغراء.

تمارس الشركة العديد من الأنشطة المتعلقة بال المجال الصحي من خلال فروعها مثل المستشفى الأهلي، عيادات الوكرة ووحدة الحالات المستعجلة، مركز الأهلي للتغذية الصحية(حمية) وغيرها.

مدة الشركة : مدة الشركة خمسة وسبعون عاماً تبدأ من تاريخ صدور المرسوم المرخص بتأسيس الشركة في 02/02/1995م، ويجوز مد هذه المدة بقرار من الجمعية العامة غير العادية للشركة.

رأس مال الشركة : -/- 281.441.000 (مائتان وواحد وثمانون مليون وأربعين ألف ريال قطري) موزعة على 281.441.000 (مائتان وواحد وثمانون مليون وأربعين ألف سهم) وتبلغ القيمة الإسمية للسهم الواحد ريالاً قطرياً واحداً.

لجان المجلس : لجنة الترشيحات والمكافآت: برئاسة السيد / علي إبراهيم العبدالغنى، وعضوية كل من:-  
• الشيخ/ عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني.  
• الشيخ/ ثاني بن عبدالله بن ثاني آل ثاني.

لجنة التدقيق، وإدارة المخاطر: برئاسة السيد / جمال عبدالله الجمال؛ وعضوية كل من:-  
• السيد / وليد أحمد السعدي.  
• الشيخ/ ثاني بن عبدالله بن ثاني آل ثاني.

اللجنة التنفيذية والاستشارية: برئاسة الشيخ/ د. خالد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني، وعضوية كل من:-

• السيد / د. عبدالباسط أحمد الشيباني- نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب.  
• السيد / خالد محمد العمادي - الرئيس التنفيذي.

تتمثل الإدارة التنفيذية العليا في الشركة في الرئيس التنفيذي السيد/ خالد محمد العمادي ونائب الرئيس التنفيذي السيد/ جمال صالح عبدالخالق، كما تشمل السيد/ سميرة هابوغودا؛ رئيس وحدة التدقيق الداخلي.

ويعاون الإدارة التنفيذية العليا عدد من رؤوساء الأقسام والمستشارين والقانونيين مسؤولين أمام الرئيس التنفيذي مباشرة وهم:-

• السيدة/ إيمان الملك؛ المستشارة القانونية للمجموعة وأمينة سر مجلس إدارة المجموعة.  
• السيد / محمد برجاق؛ رئيس الإدارة المالية والذي يشغل أيضاً منصب مسؤول علاقات المستثمرين.  
• السيدة/ منال شقرة؛ إستشارية إدارة الموارد البشرية.

الإدارة التنفيذية  
العليا

أمين سر المجلس : السيدة/ إيمان الملك؛ وهي مستشارة قانونية للمجموعة.

التدقيق الداخلي : يرأس السيد / سميرة هابوغودا منصب رئيس وحدة التدقيق الداخلي.


تقرير الحوكمة  
السنوي 2021



- مراقبة الإمتثال : يشغل السيد / محمد كنعان منصب مسؤول الإمتثال وإدارة المخاطر.
- مسؤول الإتصال : يشغل السيد / صلاح الدين عبدالمنعم منصب مسؤول الإتصال مع بورصة قطر وهيئة قطر للأسوق المالية، وشركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية.
- مسؤول علاقات المستثمرين : يشغل السيد / محمد برجاق منصب مسؤول علاقات المستثمرين بالشركة بالإضافة إلى منصب مدير الإدارة المالية.
- مراقب الحسابات الخارجي : مراقب الحسابات الخارجي للمجموعة في السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م هي شركة إرنست و يونغ (Ernst & Young).



## الهيكل التنظيمي



## مجلس الإدارة

### ○ انتخاب أعضاء مجلس الإدارة:

وفقاً للنظام الأساسي للشركة تمثل آلية إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة من قبل الجمعية العامة العادي للشركة في طريقة الاقتراع السري ووفقاً لأسلوب التصويت التراكمي بما يتيح للمساهمون توزيع أصواته - بقدر عدد الأسهم التي يملكونها - على أكثر من مرشح مما يساهم في الحد من السيطرة على المقاعد ويعزز من قدرة مساهمي الأقلية عند الإختيار وزيادة فرصهم في التمثيل العادل لهم في المجلس بما يخدم المصلحة العامة للشركة ومصلحة المساهمين ويعزز حسن الإدارة، كما أن آلية التصويت التراكمي تشجع مساهمي الأقلية على الترشح لعضوية المجلس.

ويتولى إدارة الشركة وفقاً للنظام الأساسي للشركة مجلس إدارة مكون من تسعة أعضاء يتم إنتخابهم من قبل الجمعية العامة العادي للشركة وذلك لانتخاب (9) تسعة أعضاء على أن يكون من بينهم على الأقل (3) ثلاثة أعضاء مستقلين من ذوي الخبرة من غير المساهمين، وأن يكون غالبية أعضاء المجلس من غير التنفيذيين.

تقوم لجنة الترشيحات والمكافآت المنبثقة من المجلس بوضع واعتماد نماذج الترشح لعضوية المجلس وتحديد شروط الترشح وإجراءاته والمستندات المطلوب استيفاءها وذلك بما يتوافق مع قانون الشركات التجارية ونظام الحوكمة بالإضافة إلى معايير وأسس وإجراءات العضوية في مجلس إدارة الشركة المعتمدة لدى الشركة والمعايير ذات الصلة الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية، ومن ثم تقوم الشركة بعد إخطار إدارة شؤون الشركات بوزارة التجارة والصناعة والإفصاح لكل من بورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية بعزمها فتح باب الترشح للعضوية، تقوم بنشر إعلان في الصحف المحلية بفتح باب الترشح للعضوية متضمناً كافة المعلومات ذات الصلة.

وبعد إغلاق باب الترشح تقوم أمينة سر مجلس الإدارة برفع طلبات الترشح المستلمة إلى لجنة الترشيحات والمكافآت والتي تقوم بدورها بفحص طلبات الترشح والتأكد من إستيفاءها لكافة المتطلبات والمستندات الالزمة وكذلك التأكد من توافر شروط العضوية لدى المترشحين، ومن ثم ترفع اللجنة توصيتها في هذا الشأن إلى المجلس لاعتماد المترشحين المستوفين للشروط.

تلتزم الشركة بإرسال قائمة بأسماء وبيانات المترشحين لعضوية المجلس إلى هيئة قطر للأسواق المالية مرفقاً بها السيرة الذاتية لكل مرشح وصورة طبق الأصل من طلبات الترشح وذلك وفقاً للمادة (5) من نظام الحوكمة كما تقوم الشركة بتزويد إدارة شؤون الشركات بوزارة التجارة والصناعة بقائمة المترشحين لعضوية مجلس الإدارة.

توفر الشركة في مكان انعقاد الاجتماع نسخ ورقية كافية من أي أوراق أو مستندات متعلقة بجدول الأعمال لإتاحتها للمساهمين بما في ذلك قائمة بأسماء المترشحين لعضوية مؤهلاتهم وخبراتهم العملية وذلك لإتاحة الفرصة للمساهمين للإطلاع على المعلومات الخاصة بكافة المترشحين وضمان توفير سبل المشاركة الفعالة من قبل المساهمين بما يمكنهم من إتخاذ قرارتهم ب بصيرة وتروي عند التصويت على المترشحين.

○ **تشكيل مجلس الإدارة:**

يتم تشكيل مجلس إدارة الشركة وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية رقم (11) لسنة 2015م والنظام الأساسي المعدل للشركة وأحكام نظام الحوكمة بالإضافة إلى السياسات الداخلية المعتمدة لدى الشركة في هذا الشأن، وذلك بما يضمن منع تركز السلطة المطلقة في إتخاذ القرارات لدى فئة معينة مسيطرة وذلك على حساب مساهمي الأقلية ويعزز كفاءة المجلس وإعلاء المصلحة العامة للشركة بما يتواافق مع أهداف الحوكمة الرشيدة، وذلك من خلال مراعاة الشركة للأليات التالية التي يكفلها النظام الأساسي للشركة وتطبيق وتفعيل مبادئ نظام الحوكمة:-

■ **الأعضاء المستقلين:**

يجب أن يكون ثلث أعضاء المجلس على الأقل من الأعضاء المستقلين ذوي الخبرة من غير المساهمين، الأمر الذي يتيح فرصة لغير المساهمين من أصحاب الخبرات للترشح بما يعود بالنفع على الشركة، إذ تؤمن الشركة بأهمية أن يتضمن مجلس الإدارة أعضاء مستقلين وتفعيل دورهم المتمثل على سبيل المثال لا الحصر في إبداء الرأي المستقل في المسائل الاستراتيجية وسياسات الشركة وأدائها والتحقق من مراعاة مصالح الشركة ومساهميها.

■ **الأعضاء غير التنفيذيين:**

يجب أن يكون غالبية أعضاء المجلس من الأعضاء غير التنفيذيين، إذ تكمن أهمية ذلك في ضمان تحقيق التوازن داخل المجلس بين التنفيذيين وغير التنفيذيين.

■ **الفصل بين المناصب داخل الشركة:**

تنتهج الشركة هذا المبدأ وذلك بهدف منع تحكم أي شخص أو مجموعة أشخاص بالسيطرة والنفوذ في إصدار القرارات على نحو يجلب مصالح ونفعاً لها أو بشكل قد يضر بمصالح الشركة أو بفئة من المساهمين، ولعل أبرز ملامح هذا المبدأ بالشركة ما يلي:

- عدم تولي رئيس مجلس الإدارة لأي منصب تنفيذي.
- الفصل بين منصب العضو المنتدب ومنصب الرئيس التنفيذي.
- عند تشكيل اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة والمنصوص عليها في نظام الحوكمة، تم مراعاة القواعد الخاصة بتشكيل اللجان حسب ما تقرر أحكام نظام الحوكمة.

■ **حظر الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بينها قانوناً:**

تلزم الشركة بالقواعد الخاصة بحظر الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بينها وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية ونظام الحوكمة، ويشترط على المرشح لعضوية مجلس الإدارة أن يقدم إقراراً مكتوباً بذلك كما يتضمن طلب الترشح لعضوية المجلس وجوب إفصاح المرشح عن الشركات التي يحتفظ فيها بمنصب في عضوية مجلس إدارتها بالإضافة إلى توضيح صفتة فيها ما إذا كان رئيساً أو نائباً للرئيس أو عضواً منتدباً أو عضواً وعما إذا كان ممثلاً فيها بصفته الشخصية أم بصفته ممثلاً لشخصية إعتبارية.

ويظل هذا الإلتزام سارياً على أعضاء المجلس طيلة مدة عضويتهم بالشركة وذلك بتقديم إقرار سنوي بعدم الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بينها قانوناً، وتحفظ تلك الإقرارات بمعرفة رئيس مجلس الإدارة لدى أمين سر مجلس الإدارة في حافظة معدة لذلك الغرض.

❖ وتطبيقاً للقواعد الوادرة أعلاه فقد تم إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة الحالي من قبل الجمعية العامة العادية للشركة في إجتماعها الذي عقد بتاريخ 22 مارس 2021م، وفيما يلي قائمة أعضاء مجلس الإدارة في الدورة الحالية (2021-2023) يتضمن مناصبهم وعما إذا كانوا أعضاء مستقلين أو غير مستقلين، وأعضاء تنفيذيين أو غير تنفيذيين:-

إسم العضو	المنصب	عضو مستقل / غير مستقل	عضو تنفيذى / غير تنفيذى
الشيخ / خليفة بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ممثل عن شركة الربيع الخالي للتجارة والخدمات	رئيس مجلس الإدارة	غير مستقل	غير تنفيذى
السيد / د. عبدالباسط احمد الشيبى ممثل عن شركة الإنقاذه للتجارة	نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب	غير مستقل	تنفيذه
الشيخ / د. خالد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ممثل عن شركة وثاق لتنمية الأعمال	عضو مجلس الإدارة	غير مستقل	غير تنفيذى
الشيخ / محمد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ممثل عن شركة المنارة للاستثمار	عضو مجلس الإدارة	غير مستقل	غير تنفيذى
الشيخ / عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني ممثل عن شركة دار العرب للأعمال والتطوير	عضو مجلس الإدارة	غير مستقل	غير تنفيذى
الشيخ / ثانى بن عبدالله بن ثانى آل ثانى ممثل عن شركة إعمار للإنشاء والتجارة	عضو مجلس الإدارة	غير مستقل	غير تنفيذى
السيد / علي إبراهيم عبدالعزيز العبد الغنى	عضو مجلس الإدارة	مستقل	غير تنفيذى
السيد / جمال عبدالله احمد جاسم الجمال	عضو مجلس الإدارة	مستقل	غير تنفيذى
السيد / وليد احمد ابراهيم السعدي	عضو مجلس الإدارة	مستقل	غير تنفيذى

وتتمتد مدة عضوية أعضاء مجلس الإدارة في المجلس لثلاث سنوات بدأت من تاريخ إنتخابهم من قبل الجمعية العامة العادية للشركة بتاريخ 22 مارس 2021م وتنتهي بنهاية الدورة الحالية للمجلس بنهاية السنة المالية 2023م، وتمتد مدة عضويتهم بحكم القانون والنظام الأساسي إلى حين المصادقة على التقارير المالية للشركة في إجتماع الجمعية العامة للشركة الذي سيعقد خلال الأربعة أشهر الأولى من العام 2024م.



- لا يتولى رئيس مجلس الإدارة أي منصب تفديني بالشركة.
- يوجد فصل تام بين منصب العضو المنتدب ومنصب الرئيس التنفيذي.
- قدم جميع أعضاء المجلس مع طلبات الترشح لعضوية المجلس إقراراً بإلتزامهم بعدم الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بينها قانوناً وذلك كأحد متطلبات الترشح لعضوية مجلس الإدارة للدورة (2021-2023).

وفيما يتعلق بتشكيل اللجان، فأن رئيس مجلس الإدارة ليس عضواً في أي لجنة من لجان المجلس سواء اللجان المنصوص عليها في نظام الحوكمة أو اللجان الأخرى، كما لا يتولى أي من أعضاء المجلس رئاسة أكثر من لجنة من اللجان التي شكلتها المجلس، ولا يتولى أي منهم رئاسة أكثر من لجنة من اللجان التي شكلتها المجلس، كما لا يتولى رئيس لجنة التدقيق وإدارة المخاطر رئاسة أو عضوية أي لجنة من اللجان التي شكلتها المجلس.

#### ○ مؤهلات وخبرات أعضاء مجلس الإدارة:

يتمتع أعضاء مجلس الإدارة بصفات شخصية ومهارات قيادية ومؤهلات علمية تمكّنهم من إدارة الشركة بشكل فعال كما يتمتعون بقدر كبير من المعرفة وخبرة كبيرة في الأمور الإدارية والمالية وبقدر كافٍ من الثقافة القانونية والإسلام بالمعايير المحاسبية فضلاً عن أن لديهم خبرات متراكمة في إدارة وتصريف شؤون شركات المساهمة العامة والشركات الكبرى، الأمر الذي يمكنهم من أداء أدوارهم ومسؤولياتهم بصورة فعالة تحقق مصالح الشركة وأهدافها وغاياتها.


فيما يلي قائمة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وعضويتهم في لجان المجلس، وعما إذا كانوا أعضاء تفدييين أو غير تفدييين، وأعضاء مستقلين أو غير مستقلين، بالإضافة إلى مؤهلاتهم العلمية وخبراتهم العملية، والمناصب التي يشغلوها في عضوية مجالس إدارات الشركات المساهمة الأخرى أو الإدارات التنفيذية لها وذلك كما بتاريخ 31 ديسمبر 2021م.

نبذة عن عضو مجلس الإدارة	
1	<p>الشيخ/ خليفة بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ممثل شركة الربع الخالي للتجارة والخدمات</p> <p>المنصب: رئيس مجلس الادارة</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- عضو غير مستقل / عضو غير تفديزي</li> <li>- المؤهل العلمي: بكالوريوس إدارة الأعمال - المملكة المتحدة.</li> <li>- المناصب الحالية:</li> <ul style="list-style-type: none"> <li>رئيس مجلس ادارة المجموعة للرعاية الطبية.</li> <li>عضو مجلس ادارة مجموعة ازدان القابضة.</li> <li>عضو مجلس ادارة بنك قطر الدولي الاسلامي.</li> </ul> </ul>

	<b>نبذة عن عضو مجلس مجلس الإدارة</b>	
2	<p><b>السيد/ د. عبدالباسط أحمد عبد الرحمن الشيباني</b> ممثل شركة الإتقان للتجارة</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- المنصب: نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب</li> <li>- عضو غير مستقل / عضو تنفيذي</li> <li>- المؤهل العلمي: دكتوراه في التمويل الإسلامي.</li> <li>- بكالوريوس إدارة أعمال من جامعة نورث كارولينا - الولايات المتحدة.</li> <li>- المناصب الحالية: نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب للمجموعة للرعاية الطبية.</li> <li>- الرئيس التنفيذي لبنك قطر الدولي الإسلامي.</li> </ul>	
3	<p><b>الشيخ/ د. خالد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني</b> ممثل شركة وثاق لتنمية الأعمال</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- المنصب: عضو مجلس الإدارة</li> <li>- عضو غير مستقل / عضو غير تنفيذي</li> <li>- المؤهل العلمي: بكالوريوس إدارة المصانع</li> <li>- المناصب الحالية: رئيس مجلس إدارة بنك قطر الدولي الإسلامي.</li> <li>- رئيس مجلس إدارة مجموعة إزдан القابضة.</li> <li>- عضو مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطبية.</li> </ul>	
4	<p><b>الشيخ/ محمد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني</b> ممثل شركة المنارة للاستثمار</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- المنصب: عضو مجلس الإدارة</li> <li>- عضو غير مستقل / عضو غير تنفيذي</li> <li>- المؤهل العلمي: بكالوريوس علوم طيران</li> <li>- المناصب الحالية:</li> </ul> <p>عضو مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطبية.</p> <p>عضو مجلس إدارة مجموعة إزدان القابضة.</p> <p>عضو مجلس إدارة مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.</p>	



	نبذة عن عضو مجلس مجلس الإدارة	٤
٥	<p>الشيخ/ عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني ممثل شركة دار العرب للأعمال والتطوير</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- المنصب: عضو مجلس الإدارة.</li> <li>- عضو غير مستقل / عضو غير تنفيذي</li> <li>- المؤهل العلمي: بكالوريوس إدارة أعمال</li> <li>- المناصب الحالية:           <ul style="list-style-type: none"> <li>عضو مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطيبة.</li> <li>عضو مجلس إدارة مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.</li> <li>عضو مجلس إدارة مصرف قطر الإسلامي.</li> </ul> </li> </ul>	
٦	<p>الشيخ/ ثاني بن عبدالله بن ثاني آل ثاني ممثل شركة إشمار للإنشاء والتجارة</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- المنصب: عضو مجلس الإدارة.</li> <li>- عضو غير مستقل / عضو غير تنفيذي</li> <li>- المؤهل العلمي: بكالوريوس إدارة أعمال</li> <li>- المناصب الحالية:           <ul style="list-style-type: none"> <li>عضو مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطيبة.</li> </ul> </li> </ul>	
٧	<p>السيد/ جمال عبدالله احمد الجمال</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- المنصب: عضو مجلس الإدارة (مستقل).</li> <li>- عضو مستقل / عضو غير تنفيذي</li> <li>- المؤهل العلمي: بكالوريوس محاسبة – جامعة قطر.</li> <li>- المناصب الحالية:           <ul style="list-style-type: none"> <li>عضو مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطيبة.</li> <li>عضو مجلس إدارة مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.</li> <li>نائب الرئيس التنفيذي بنك قطر الدولي الإسلامي.</li> </ul> </li> </ul>	
٨	<p>السيد/ علي إبراهيم عبد العزيز العبدالغني</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- المنصب: عضو مجلس الإدارة (مستقل).</li> <li>- عضو مستقل / عضو غير تنفيذي</li> <li>- المؤهل العلمي: بكالوريوس إدارة أعمال – الولايات المتحدة.</li> <li>- المناصب الحالية:           <ul style="list-style-type: none"> <li>نائب رئيس مجلس إدارة شركة ودام الغذائية.</li> <li>عضو مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطيبة.</li> <li>الرئيس التنفيذي لمجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.</li> </ul> </li> </ul>	





نبذة عن عضو مجلس مجلس الإدارة	٩
<p>السيد / وليد أحمد ابراهيم السعدي</p> <p>- المنصب: عضو مجلس الإدارة (مستقل).</p> <p>- عضو مستقل / عضو غير تنفيذي</p> <p>- المؤهل العلمي: بكالوريوس مالية وإدارة أعمال.</p> <p>- المناصب الحالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- عضو مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطبية.</li> <li>- عضو مجلس إدارة مجموعة إزдан القابضة.</li> <li>- عضو مجلس إدارة بنك قطر الدولي الإسلامي.</li> </ul>	

○ **مسؤوليات وواجبات مجلس الإدارة الإستثمارية:**

يمثل مجلس إدارة الشركة كافة المساهمون، لذا تلتزم الشركة بالآليات والمعايير والمبادئ التي تضمن حماية مصالح وحقوق المساهمون وتعزز ثقتهم بأن أعضاء مجلس الإدارة متزمون بتحقيق أهداف الشركة وحماية مصالحهم.

أعضاء مجلس الإدارة يدينون للشركة والمساهمين بواجب بذل العناية والإلتزام بواجباتهم الإستثمارية ومنها:

- بذل واجبات العناية والولاء وإعلاء مصلحة الشركة والمساهمين وتنمية الشركة وتحقيق إستراتيجياتها وتعظيم مكانتها.

- ممارسة مهامه بمسؤولية وحسن نية وجدية وإهتمام وإيلاء الوقت الكافي للشركة واضعاً نصب عينه مبدأ تحمل المسؤولية والإقرار بها وإعلاء مصلحة الشركة والمساهمين فوق مصالحه.

- بذل العناية الالزمة في إدارة الشركة بطريقة فعالة ومنتجة تحقق مصالح الشركة والمساهمين.

- الإخلاص والتقييد بالسلطة المؤسسية كما هي محددة في القوانين ونظام الحوكمة والنظام الأساسي للشركة وميثاق الحوكمة وميثاق مجلس الإدارة ومواثيق اللجان المشكلة من المجلس.

- أن تكون قرارات المجلس مبنية على أساس معلومات واضحة وافية من الإدارة التنفيذية أو أي مصدر آخر موثوق به.

ويقوم مجلس الإدارة بالتأكد من وضع إجراءات لتعريف أعضاء مجلس الإدارة الجدد بعمل الشركة وتدريبهم إذا لزم الأمر، وذلك من خلال سياسة تدريب وتعريف أعضاء مجلس الإدارة والتي وضعها المجلس، كما يقوم المجلس بالتأكد من إتاحة الشركة المعلومات عن شؤونها لجميع أعضاء المجلس من أجل تمكينهم من القيام بواجباتهم ومهامهم بكفاءة.

○ المهام الرئيسية لمجلس الإدارة:

يتمتع المجلس بأوسع السلطات الالزام للقيام بالأعمال التي يقتضيها غرض الشركة وذلك في حدود اختصاصاته وصلاحياته وفق القانون والنظام الأساسي للشركة وميثاق مجلس الإدارة وبما لا يخل بإختصاصات الجمعية العامة.

لدى الشركة ميثاق مجلس الإدارة منشور في الموقع الإلكتروني للشركة، ويتضمن الميثاق بوضوح الواجبات والمهام والمسؤوليات الرئيسية لمجلس الإدارة المنصوص عليها في المادة (8) من نظام الحوكمة، كما يتضمن واجبات رئيس المجلس وأعضاء المجلس.

وفيما يلي أهم المهام الرئيسية لمجلس الإدارة ما يلى:-

- اعتماد الخطة الاستراتيجية والأهداف الرئيسية للشركة والإشراف على تفديها.
- المراجعة الدورية للهيكل التنظيمي في الشركة واعتمادها بما يضمن التوزيع المحكم للوظائف والمهام والمسؤوليات بالشركة خاصة وحدات الرقابة الداخلية.
- اعتماد الخطة السنوية للتدريب والتنمية بالشركة على أن تتضمن برامج للتعریف بالشركة وأنشطتها وبالحوكمة وفقاً لهذا النظام.
- وضع سياسة المسؤولية الاجتماعية وإعتماد خطة عمل المسؤولية الاجتماعية للشركة وميزانيتها.
- وضع أنظمة وضوابط الرقابة الداخلية والإشراف العام عليها والمراجعة السنوية لفعاليتها، مثل التأكيد من سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية، والتأكد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة لإدارة المخاطر وضع برامج التوعية الالزام لنشر ثقافة الرقابة الذاتية وإدارة المخاطر بالشركة.
- وضع سياسة مكتوبة تنظم تعارض المصالح وسياسة تنظم التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة، ووضع سياسة الإفصاح بما يحقق العدالة والشفافية ويبعد تعارض المصالح واستغلال المعلومات التي لا تناهى للجمهور.
- وضع نظام حوكمة خاص بالشركة ومراقبة مدى فاعليته وتعديلاته عند الحاجة.
- وضع السياسات الداخلية التي تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم، ووضع قواعد السلوك المهني للإدارة التنفيذية والعاملين بالشركة ووضع سياسة الإبلاغ عن الشكوك والمخالفات بما تضمن توفير الحماية والسرية للمبلغ وضمان حمايتهم من كل ردة فعل سلبية يمكن أن تطالهم نتيجة إبلاغهم أو تعاونهم في التحقيقات.
- وضع سياسة واضحة للتعاقد مع الأطراف ذي العلاقة، وعرضها على الجمعية العامة لاقرارها.
- وضع سياسات ومعايير وإجراءات واضحة ومحددة لعضوية المجلس ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العامة لها.
- اعتماد الترشيحات الخاصة بالتعيين في وظائف الإدارة التنفيذية العليا، وخطة التعاقب على إدارتها.
- اعتماد سياسة واضحة ومكتوبة تحدد أسس وطريقة منح مكافآت أعضاء المجلس، وحوافز ومكافآت الإدارة التنفيذية العليا والعاملين بالشركة وفقاً لمبادئ هذا النظام وبدون أي تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين، وعرضها على الجمعية العامة سنوياً لاقرارها.

○ **تفويض المهام:**

يجوز للمجلس أن يفوض بعض صلاحياته إلى لجان ينشأها للقيام ببعض صلاحياته أو للقيام بمهام محددة، وتتضمن موافقته للجان تحديد طبيعة ومهام وصلاحيات اللجنة بوضوح، كما يفوض المجلس الإدارية التنفيذية للقيام بالمهام التنفيذية اليومية للشركة وذلك وفقاً لتعليمات واضحة ومحددة وموثقة وضمن حدود الصلاحيات المفروضة لها. وفي جميع الأحوال يبقى المجلس مسؤولاً عن الشركة حتى وإن شكل لجاناً أو أصدر تفويضات للقيام ببعض الأعمال وذلك عملاً بمبدأ تحمل المسؤولية والإقرار بها.

○ **واجبات ومسؤوليات رئيس المجلس :**

رئيس مجلس الإدارة هو رئيس الشركة ويمثلها لدى الفيرومام القضاة وهو المسؤول الأول عن حسن سير إدارة الشركة. ويمارس رئيس المجلس واجباته ومهامه واستمد من قانون الشركات التجارية والنظام الأساسي للشركة ونظام الحوكمة وميثاق مجلس الإدارة المعتمد لدى الشركة، إذ تتضمن بوضوح التزامات وواجبات رئيس المجلس، ولعل أبرز المهام التي يقوم بها رئيس مجلس الإدارة على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:-

- التأكيد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب.
- الموافقة على جدول أعمال إجتماعه مع الأخذ بالإعتبار أية مسألة يطرحها أي عضو من أعضاء المجلس.
- تشجيع أعضاء المجلس على المشاركة الفعالة وبشكل جماعي والتأكد من حسن استغلال خبراتهم ومؤهلاتهم العلمية والعملية وقيامهم بتخصيص الوقت الكافي في تصريف شؤون المجلس بما يخدم مصلحة الشركة.
- إتاحة كافة البيانات والمعلومات والوثائق المستندة الخاصة بالشركة وبالمجلس والجان لأعضاء المجلس والتأكد من الوصول السريع إلى تلك المستندات، وذلك عن طريق أمينة سر المجلس والتي تقوم بالتنسيق الكامل بين الرئيس والأعضاء.
- إفساح المجال لأعضاء المجلس وخصوصاً الأعضاء غير التنفيذيين بالمشاركة الفعالة وتشجيع العلاقة البناءة بين الأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين.
- إبقاء الأعضاء على إطلاع دائم بشأن تنفيذ أحكام نظام الحوكمة.
- إبقاء الأعضاء على دراية وإطلاعهم المستمر على القوانين ذات الصلة بأعمال الشركة وأنظمة اللوائح والقرارات الصادرة من الجهات الرقابية والتنظيمية.
- إيجاد قنوات التواصل الفعلي بالمساهمين والعمل على إيصال آرائهم إلى المجلس.
- دعوة الجمعية العامة للإنعقاد - بناءً على قرار مجلس الإدارة - متى دعت الحاجة إلى ذلك أو بناءً على طلب عدد من المساهمين أو طلب مراقب الحسابات أو في الأحوال المنصوص عليها قانوناً وذلك وفق القواعد المقررة في قانون الشركات التجارية.
- التأكيد من تنفيذ قرارات المجلس وقرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية والتقييد بقراراتها وتوصياتها.

- دعوة مجلس الإدارة للإنعقاد متى تطلب الأمر ذلك أو بناءً على طلب اثنان من أعضاء المجلس، والتأكد من توجيه الدعوة لأعضاء المجلس قبل أسبوع على الأقل من موعد الاجتماع متضمناً جدول الأعمال والمستندات والوثائق المتعلقة بجدول الأعمال إن وجد ، وإتاحة الفرصة للأعضاء لإدراج أي مسألة إلى جدول الأعمال والموافقة على جداول أعمال الاجتماعات.
- إبرام عقود القروض/ التمويل بما يتوافق مع أحکام النظام الأساسي والتي تنص على انه يجب أن تكون أعمال أو نشاطات الشركة متوافقة مع أحکام الشريعة الإسلامية الفراء كما ينص النظام الأساسي على أنه يجوز لمجلس الإدارة إبرام عقود القروض التي تجاوز آجالها ثلاثة سنوات وبيع عقارات الشركة ورهنها إذا كانت تلك التصرفات داخلة في عمل الشركة أو كانت بهدف تحقيق أغراضها وممارسة أنشطتها.

○ **واجبات والتزامات أعضاء المجلس :-**

- يلتزم أعضاء المجلس بالآتي على سبيل المثال:-
- الانتظام في حضور إجتماعات المجلس ولجانه وعدم الإنسحاب من المجلس إلا لضرورة وفي الوقت المناسب.
  - إعلاء مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين وسائر أصحاب المصالح وتقديمها على المصلحة الخاصة.
  - إبداء الرأي بشأن المسائل الإستراتيجية للشركة، وسياساتها في تنفيذ مشاريعها، ونظم مساءلة العاملين بها، ومواردها، والتعيينات الأساسية، ومعايير العمل بها.
  - مراقبة أداء الشركة في تحقيق أغراضها وأهدافها ومراجعة التقارير الخاصة بأدائها بما فيها التقارير السنوية ونصف السنوية والرباعية.
  - الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بالحوكمة، والعمل على تطبيقها بالشكل الأمثل.
  - استغلال مهاراتهم وخبراتهم المتعددة بتقديم إختصاصاتهم ومؤهلاتهم في إدارة الشركة بطريقة فعالة ومنتجة، والعمل على تحقيق مصالح الشركة والشركاء والمساهمين وسائر أصحاب المصالح.
  - المشاركة الفعالة في الجمعيات العامة للشركة، وتحقيق مطالب المساهمين بشكل متوازن وعادل وإيصال آرائهم إلى المجلس.
  - عدم الإدلاء بأية تصريحات أو بيانات أو معلومات دون إذن كتابي مسبق من رئيس المجلس أو من يفوضه في ذلك.
  - الإفصاح عن العلاقات المالية والتجارية والدعوى القضائية التي تؤثر سلباً على القيام بهم والوظائف الموكلة إليهم (إن وجدت).
  - تقديم الإقرار السنوي بعدم الجمع بين المناصب التي يحظر قانوناً الجمع بينها.

○ **الاستشارة المهنية :-**

يجوز للمجلس ولأي من أعضاءه طلب الاستشارة المهنية من مستشار خارجي مستقل على نفقة الشركة فيما يتعلق بأية مسألة تخص الشركة.



○ **تدريب أعضاء المجلس:**

تقوم الشركة بإحاطة أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بشكل مستمر بأحكام نظام الحوكمة وتطبيقاته ومبادئه وكذلك الأنظمة واللوائح والتعاميم والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الهيئة بإعتبارها أنظمة وقواعد مكملة ومفسرة لمبادئ وأحكام نظام الحوكمة وجاء لا يتجرأ منها، فضلاً عن إطلاعهم الدائم على القواعد والأحكام الواردة في قانون الشركات التجارية وتعديلاته وغيرها من اللوائح والأنظمة الصادرة من الجهات الرقابية والتنظيمية مثل مسؤوليات والتزامات مجلس الإدارة والأعضاء، أحكام عدم الجمع بين المناصب التي يحظر قانوناً الجمع بينها، القواعد التي تنظم تضارب المصالح، قواعد تداول الأشخاص المطلعين وفترات حظر التداول، قواعد الإفصاح والإدراج، فضلاً عن تزويدهم بنسخة من السياسات الداخلية التي يعتمدتها مجلس الإدارة.

لدى الشركة سياسة التدريب والتوجيه لأعضاء مجلس الإدارة والتي تهدف إلى تقديم إرشادات حول برامج التدريب والتوجيه التي يتم تقديمها لأعضاء مجلس الإدارة خاصة الجدد منهم، كما ترمي إلى بناء وتعزيز الصفات القيادية وتوفير منصة لتبادل المعرفة والمهارات والخبرات المكتسبة من قبل الأعضاء ومن خاللهم.

○ **الدعوة لاجتماعات المجلس:**

- يجتمع مجلس الإدارة بدعة من رئيس المجلس، ووفقاً للنظام الأساسي فإنه يجوز لرئيس المجلس أن يخول من ينوب عنه في توجيه الدعوة، كما يجتمع المجلس بناءً على طلب عضوان على الأقل ويجب على رئيس المجلس عندئذٍ أن يدعو المجلس إلى الاجتماع.
- يجب توجيه الدعوة لكل عضو مصحوبة بجدول الأعمال قبل أسبوع على الأقل من التاريخ المحدد لعقد الاجتماع.
- يجوز لأي عضو طلب إضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال قبل موعد الاجتماع إذ يقوم المجلس بتضمين جدول أعماله بند "ما يستجد من أعمال" وذلك بغرض ضمان مزيد من الفعالية في أداء المجلس وإتاحة مناقشة المستجدات والتطورات في الوقت المناسب لها.

○ **النصاب القانوني لانعقاد اجتماعات المجلس:**

- لا يكون إجتماع مجلس الإدارة صحيحاً إلا بحضور غالبية الأعضاء على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائب الرئيس.
- يجوز للعضو الغائب أن ينوب عنه كتابة غيره من أعضاء المجلس لتمثيله في الحضور والتصويت، على أنه لا يجوز أن يمثل العضو الواحد أكثر من عضو.
- يجوز للمشاركة في إجتماع مجلس الإدارة بأي وسيلة مؤمنة من وسائل التقنية الحديثة المعاصرة عليها، تمكّن المشارك من الاستماع والمشاركة الفعالة في أعمال المجلس.

○ **الغياب عن حضور الاجتماعات:**

إذا تغيب عضو مجلس الإدارة عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية أو أربعة اجتماعات غير متتالية دون عذر يقبله المجلس أعتبر مستقيلاً.





○ **قرارات مجلس الإدارة:**

- تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين والممثلين، وعند تساوي الأصوات، يرجع الجانب الذي منه الرئيس.
- للعضو الذي لم يواافق على أي قرار اتخذه المجلس أن يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع.
- تقع المسؤولية على جميع أعضاء مجلس الإدارة إذا صدر بإجماعهم، أما القرارات التي تصدر بالأغلبية فلا يسأل عنها المعارضون متى ثبتو اعتراضهم كتابة في محضر الاجتماع، ولا يعتبر الغياب عن حضور الاجتماع الذي صدر فيه القرار سبباً للإعفاء من المسؤولية إلا إذا ثبت عدم علم العضو الغائب بالقرار، أو عدم تمكنه من الاعتراض عليه بعد علمه به.
- يجوز لمجلس الإدارة، في حالة الضرورة ولدواعي الاستعجال، إصدار بعض قراراته بالتمrir بشرط موافقة جميع أعضاء مجلس الإدارة كتابة على تلك القرارات، على أن تعرض في الاجتماع التالي للمجلس، لتضمينها بمحضر الاجتماع.

○ **عدد اجتماعات المجلس خلال السنة:**

يجب أن يعقد مجلس الإدارة ستة اجتماعات على الأقل خلال السنة، ولا يجوز أن تنتهي ثلاثة أشهر دون عقد اجتماع للمجلس.

○ **محاضر اجتماعات المجلس:-**

تقوم أمينة سر مجلس الإدارة المعينة من قبل المجلس بتدوين محاضر إجتماعات المجلس، ويدون في المحضر أسماء الأعضاء الحاضريين سواء كان الحضور في مقر الاجتماع أو عبر وسائل التقنية الحديثة، والأعضاء الغائبين، ويبين في المحضر ملخص وافي لما دار في الاجتماع من مناقشات وآراء وثبت فيه اعتراضات الأعضاء -إن وجدت- على أي قرار يصدره المجلس.

وعلى الرغم من أن قانون الشركات التجارية يتطلب توقيع محاضر إجتماعات مجلس الإدارة من قبل كل من رئيس المجلس والعضو المنتدب وأمينة سر المجلس في حين أن نظام حوكمة الشركات يتطلب توقيع المحاضر من رئيس المجلس وأمين السر فقط، إلا أن الشركة درجت على توقيع محاضر إجتماعات المجلس من قبل جميع أعضاء المجلس الحاضرين للإجتماع بالإضافة إلى أمينة سر مجلس الإدارة وذلك لمزيد من الشفافية بين أعضاء المجلس وضمان تدوين ملاحظاتهم وثبت اعتراضاتهم وموافقاتهم على القرارات والمناقشات.

❖ عقد مجلس الإدارة (7) سبعة إجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021، وفيما يلي ملخص حول إجتماعات المجلس وحضور وغياب السادة أعضاء مجلس الإدارة:-

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع	الاعضاء الحاضرين والغائبين
الأول	2021/02/23	حضر جميع الأعضاء (9 أعضاء) ♦
الثاني	2021/03/22	حضر جميع الأعضاء (9 أعضاء)
الثالث	2021/04/12	حضر جميع الأعضاء (8 أعضاء) اعتذر الشيخ / خليفة بن ثاني آل ثاني عن الحضور قبل المجلس اعتذاره.
الرابع	2021/04/21	حضر جميع الأعضاء (9 أعضاء)
الخامس	2021/07/15	حضر جميع الأعضاء (9 أعضاء) اعتذر السيد / جمال عبدالله الجمال قبل المجلس اعتذاره.
السادس	2021/10/19	حضر جميع الأعضاء (9 أعضاء)
السابع	2021/11/15	حضر جميع الأعضاء (9 أعضاء)

**ملاحظة:** حضر إجتماع مجلس الإدارة الأول لعام 2021م السادة أعضاء مجلس الإدارة للدورة (2020-2018) حيث امتدت مدة عضويتهم بحكم القانون والنظام الأساسي للشركة إلى حين المصادقة على التقارير المالية للشركة من قبل الجمعية العامة للشركة في إجتماعها الذي عقد بتاريخ 22 مارس 2021م، في حين حضر أعضاء مجلس الإدارة المنتخب للدورة (2023-2021) إجتماعات مجلس الإدارة بدءاً من تاريخ إنتخابهم من قبل الجمعية العامة أي بدءاً من الإجتماع الثاني لمجلس الإدارة لعام 2021م.

كما أصدر مجلس الإدارة (5) خمسة قرارات بالتمrir نظراً لدواعي الإستعجال والضرورة وتم تضمين تلك القرارت في إجتماعات المجلس.

### لجان المجلس

شكل مجلس الإدارة الحالي فور إنتخابه بتاريخ 22 مارس 2021م اللجان المنصوص عليها في نظام الحوكمة، وهما لجنة التدقيق وإدارة المخاطر ولجنة الترشيحات والمكافآت، وقد تضمن قرار المجلس بتشكيل اللجنة تسمية رئيس اللجنة وأعضاءها مراعياً في ذلك ما يلي:-

- توافر الخبرة الالزمة التي تمكنتهم من ممارسة اختصاصات اللجنة وفقاً لنظام الحوكمة.
- مراعاة الضوابط الخاصة بتشكيل اللجان المنصوص عليها في نظام الحوكمة، رئيس مجلس الإدارة ليس رئيساً أو عضواً في أي لجنة من لجان المجلس، ولا يتولى أي عضو من أعضاء المجلس رئاسة أكثر من لجنة كما أن رئيس لجنة التدقيق ليس عضواً في أي لجنة أخرى فضلاً عن أن غالبية أعضاء لجنة التدقيق وإدارة المخاطر من الأعضاء المستقلين.

وتحتفظ كلا اللجان بميثاق بين بوضوح مهام وصلاحيات ومسؤوليات اللجنة وأعضائها وقد قام المجلس بعد إنتخابه بمراجعة وتحديث ميثاق لجنة التدقيق وإدارة المخاطر وميثاق لجنة الترشيحات والمكافآت.

تتضمن تلك المواثيق الأحكام المتعلقة بإجتماعات اللجان والواردة بنظام الحوكمة مثل النصاب القانوني، عدد الحد الأدنى من الإجتماعات التي يجب أن تعقدتها اللجنة، توجيه الدعوة، التصويت وإتخاذ القرارات، تحرير المحاضر وتوقيعها. وفي جميع الأحوال يبقى المجلس مسؤولاً عن تلك اللجان وأعمالها.

كما شكل المجلس اللجنة التنفيذية والإستثمارية وهي لجنة مشتركة تضم في عضويتها أعضاء من المجلس وأعضاء من الإدارة التنفيذية.

وفيما يلي نسلط الضوء على اللجان التي شكلها المجلس وأعمالها:-

○ **لجنة التدقيق وإدارة المخاطر:**

تتكون من ثلاثة أعضاء، وتضم في عضويتها كلاً من:-

- السيد / جمال عبدالله الجمال - عضو مجلس الإدارة مستقل (رئيس اللجنة).
- السيد / وليد أحمد السعدي - عضو مجلس الإدارة مستقل (عضو اللجنة).
- الشيخ / ثاني بن عبدالله بن ثانوي آل ثاني - عضو مجلس الإدارة غير مستقل (عضو اللجنة).

غالبية أعضاء لجنة التدقيق وإدارة المخاطر من الأعضاء المستقلين وجميعهم من الأعضاء غير التنفيذيين، كما أن رئيس اللجنة وأعضاء ليسوا أعضاء في أي لجنة أخرى، ولم يسبق لأي منهم تدقيق حسابات الشركة خلال السنتين السابقتين على ترشحهم لعضوية اللجنة بطريق مباشر أو غير مباشر، كما يتمتعون بخبرة واسعة تؤهلهم لممارسة اختصاصات اللجنة بشكل فعال.

يقوم مجلس الإدارة من خلال لجنة التدقيق وإدارة المخاطر بالمراجعة الدورية لميثاق لجنة التدقيق وإدارة المخاطر للتأكد من توافقه مع أحكام نظام الحوكمة وأفضل الممارسات السائدة في مجال التدقيق وإدارة المخاطر وإعداد التقارير المالية، وقد قام المجلس الحالي بعد إنتخابه بمراجعة ميثاق اللجنة وإضفاء بعض التعديلات عليه مثل إضافة فقرة تجيز للجنة أن تعقد اجتماعاتها إلكترونياً بأي وسيلة من وسائل التواصل التقنية الحديثة التي تمكّن المشارك من الإستماع والمشاركة الفعالة في أعمال اللجنة وذلك بما يتواافق مع قانون الشركات التجارية ونظام الحوكمة، كذلك إضافة بند في الميثاق ضمن مسؤوليات وصلاحيات اللجنة وهي تعيين أعضاء وحدة التدقيق الداخلي وإناء خدماتهم وتحديد رواتبهم وأية زيادات عليها. وتمتّع اللجنة بصلاحيات وسلطة واسعة للقيام بها في مساعدة مجلس الإدارة في تحقيق الإدارة المؤسّية للشركة والإشراف على مسؤولياتها المتعلقة بالتقارير المالية للشركة ونظام الرقابة الداخلية ونظام إدارة المخاطر ووظائف التدقيق الداخلية والخارجية.

وتضطلع لجنة التدقيق بمهام عديدة غاية في الأهمية تمثل في مسؤولية الإشراف على عملية إعداد التقارير المالية والإفصاح عنها والتأكد من إعدادها وفقاً لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية وإعداد نظام الرقابة المالية والداخلية وإدارة المخاطر بالشركة والمراجعة الدورية لتلك الأنظمة، بالإضافة إلى ذلك تقوم اللجنة بمهام التالية على سبيل المثال:-

- الإشراف على أعمال الرقابة الداخلية بالشركة، وإعداد التقارير الدورية الخاصة بالمخاطر وإدارتها بالشركة ورفعها للمجلس متضمنة توصياتها، وإعداد التقارير الخاصة بمخاطر محددة بناءً على تكليف من المجلس أو رئيسه، وتنفيذ تكليفات المجلس بشأن الرقابة الداخلية.
- التأكد من كفاية وكفاءة نظام الرقابة الداخلي بالشركة ودراسة ملاحظات المدقق الخارجي حول نظام الرقابة الداخلي وإجراءات الإدارة حول ذلك.
- وضع أسس التعاقد مع المدققين الخارجيين وترشيحهم وضمان استقلالهم في أداء عملهم الإشراف على أعمال الرقابة الداخلية بالشركة ، ومتابعة أعمال مراقب الحسابات والتأكد من إلتزامهما بتطبيق أفضل النظم العالمية في التدقيق وإعداد التقارير المالية وفقاً لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية ( IFRS/IAS ) و ( ISA ) ومتطلباتها، والتحقق من إشتمال تقرير مدقق الحسابات على إشارة صريحة عما إذا كان قد حصل على المعلومات الضرورية، ومدى إلتزام الشركة بمعايير الدولية ( IFRS/IAS ) وما إذا كان التدقيق قد أجري وفقاً لمعايير التدقيق الدولية ( ISA ) أم لا.
- مراجعة تقارير وملاحظات مراقب الحسابات على القوائم المالية للشركة ومتابعة ما تم بشأنها.
- الإشراف على دقة وصحة البيانات المالية والتقارير السنوية والنصف سنوية والريعية ومراجعتها ، وتحري الدقة فيما تفصح عنه الشركة من أرقام وبيانات وتقارير ومراجعتها.
- التسبيق بين وحدة التدقيق الداخلي بالشركة ومراقب الحسابات الخارجي.
- التسبيق بين المجلس والإدارة التنفيذية العليا والرقابة الداخلية بالشركة.
- مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية للشركة وإبداء الرأي والتوصية بشأنها للمجلس.
- مراجعة السياسات الداخلية بالشركة ذات الصلة بمهامها ومسؤولياتها للتتأكد من مواكبتها للتشريعات واللوائح القائمة أو أفضل الممارسات المهنية مثل سياسة التعاقد مع مراقبى الحسابات، سياسة التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة، سياسة تضارب المصالح، سياسة تداولات الأشخاص المطلعين، وسياسة الإبلاغ عن المخالفات وغيرها.
- أية إختصاصات أو مهام قد يعهدنا إليها مجلس الإدارة مثل مراجعة تقرير الحوكمة السنوي.

تقوم لجنة التدقيق وإدارة المخاطر برفع تقاريرها حول أعمالها متضمنة توصياتها إلى مجلس الإدارة بشكل دوري، كما تقوم اللجنة بإعداد ورفع تقرير سنوي عن أعمالها إلى مجلس الإدارة.

وقد عقدت اللجنة (8) شهانية إجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م وذلك على النحو التالي:

أهم التوصيات/القرارات/البنود المنشقة	الأعضاء الحاضرين والغائبين	تاريخ الاجتماع	رقم الاجتماع
<ul style="list-style-type: none"> <li>• مناقشة البيانات المالية السنوية المدققة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2020م مع المدقق الخارجي ورفع توصية بشأنها إلى مجلس الإدارة لإجرتها.</li> <li>• الإطلاع على العروض المقدمة من مكاتب التدقيق الخارجي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م ورفع توصية بشأنها إلى مجلس الإدارة.</li> <li>• الإطلاع على تقرير الحوكمة السنوي للشركة للعام 2020م ورفع توصية بشأنها لمجلس الإدارة.</li> <li>• مناقشة خطة التدقيق للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م وإجرتها.</li> <li>• مناقشة التقرير السنوي للجنة ورفعه إلى مجلس الإدارة.</li> </ul>	حضر جميع الأعضاء	2021/02/22م	الأول
<ul style="list-style-type: none"> <li>• مناقشة تقرير التدقيق الداخلي - قسم المشتريات.</li> <li>• مناقشة تقرير التدقيق الداخلي - قسم المخازن.</li> <li>• مناقشة وتطوير ميثاق لجنة التدقيق وإدارة المخاطر ورفع توصية لمجلس الإدارة لاعتماده.</li> </ul>	حضر جميع الأعضاء	2021/03/30م	الثاني
<ul style="list-style-type: none"> <li>• مناقشة البيانات المالية للربع الأول من العام 2021م للفترة المنتهية في 31 مارس 2021م ورفع توصية بشأنها إلى مجلس الإدارة لإجرتها.</li> </ul>	حضر جميع الأعضاء	2021/04/20م	الثالث
<ul style="list-style-type: none"> <li>• مناقشة تقرير التدقيق الداخلي بشأن الإمثال لسياسات حوكمة الشركات.</li> <li>• مناقشة تقرير التدقيق الداخلي - قسم التأمين.</li> <li>• مناقشة تقرير التدقيق الداخلي - قسم الصيدلية.</li> </ul>	حضر عضوين، واعتذر الشيخ عن الحضور وقبلت اللجنة إعتذاره	2021/05/26م	الرابع
<ul style="list-style-type: none"> <li>• مناقشة البيانات المالية للنصف الأول من العام 2021م للفترة المنتهية في 30 يونيو 2021م ورفع توصية بشأنها إلى مجلس الإدارة لإجرتها.</li> <li>• مناقشة سياسة تضارب المصالح.</li> <li>• تعين السيد / سميرًا هابوغودا كرئيس لوحدة التدقيق الداخلي وتحديد الأجر الذي يتلقى.</li> </ul>	حضر جميع الأعضاء	2021/07/14م	الخامس

تقرير الحوكمة  
السنوي 2021



رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	الأعضاء الحاضرين والغائبين	أهم التوصيات/القرارات/البتود المناقشة
السادس	2021/10/03م	حضر جميع الأعضاء	<ul style="list-style-type: none"> <li>مناقشة إجراءات وآليات إدارة المخاطر المتّبعة من وحدات الرقابة الداخلية، وتحديث سياسات إدارة المخاطر.</li> <li>مناقشة بعض تقارير التدقيق الداخلي بشأن الإمتثال لسياسات حوكمة الشركات بالإضافة إلى تقارير الخاصة ببعض الإدارات والأقسام.</li> </ul>
السابع	2021/10/18م	حضر جميع الأعضاء	<ul style="list-style-type: none"> <li>مناقشة البيانات المالية للربع الثالث من العام 2021م للفترة المنتهية في 30 سبتمبر 2021م ورفع توصية بشأنها إلى مجلس الإدارة لإجازتها.</li> <li>مناقشة سياسة تضارب المصالح الخاصة بالموظفين وإجازتها ورفع توصية بشأنها لمجلس الإدارة لاعتمادها.</li> </ul>
الثامن	2021/10/31م	حضر جميع الأعضاء	الإطلاع على خطاب الإدارة الموجه من المدقق الخارجي.

\* **ملاحظة:** تم حضور الاجتماع الأول للجنة التدقيق وإدارة المخاطر لعام 2021م من قبل السادة أعضاء اللجنة المشكّلة من قبل مجلس الإدارة للدورة (2018-2020) حيث امتدت مدة عضويتهم بحكم القانون والنظام الأساسي للشركة إلى حين المصادقة على التقارير المالية للشركة من قبل الجمعية العامة للشركة في إجتماعها الذي عقد بتاريخ 22 مارس 2021م، في حين حضر الأعضاء الجدد للجنة إجتماعات لجنة التدقيق وإدارة المخاطر بدءاً من تاريخ تشكيل أعضاء اللجنة من قبل مجلس الإدارة الجديد المنتخب للدورة (2021-2023) أي بدءاً من الاجتماع الثاني للجنة لعام 2021م.

○ **لجنة الترشيحات والمكافآت:**

شكل مجلس الإدارة لجنة مشتركة تسمى "لجنة الترشيحات والمكافآت" تتكون من ثلاثة أعضاء، وتضم في عضويتها حالياً كلاً من:-

- السيد / علي إبراهيم العبدالغنى - عضو مجلس الإدارة مستقل (رئيس اللجنة).
- الشيخ / عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني - عضو مجلس الإدارة (عضو اللجنة).
- الشيخ / ثاني بن عبدالله بن ثاني آل ثاني - عضو مجلس الإدارة (عضو اللجنة).

رئيس لجنة الترشيحات والمكافآت ليس رئيساً أو عضواً في أي لجنة أخرى من اللجان التي شكلها المجلس، ويتمتع أعضاء اللجنة بمؤهلات وخبرات تؤهلهم لمارسة اختصاصات اللجنة بشكل فعال.

تستمد اللجنة إختصاصاتها من ميثاق لجنة الترشيحات والمكافآت المعتمد لدى الشركة، وقد قامت لجنة الترشيحات والمكافآت بعد تشكيلها بمراجعة وإجراء بعض التعديلات على ميثاق للجنة وتم إعتماد الميثاق المعديل من قبل مجلس الإدارة، وتقوم اللجنة على سبيل المثال لا الحصر بما يلي:-

• في مجال الترشيحات :

- مراقبة وضمان شفافية تعيين وإعادة ترشيح أعضاء مجلس الإدارة مع الأخذ في الاعتبار قدرة المرشحين على إعطاء الوقت الكافي للقيام بواجباتهم كأعضاء في مجلس الإدارة بالإضافة إلى مؤهلاتهم، مهاراتهم، معرفتهم، خبراتهم ومؤهلاتهم المهنية والتقنية والأكاديمية والشخصية، وفي حالات إعادة الترشيح يؤخذ بعين الاعتبار عدد مرات حضورهم ونوعية وفاعلية مشاركتهم في اجتماعات المجلس.
- وضع معايير وشروط للخبرات والمؤهلات والمهارات المطلوبة لعضو مجلس الإدارة ولشغل مناصب الإدارة التنفيذية العليا، ويصادق مجلس الإدارة على تلك المعايير والشروط المقررة.
- وضع مشروع خطة التعاقب على إدارة الشركة لضمان سرعة تعيين البديل المناسب لشغل الوظائف الشاغرة بالشركة.
- إتاحة أسس محددة ومعتمدة في تقييم فعالية المجلس بحيث يكون معيار تقييم الأداء موضوعي ويتضمن مقارنة بشركات المساهمة الأخرى بالإضافة إلى معايير سلامة وصحة البيانات المالية للشركة ومدى الالتزام بالمتطلبات الرقابية.
- إعطاء المساهمين المعلومات الأساسية الخاصة بالمهارات المهنية والتقنية للمرشحين لعضو مجلس الإدارة وخبراتهم ومؤهلاتهم قبل موعد الانتخابات.

• في مجال المكافآت والتعويضات والمزايا الأخرى :

- رفع التوصيات لمجلس الإدارة لمناقشة واعتماد إطار الرواتب، المكافآت والمزايا الأخرى للإدارة التنفيذية والوظائف العليا.
- مناقشة واعتماد الحوافز المقترحة لهذه الوظائف بما في ذلك المكافآت السنوية المتعلقة بالأداء.
- تحديد السياسة العامة لمكافآت رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، على لا تزيد نسبة المكافأة على 5% من الربح الصافي للشركة بعد خصم الاحتياطات والاستقطاعات القانونية وتوزيع ربح لا يقل عن 5% من رأس مال الشركة المدفوع على المساهمين.

كما تختص اللجنة بوضع وتطبيق بعض السياسات الداخلية ذات الصلة بمسؤولياتها والمعتمدة من مجلس الإدارة مثل سياسة ومعايير وإجراءات الترشح للعضو في مجلس إدارة الشركة، وسياسة تقييم أداء المجلس، وسياسة توزيع الأرباح، كما تقوم بمراجعة دورها ورفع التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة لتعديلها عند الاقتضاء.

وتقوم اللجنة سنويًا بعمل تقييم سنوي لأداء المجلس ولجانه والإدارة التنفيذية كما تقوم بإعداد تقرير سنوي بما قامت به من أعمال وما إننتهت إليه من توصيات وذلك لرفعه إلى مجلس الإدارة.

وقد عقدت لجنة الترشيحات والمكافآت (3) ثلاثة اجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م على النحو التالي:-

أهم التوصيات	الأعضاء الحاضرين والغائبين	تاريخ الاجتماع	رقم الاجتماع
<ul style="list-style-type: none"> <li>• الإطلاع على طلبات الترشح لعضوية مجلس الإدارة للدورة (2021-2023)، ورفع توصية اللجنة بقوائم المترشحين إلى مجلس الإدارة لاعتمادها.</li> <li>• تقييم أداء المجلس خلال العام 2020م ورفع تقرير بشأنه لمجلس الإدارة.</li> </ul>	حضر جميع الأعضاء ♦	2021/02/21	الأول
<ul style="list-style-type: none"> <li>• رفع توصية لمجلس الإدارة حول مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا وأمينة سر مجلس الإدارة والموظفين.</li> </ul>	حضر جميع الأعضاء ♦	2021/02/23	الثاني
<ul style="list-style-type: none"> <li>• مناقشة وتطوير ميثاق لجنة الترشيحات والمكافآت ورفع توصية مجلس الإدارة لاعتماده.</li> <li>• مناقشة مكافآت أعضاء المجلس وبدل حضور جلسات إجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه خلال الدورة (2021-2023)، ورفع توصية بشأنها لمجلس الإدارة.</li> </ul>	حضر جميع الأعضاء ♦	2021/03/30	الثالث

**❖ ملاحظة:** تم حضور الاجتماع الأول والثاني للجنة الترشيحات والمكافآت لعام 2021م من قبل السادة أعضاء اللجنة المشكلة من قبل مجلس الإدارة للدورة (2018-2020) حيث امتدت مدة عضويتهم بحكم القانون والنظام الأساسي للشركة إلى حين المصادقة على التقارير المالية للشركة من قبل الجمعية العامة للشركة في إجتماعها الذي عقد بتاريخ 22 مارس 2021م، في حين حضر الأعضاء الجدد للجنة إجتماعات لجنة التدقيق وإدارة المخاطر بدءاً من تاريخ تشكيل أعضاء اللجنة من قبل مجلس الإدارة الجديد المنتخب للدورة (2021-2023) أي بدءاً من الإجتماع الثالث للجنة لعام 2021م. كما أصدرت اللجنة قراراً بالتمرين لدواعي الضرورة والإستعمال بتاريخ 10/03/2021م بإعتماد مرشح شركة وثاق لتنمية الأعمال لعضوية مجلس إدارة شركة المجموعة للرعاية الطبية (ش.م.ع.ق) ورفع توصية بذلك إلى مجلس الإدارة.

#### ○ اللجنة التنفيذية والاستثمارية:

وهي من اللجان غير المنصوص عليها في نظام الحوكمة، وقد شكلها مجلس الإدارة عند إنتخابه وذلك بناءً على الصالحيات المنوحة له بجواز تشكيل لجان تقوم بممارسة بعض صلحياته.

تم تشكيل اللجنة التنفيذية والاستثمارية بقرار صادر من مجلس الإدارة فور إنتخابه، وتضمن القرار تشكيل وتسمية أعضاء اللجنة، كما قام المجلس بإعتماد ميثاق للجنة يوضح أغراضها وصلاحياتها ومهامها وطريقة عملها والأحكام المتعلقة بإجتماعاتها.

وتعتبر اللجنة التنفيذية والإستثمارية لجنة مشتركة إذ يتم تشكيل عضويتها بموجب الميثاق من ثلاثة أعضاء، اثنان منهما من أعضاء من مجلس الإدارة بالإضافة إلى عضوية الرئيس التنفيذي بصفته، وتضم عضوية اللجنة كلاً من:

- الشيخ/ د. خالد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني، عضو مجلس الإدارة، عضو مجلس إدارة غير تنفيذي - (رئيس اللجنة).
- السيد/ د. عبدالباسط احمد الشيباني، نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب، عضو مجلس إدارة تنفيذي (عضو اللجنة).
- السيد/ خالد محمد العمادي بصفته الرئيس التنفيذي للشركة (عضو اللجنة).

وتهدف اللجنة - بإعتبارها بمثابة حلقة الوصل بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للشركة - إلى مساعدة مجلس الإدارة في متابعة أداء الشركة ومشاريعها والإشراف على سير تنفيذ الخطط والإستراتيجيات التي يضعها مجلس الادارة والتحقق من أن الإدارة التنفيذية تعمل وفق السياسات والإستراتيجيات المعتمدة من المجلس وذلك من خلال خلق علاقة مستمرة وبناءة بين مجلس الإداره من جهة الإدارة التنفيذية من جهة أخرى.

تستمد اللجنة إختصاصاتها من ميثاق اللجنة، إذ يحدد الحالات التي يحق فيها للجنة إتخاذ القرارات التي تراها مناسبة، كما يحدد الحالات التي يقتصر فيها دور اللجنة على إصدار ورفع التوصيات لمجلس الإدارة لإتخاذ القرار المناسب بشأنها. ومن المهام الرئيسية للجنة الإشراف على أداء الشركة وسير تنفيذ الخطط والاستراتيجيات الموضوعة ورفع توصيات لمجلس الإدارة بكل ما تراه مناسب من أجل تحقيق الأهداف المرجوة، ودراسة الخطط التوسعية والإستثمارية ورفع التوصيات المناسبة بشأنها مجلس الادارة، ودراسة واعتماد العقود غير المعتمدة من مجلس الادارة في الموازنة وفقاً للصلاحيات المحددة للجنة من مجلس الادارة، واعتماد تعين الاستشاريين وبيوت الخبرة والموردين الخارجيين لما هو غير معتمد في الموازنة، واعتماد النفقات الرأسمالية وفقاً لجدول الصالحيات المالية بالإضافة إلى أي مهام أخرى قد يعهدها المجلس إلى اللجنة في من حين لآخر.

#### أمين سر مجلس الإدارة

يتولى منصب أمين سر مجلس إدارة شركة المجموعة للرعاية الطبية(ش.م.ع.ق) الاستاذة/ إيمان محمد علي الملك وهي تحمل شهادة بالقانون من جامعة معترف بها وتمتع بخبرة قانونية واسعة على مدى خمسة وعشرين عاماً ولديها ما يربو على الأربعين عشر سنة من الخبرة في شؤون الشركة وأمانة سر مجلس الإدارة، بالإضافة إلى أنها تشغل منصب المستشار القانونية للشركة، إذ قام مجلس إدارة الشركة المنتخب للدورة الحالية (2021 – 2023) بإعادة تعينها كأمينة سر مجلس الإدارة.

وقد أقر مجلس الإدارة إختصاصات أمين سر مجلس الإدارة، فبالإضافة إلى أي مهام منصوص عليها في قانون الشركات التجارية ونظام الحوكمة، يقوم أمين سر المجلس بمساعدة رئيس وأعضاء المجلس فيما يقومون به من مهام وتسهيل كافة أعمال المجلس ولجانه ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

- تحرير محاضر إجتماعات المجلس ولجانه، يحدد بها أسماء الأعضاء الحاضرين والغائبين وبين فيها ما دار بالاجتماع ويبثت فيها إعتراضات الأعضاء على أي قرار، وتوقيع تلك المحاضر.
- قيد قرارات المجلس في السجل المعد لهذا الغرض حسب تاريخ إصدارها.
- حفظ محاضر إجتماعات المجلس وقراراته وتقاريره وكافة سجلات ومراسلات المجلس ومكاتباته في سجلات ورقية وإلكترونية.
- إرسال الدعوة لأعضاء المجلس، والمشاركين إن وجدوا- مرفقاً بها جدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لانعقاد المجلس بأسبوع على الأقل، وإسلام طلبات الأعضاء بإضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال وإثبات تاريخ تقديمها.
- التسويق الكامل بين الرئيس وأعضاء المجلس، وبين الأعضاء فيما بينهم، وبين المجلس والإدارة التنفيذية، وبين المجلس والجهات المعنية وأصحاب المصالح بما فيهم المساهمين والإدارة والموظفين.
- تلقي وحفظ إقرارات أعضاء المجلس بعدم الجمع بين المناصب التي يحظر عليهم الجمع بينها وفقاً لقانون الشركات ونظام الحوكمة وعرضها على رئيس المجلس.
- تمكين رئيس وأعضاء المجلس من الوصول السريع إلى جميع وثائق ومستندات الشركة وكذلك المعلومات الخاصة بها.
- تلقي طلبات الترشح لعضوية مجلس الإدارة ورفعها للجنة الترشيحات والمكافآت، في حالة عقد انتخابات مجلس الإدارة، وكذلك تلقي عروض شركات مدققي الحسابات الخاصة القيام بعمليات التدقيق الخارجي للشركة ورفعها للجنة التدقيق وإدارة المخاطر.
- تولي مهام مقرر إجتماع الجمعية العامة بناءً على تعين الجمعية، وتحrir محاضر إجتماعات الجمعية وتوقيع تلك المحاضر مع رئيس الجمعية ومدققي الحسابات وجامعو الأصوات.
- الإحتفاظ بنسخ من الكشف التفصيلي الذي يعده مجلس الإدارة وفقاً للمادة (122) من قانون الشركات التجارية المعدلة بالقانون رقم (8) لسنة 2021، وإتاحته لإطلاع المساهمين قبل انعقاد الجمعية العامة التي تدعى للنظر في ميزانية الشركة وتقرير مجلس الإدارة.

## الإدارة التنفيذية العليا

### مؤهلات وخبرات الإدارة التنفيذية العليا:

تجمع الإدارة التنفيذية العليا في جعبتها فيما بين أعضائها مؤهلات علمية وأكاديمية متعددة بشهادات عليا متعددة بين الخلفية المحاسبية والاستثمارية والقانونية والهندسة الطبية وهندسة تخطيط وإدارة المستشفيات؛ بالإضافة إلى خبرات عملية سابقة وطويلة في المجال المحاسبي والاستثمار ومجال إدارة المستشفيات والخدمات الطبية والهندسة الطبية وإدارة المشاريع. ويعاون الإدارة التنفيذية العليا في تسيير مهامها وإدارة الأعمال اليومية للشركة رؤساء الأقسام المؤهلين والمتخصصين في مجال عملهم ولديهم خبرة طويلة في مجال الرعاية الصحية وفي تسيير شؤون وأعمال الشركة. فيما يلي نبذة عن خبرات ومؤهلات أعضاء الإدارة التنفيذية العليا بالشركة:

#### - السيد / خالد محمد العمادي - الرئيس التنفيذي:

السيد خالد العمادي حاصل على درجة البكالوريوس في الإدارة والإقتصاد من جامعة قطر، ولديه خبرات عملية واسعة لأكثر من 17 عاماً في إدارة الشؤون المالية والإستثمارية حيث شغل عدد من المناصب القيادية إذ ترأس في العام 2000م قسم الشؤون المالية بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ثم تم تعيينه في العام 2006م بمنصب مدير الشؤون الإدارية والمالية بالوزارة. وفي العام 2011م إنطلق السيد العمادي إلى الهيئة العامة لشئون القاصرين حيث شغل فيها عدة مناصب منها رئيس الهيئة العامة لشئون القاصرين ورئيسة عدة لجان فيها وهي لجنة الاستثمار ولجنة العقارات المسؤولة عن مراقبة الفُصُر حتى العام 2013م.

كما شغل السيد / العمادي سابقاً منصب عضو مجلس إدارة شركة الجزيزة للتمويل، عضو مجلس إدارة شركة بيت التمويل القطري، عضو مجلس إدارة المجموعة الإسلامية القابضة، عضو مجلس إدارة شركة الإستثمار الدولي للتنمية في الكويت.

ويشغل السيد العمادي منذ العام 2013م منصب الرئيس التنفيذي لشركة المجموعة للرعاية الطبية، بالإضافة لذلك فإن السيد العمادي حالياً عضواً في مجلس إدارة مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين ورئيس مجلس إدارة شركة مكين القابضة.

#### - السيد / جمال حماد - نائب الرئيس التنفيذي:

السيد / جمال حماد حاصل على ماجستير إدارة وتحطيط المستشفيات من المملكة المتحدة، ماجستير هندسة طبية مع مرتبة الشرف، بكالوريوس في الهندسة الإلكترونية الطبية، كما يتمتع بخبرة عملية 32 سنة في تصميم وإدارة المستشفيات.

- السيد / سميرا هابوغودا - رئيس وحدة التدقيق الداخلي:

السيد / سميرا هابوغودا حاصل على ماجستير في إدارة الأعمال وبكالوريس في المحاسبة، كما انه حاصل على العديد من الشهادات المهنية منها شهادة محاسب معتمد من معهد المحاسبين القانونيين السيرلانكية وعضوًا فيها، شهادة محاسب قانوني معتمد من معهد المحاسبين القانونيين السيرلانكية وعضوًا فيها، شهادة المحاسب الإداري من المعهد القانوني للمحاسبين الإداريين من المملكة المتحدة.

شغل السيد سميرا عدة مناصب إشرافية وقيادية بشركات كبرى في مجال تدقيق الحسابات حيث عمل كمشرف تدقيق في الفترة (2007-2011) و مدير الاتصال ومساعد مدير التدقيق في الفترة من (2011-2016).

ويشغل السيد سميرا حالياً منصب رئيس وحدة التدقيق الداخلي بشركة المجموعة للرعاية الطبية حيث تم تعيينه من قبل لجنة التدقيق وإدارة المخاطر كرئيس للوحدة في العام 2021م بعد أن كان يشغلها بالإنابة خلال العام 2020م كما سبق له أن شغل عدة مسؤوليات ووظائف بالشركة منذ العام 2016م منها مسؤول أول للمخاطر والإلتزام.

○ صلاحيات ومسؤوليات الإدارة التنفيذية العليا:-

تتولى الإدارة التنفيذية العليا تصريف الأعمال والأنشطة اليومية والتشغيلية للشركة بما يخدم سير العمل ويحقق الأهداف الرئيسية للشركة، وتمارس الإدارة التنفيذية العليا تلك المهام في إطار الخطط والإستراتيجيات التي يضعها ويعتمدها مجلس الإدارة.

وتقوم الإدارة التنفيذية العليا بممارسة مهامها وفق الأصول المرعية وبما يتماشى مع أفضل ممارسات الحوكمة، ويدخل ضمن مسؤوليات ومهام الإدارة التنفيذية ما يلي:

- إدارة العمل التشغيلي للشركة وتسيير أنشطتها اليومية.
- تمثيل الشركة أمام الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية بما يلزم لتسخير عمل الشركة.
- التأكد من التقيد بالقوانين واللوائح والأنظمة السارية بالدولة وعلى وجه الخصوص تلك الصادرة من الجهات الرقابية التي تخضع لها الشركة والجهات الرقابية التي تنظم عمل القطاع الصحي.
- إبرام العقود التشغيلية المعتمدة في الموازنة والعقود التي لا تتطلب موافقة أو إعتماد من مجلس الإدارة/اللجنة التنفيذية والإستثمارية.
- وضع الموازنة التشغيلية السنوية للشركة.
- إدارة موارد الشركة بالشكل الأمثل وبما يتفق مع أهداف الشركة واستراتيجيتها.
- تنفيذ السياسات والأنظمة الداخلية للشركة المعتمدة من مجلس الإدارة.
- تنفيذ نظم الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر.
- اقتراح ووضع السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الشركة والإدارات والأقسام المختلفة، بما في ذلك تحديد المهام والخصائص والمسؤوليات الموكلة إلى المستويات التنظيمية المختلفة، ووضع أهداف خاصة بتلك الإدارات تعين على تحقيق الأهداف والإستراتيجيات العامة للشركة.

- تعيين الموظفين الخاضعين للسلم الوظيفي والمندرجين تحت الإدارة التنفيذية وتحديد مسماهم الوظيفي وتحديد رواتبهم وتقييم أدائهم وفقاً لسياسات والآليات المعتمدة بالشركة.
- حضور إجتماعات المجلس و/أو اللجان المنبثقة عنه بناءً على دعوة توجه لهم، وتقديم التوصيات والتقارير المطلوبة والمعلومات الالزامية لمجلس الإدارة لتمكينه من ممارسة اختصاصاته.
- تنفيذ توجيهات وقرار مجلس الإدارة واللجان المنبثقة منه.

وفي جميع الأحوال لا يجوز للإدارة التنفيذية إتخاذ أي قرار متعلق بسياسات الإستراتيجية للشركة وإنما يتعين عليها الرجوع إلى اللجنة التنفيذية والإستثمارية ومجلس الإدارة (بحسب الحال) ورفع توصياتها وتقاريرها إليها في هذا الشأن.

فضلاً عن ذلك تتولى الإدارة التنفيذية مزاولة أي صلاحيات فوضتها أو قد يفوضها به مجلس الإدارة من حين لآخر وفقاً للأصول المرعية إذ يمنع المجلس الإداري التنفيذية العليا الصلاحيات التي تمكناها من مزاولة مهامها والمسؤوليات المنطة بها بشكل سلس دون معوقات أو تأخير لعمليات التشغيل إذ يصدر مجلس الإدارة من وقت لآخر قرارات أو تقويضات خاصة للإدارة التنفيذية العليا يتم اعتمادها ضمن إجتماعات مجلس الإدارة، فعلى سبيل المثال قام مجلس الإدارة المنتخب للدورة الحالية فور إنتخابه بتحديد الصلاحيات المالية للرئيس التنفيذي وحدود تلك الصلاحيات وذلك بتحديد العاملات البنكية التي يتطلب فيها التوقيع المزدوج بين الرئيس التنفيذي وأحد أعضاء المجلس وكذلك العاملات البنكية - المحددة حسراً - والتي يجوز فيها للرئيس التنفيذي التوقيع المنفرد عليها أيًّا كانت القيمة المالية لها مثل كل ما يتعلق بمستحقات الموظفين بصفة عامة (الرواتب والمزايا المنوحة لهم والتي تدرج تحت سلم الرواتب وسياسات المكافآت الخاصة بالموظفيين) بالإضافة إلى بعض أنواع العقود ذات الطبيعة التشغيلية المحددة في قرار مجلس.

كما يوجد بالشركة مصروفه سلطات تحدد المسؤوليات والصلاحيات الإدارية والمالية المنوحة للأشخاص المخولون بالصلاحيات (بصفاتهم لا بأسمائهم) وذلك فيما يتعلق بصلاحية الموافقة أو عدم الموافقة على القرارات الإدارية والمعاملات المالية التي تدخل تحت إطار مهام الإدارة التنفيذية كما توضح هيكل وتدرج تلك الصلاحيات وفق جدول معين محدد بوضوح ووفق سقف معين، الأمر الذي يتتيح متابعة الإجراءات ومراجعتها وتدقيقها من عدة أطراف وفق تسلسل معين للإجراءات بما يضمن جودة وسلامة إتخاذ القرارات وإصدار المواقف.

ويتم مراجعة مصروفه السلطة وحدود الصلاحيات الواردة فيها وتعديلها إذا إقتضت مصلحة العمل ذلك أو بموجب الملاحظات التي ترفعها وحدات الرقابة الداخلية بالشركة إلى لجنة التدقيق وإدارة المخاطر وذلك في حالة كانت سلسلة الإجراءات وإستيفاء المواقف تؤدي إلى تأخير إصدار القرارات والموافقات بشكل يضر مصلحة سير العمل أو يسبب مخاطر على أعمال الشركة.

يجوز للإدارة التنفيذية تشكيل لجان فنية متخصصة يرأسها بعض رؤساء الأقسام لإدارة بعض الجوانب التشغيلية وتطويرها، وتجتمع أغلب هذه اللجان بشكل دوري متكرر (بعضها يكون بشكل أسبوعي) أو عندما تدعو الحاجة لذلك.

أعمال الإدارة التنفيذية العليا خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م:

على الرغم من إستمرار تأثير جائحة كوفيد-19 وما فرضته من صعوبات وتحديات ألت بظلالها على قطاع الأعمال نجحت الإدارة التنفيذية العليا بدعم ومساعدة رؤساء الأقسام والعامليين بالشركة وفرق العمل المختلفة خلال العام 2021م بالقيام بالعديد من الأعمال والإنجازات في عدة مجالات ومن ضمنها على سبيل الذكر - لا الحصر - ما يلي:

- 1- مشاريع التوسيعة لمباني ومراافق المستشفى الأهلي (Block A, C and D) والتي تهدف لزيادة المراافق الطبية والإدارية والخدمية وزيادة السعة الإستيعابية للمراافق الصحية بالمستشفى الأهلي، وتتضمن تلك المشاريع ما يلي:
  - تنفيذ مشروع زيادة غرف الجراحة والعمليات من 4 إلى 8 غرف شاملة جميع الخدمات المساندة لها مثل غرف العمليات.
  - زيادة غرف عمليات الولادة من 4 إلى 10 غرف.
  - زيادة عدد غرف المرضى الداخليين والعناية المركزية والطوارئ وإضافة خبر لقسطرة القلب.
  - توسيعة الصيدلية.
  - توسيعة الطوارئ.
  - إطلاق مشروع توسيعة عيادات العظام والعلاج الطبيعي.
  - تحديث وتجديف أثاث وديكورات غرف المرضى الداخليين.
- 2- زيادة عدد الأطباء المحليين المتعاقدين مع المستشفى الأهلي لاستخدام المراافق الطبية للمستشفى.
- 3- تنفيذ خطط واستراتيجيات مجلس الإدارة في مجال المسؤولية الاجتماعية والمشاركة المستمرة بالعديد من البرامج التثقيفية والتوعوية على وسائل الإعلام التلفزيونية والإذاعية بهدف تعزيز الوعي الصحي في المجتمع.
- 4- الاستمرار في جهود حماية البيئة ومساعي الإستدامة بوضع برامج وسياسات إستهلاك الطاقة والإستمرار في عمليات التحول التدريجي لتقليل التعامل بالمستندات الورقية.
- 5- مراجعة وتطوير العديد من السياسات الداخلية لأقسام وإدارات الشركة.
- 6- تنفيذ سياسة إدارة المخاطر وتحديد كافة المخاطر وتقييمها ورصدها على مستوى إدارات الشركة، وذلك من خلال لجنة خاصة بإدارة المخاطر أسيتها الشركة.

تقييم أداء مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية العليا

قامت الشركة في وقت سابق بإعتماد سياسة تقييم أداء مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية العليا، وتتضمن السياسة نموذج للتقييم وذلك بفرض التأكيد من أن مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية قادرة على الإضطلاع بمهامها ومسؤولياتها وواجباتها بشكل كاف وفعال يحقق مصالح الشركة، كما تهدف إلى تقييم مسهامها وأدائها خلال السنة.

وتعتبر السياسة فرصة لتقدير ومناقشة أداء المجلس بشفافية وأمانة ومن وجهات نظر متعددة بما يؤدي إلى تحديد نقاط القوة والضعف في أداء المجلس وال المجالات التي قد تتطلب نوع من التطوير والتحسين الأمر الذي يعزز من كفاءة المجلس وزيادة فعاليته.

قامت لجنة الترشيحات والمكافآت بتقييم أداء مجلس الإدارة للعام 2021م وفقاً لسياسة تقييم الأداء الذاتي لأعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية العليا المعتمدة لدى الشركة، وقد تم توزيع نماذج تقييم الأداء وهي عبارة عن إستبيان مكون من عدة نقاط لتقييم مدى رضاء الأعضاء عن تكوين المجلس، أداءه للمهام المنطة به ومسؤولياته بالإضافة إلى كيفية إدارة المجتمعات والمعلومات المستندة المقدمة للمجلس ومدى كفايتها لجميع أعضاء مجلس الإدارة واللجان المتبقية من المجلس وغيرها من المسائل.

ترى اللجنة أن مجلس الإدارة بصورة عامة ملتزم بالمهام والمسؤوليات المنططة به بموجب القوانين والأنظمة المعمول بها وترى أن كفاءة الأعضاء وخبرتهم الجيدة بالإضافة إلى جودة التواصل بين أعضاء المجلس من جهة وبين المجلس والإدارة التنفيذية العليا للشركة من جهة أخرى تؤدي إلى تطوير أداء المجلس وبالتالي أداء الشركة وتعتبر هذه المزايا نقاط قوة لمجلس الإدارة وتوصي اللجنة بضرورة إتخاذ خطة تدريب أعضاء مجلس الإدارة في العام 2022 وفقاً لسياسة تدريب أعضاء مجلس الإدارة والتي تم اعتمادها من المجلس.

### الرقابة الداخلية

#### ❖ وحدات الرقابة الداخلية بالشركة

يحرص مجلس الإدارة على جعل الرقابة الداخلية جزء من أنشطة الشركة بحيث تضمن به تحقيق أهدافها بما يخص الفعالية التشغيلية والنتائج، وموثوقية التقارير المالية، والامتثال للقوانين واللوائح ذات الصلة، حيث يتولى مجلس الإدارة وضع سياسات خاصة وإرشادات وضوابط تشمل كافة إدارات الشركة.

تقوم لجنة التدقيق وإدارة المخاطر المنبثقة من مجلس الإدارة، بمراجعة إطار عمليات الرقابة الداخلية وتقييم النظم الداخلية بشكل دوري للتأكد من كفاءة وفعالية الضوابط الرقابية داخل الشركة من خلال تقارير المراجعة التي تقوم بها إدارة التدقيق الداخلي والمدققون الخارجيون، وتقارير الامتثال التي يقوم بها مسؤول الامتثال. ويتم إبلاغ مجلس الإدارة بصورة دورية بأهم القضايا والتوصيات لإحكام الضوابط الرقابية عليها.

#### 1. التدقيق الداخلي:

يوجد بالشركة وحدة للتدقيق الداخلي مستقلة في عملها عن الإدارة التنفيذية، يحكمها ميثاق التدقيق الداخلي المعتمد من قبل لجنة التدقيق وإدارة المخاطر، تقوم الوحدة بأعمال التدقيق الداخلي وتقييم الأداء والمخاطر ويتم تعينها من قبل لجنة التدقيق وإدارة المخاطر، وتكون مسؤولة مباشرة أمام اللجنة، وتضم الوحدة السيد / سميرًا هابوغودا كرئيساً لها. يتمتع

## تقرير الحوكمة

السنوي 2021



رئيس الوحدة بقدر عال من الخبرة الكبيرة والكفاءة في أعمال التدقيق المالي وتقدير وإدارة المخاطر، كما تتمتع الوحدة بصلاحيات واسعة تمكّنها من القيام بأعمالها بشكل فعال بما في ذلك حق الدخول إلى كافة إدارات الشركة ومتابعة أعمالها وتقدير المخاطر في أدائها.

ترفع وحدة التدقيق الدوري إلى لجنة التدقيق وإدارة المخاطر عن أعمال الرقابة الداخلية بالشركة، ويتضمن نتائج أعمال التدقيق والرقابة على أعمال إدارات الشركة المختلفة وإجراءات التدقيق على الشؤون المالية، وتحديد مواطن الضعف والخلل وعوامل الخطر في الشركة والمخاطر التي تعرضت لها الشركة وأسبابها والإجراءات التي تمت بشأنها والمقترنات الخاصة بمعالجة تلك المخالفات أو إزالة عوامل المخاطر.

وقد قام قسم التدقيق الداخلي بالتدقيق على الإدارات والأقسام التالية خلال العام 2021م (الإدارة المالية، إدارة المشتريات، قسم الإدخال وإصدار الفواتير، قسم التأمين، إدارة المخازن، وقسم الصيدلة) وفقاً لخطة التدقيق المعتمدة من لجنة التدقيق ورفع ملاحظاته عالية الخطورة للجنة لاتخاذ الإجراءات التصحيحية الازمة، وكان أهمها:

الإجراءات التصحيحية	الملاحظات	اسم التقرير	الرقم التسلسلي
سيعمل قسم المشتريات مع قسم تكنولوجيا المعلومات لإنشاء تقارير ولوحات قيادة هدفها تقديم التقارير اللازمة للادارة لتسهيل عملية اتخاذ القرارات	عدم وجود تقارير تحليلية للمشتريات	قسم المشتريات	1
حالياً الميزانية مخصصة فقط لبناء النفقات الرأسمالية. ويتم العمل حالياً على تحديث النظام الالكتروني والذي من شأنه حل هذه المشكلة.	آلية الرقابة على ميزانية المشتريات		
يعمل قسم المشتريات مع قسم تكنولوجيا المعلومات وقسم المخازن ل إعادة النظر بتقارير النظام الحالي وإصلاح مستويات مخزون الاحتياطي ليصبح أكثر دقة.	معادلات إعادة الطلب والمخزون الاحتياطي في النظام الحالي		
سيتم إعادة النظر بسياسة صلاحية المشتريات ليتمكن قسم المشتريات من معالجة أوامر الشراء بسرعة وكفاءة عالية.	سياسة صلاحيات الشراء قديمة وبحاجة ل إعادة النظر		
سيعطي قسم المشتريات الأولوية للتوفيق مع موردين الأدوية المحليين كون أن أسعار الأدوية معتمدة من وزارة الصحة العامة. سيساعد ذلك في تجنب جمع عروض الأسعار من الموردين وبالتالي زيادة سرعة وكفاءة عمليات الشراء.	لا يوجد عقود مع بعض كبار الموردين		
يتم العمل على ترميز المخزون حالياً وسيتم تطبيق نظام الترميز حال الانتقال الى المستودعات الجديدة المخصصة لقسم المخزون في المشروع الحالي للتغطية	عدم استخدام تحليل ABC و VED في عملية إدارة المخزون	قسم المخازن	2

الرقم التسلسلي	اسم التقرير	الملحوظات	الإجراءات التصحيحية
		التحيطي الحالي لقسم غرف العمليات يعيق كفاءة وفعالية عمل القسم وخاصة في عمليات توريد وتسجيل حركات المخزون.	حالياً يتم عمل توسيع لقسم غرف العمليات ، ومن المتوقع تخصيص مساحة كافية للمخزن وبالتالي ضبط عملية التسجيل على المرضي وحركات المخزون.
		المواد منتهية الصلاحية والمواد بطيئة الحركة	سيتم مراقبة جميع المواد الجديدة التي سيتم شرائها من الموردين بشكل منتظم بواسطة مراقبة المخزون وأمناء المستودعات للتأكد من استخدامها قبل انتهاء مدة صلاحيتها، و التنسيق مع الأقسام المعنية لاستخدام مواد بطيئة الحركة قبل انتهاء صلاحيتها.
		معادلات حساب استهلاك المواد المستخدمة في مراقبة مستويات المخزون والتحكم بها	في الوقت الحالي ، قسم المخازن يقوم برصد الاستهلاك الحقيقي من خلال التحقق من الرصيد الفعلي في المخازن الفرعية.
		معادلات إعادة الطلب والمخزون الاحتياطي في النظام الحالي	يعمل قسم المخازن مع قسم تكنولوجيا المعلومات والمشتريات لإعادة النظر بتقارير النظام الحالي وإصلاح مستويات مخزون الاحتياطي ليصبح أكثر دقة.
3	قسم الصيدلية	صرف وارجاع الأدوية بدون التحقق منها وخذ الموافقات التأمينية الازمة	<ul style="list-style-type: none"> <li>تم التأكيد بمذكرات داخلية على الموظفين بضرورة استكمال كافة الموافقات التأمينية الخاصة بصرف الأدوية.</li> <li>تم منع ارجاع الأدوية المصرفة من الصيدلية الخارجية للمرضى الا لبعض الحالات وبعد اخذ الموافقات الازمة وبعد التأكيد من حالة الأدوية التي تم ارجاعها.</li> </ul>
		القضايا المتعلقة بتوثيق الموافقات على الأدوية الجديدة من قبل لجنة الصيدلة والعلاج (PTC)	تمت الموافقة على الاحفاظ بسجل لتوثيق جميع الموافقات على الأدوية الجديدة.
		عدم استكمال كافة التوقيع من أعضاء لجنة الصيدلة والعلاج (PTC) للموافقة على الأدوية الجديدة	تم الاتفاق بضرورة أن يتم استكمال كافة توقيع أعضاء اللجنة مستقبلاً

## تقرير الحوكمة

السنوي 2021

الرقم التسلسلي	اسم التقرير	الملحوظات	الإجراءات التصحيحية
4	ادارة المالية	الضوابط الرقابية على الإدخالات اليدوية في دفتر الأستاذ العام	ليس هناك قدرة للنظام المالي الحالي بمراجعة إدخالات دفتر اليومية اليدوية قبل ترحيلها. حالياً يتم التخفيف من المخاطر الناشئة من المحددات الحالية للنظام من قبل الإدارة المالية من خلال العديد من الضوابط الاستقصائية والمراقبة المستمرة. الشركة بصدّد شراء نظام جديد، وسيتم من خلاله معالجة جميع المحددات الموجودة بالنظام الحالي.
5	قسم الادخال والسداد الفواتير	مخصص المواد بطيئة الحركة ومت نهاية الصلاحية	سيتم مراقبة المواد منتهية الصلاحية أو التي توشك على الانتهاء بشكل منتظم بواسطة مراقبة المخزون وأمناء المستودعات ليتم عكس التواريخ الصحيحة لصلاحية الانتهاء على النظام وبالتالي الحصول على مخصص أكثر دقة.
6	ادارة التأمين	التوثيق الصحيح لاستثمارات الدخول طويلة ارصة الضيوف المستحقة منذ فترة	هناك بعض الحالات التي يصعب فيها الحصول على توقيع المريض أو الوصي عليه مثل ذلك الادخالات لغرض العمليات من قسم الطوارئ. مع ذلك تم التعميم على الموظفين بضرورة الحصول على توقيع المرضى أو مرافقهم على نماذج الادخال. تعمل الادارة المالية بشكل منتظم على تقليل هذه الأرصدة وتمكن من تحصيل جزء كبير منها بشكل فعال، ويتجلى ذلك في هبوط اجمالي الأرصدة غير المسددة.
		عدم وجود آلية لضمان مشاركة اسباب رفض المطالبات التأمينية بين الأقسام ذات العلاقة	تم الاتفاق على أن يتم مشاركة أسباب رفض المطالبات من قبل الادارة المالية مع إدارة التأمين لتقليل الأخطاء خلال رفع المطالبات لشركة التأمين.
		قصور النظام في عملية ارفاق بعض التقارير الطبية الخاصة بمعالجة المرضى عند تقديمها لشركات التأمين	تم حل المشكلة الخاصة بالنظام مع قسم تكنولوجيا المعلومات ويتم حالياً ارفاق التقارير الطبية للمرضى خلال رفع المطالبات لشركات التأمين
		عدم وجود آلية الكترونية للتحقق من احقيبة تقديم الخدمات لمرضى التأمين	تم تفعيل هذه الخاصية مع كبار العملاء من شركات التأمين بمقدار 80٪ ، والمحادثات مستمرة مع باقي شركات التأمين لتوفير هذه الخاصية

## 2. الامتثال وإدارة المخاطر:

قام مجلس الإدارة بتعيين السيد / محمد كعنان كمسؤول مراقبة الامتثال وإدارة المخاطر بالشركة، وهو يتمتع بقدر عالي من الكفاءة والخبرة في مجال التدقيق وإدارة المخاطر ومراقبة الامتثال في القطاع الصحي ويحمل شهادة مهنية في مجال التدقيق الداخلي. حيث يقوم مسؤول المخاطر برفع تقاريره الدورية بشكل مستقل للجنة التدقيق وإدارة المخاطر.

### أ- الامتثال:

تحرص الشركة على تحقيق الامتثال في كافة سياسات الحوكمة، حيث أقرت الشركة سياسة للامتنال تضمن مهام ومسؤولية مراقبة الامتثال:

- إدارة "صندوق بريد مجهول" للإبلاغ عن حالات عدم الامتثال المحتملة.
- مراقبة امتثال الموظفين لسياسة تضارب المصالح لمنع إساءة إستعمال النفوذ أو المعلومات في تحقيق منافع شخصية لهم.
- مراجعة وتقديم توصيات بشأن السياسات والإجراءات للمناطق المستهدفة.
- تنسيق جهود الإدارات لتنفيذ أهداف الامتثال.
- المساعدة في معالجة قضايا الامتثال التي تثار من عمليات التدقيق الداخلي أو الخارجي أو تلك التي تثار عبر آليات الإبلاغ.
- تلقي والتحقيق في الإبلاغات والتقارير عن سلوك غير قانوني محتمل أو أي سلوك آخر ينتهك قواعد السلوك المهني؛ أو أي سياسات إمتثال للإدارات.
- المساعدة في وضع خطط عمل وإجراءات تصحيحية لمعالجة قضايا الامتثال.
- إعداد التقارير الدورية ورفعها للجنة التدقيق وإدارة المخاطر لتقييم الامتثال والتوصية بإدخال التحسينات اللازمة.
- قيادة جهود الامتثال بالشركة وتوفير الدعم بشأنها.

### ب- إدارة المخاطر:

تلزם الشركة بإدارة المخاطر التي قد تؤثر على تحقيق أهداف الشركة التشغيلية والإستراتيجية من خلال تحديد تلك المخاطر وتقييمها ومعالجتها، حيث أنهت الشركة تطوير واعتماد ونشر إطار وسياسة إدارة المخاطر وفقاً لـ ISO 31000. كما قامت الشركة بتأسيس لجنة خاصة بإدارة المخاطر يترأسها نائب المدير التنفيذي وتعين مدراء أكفاء كأعضاء فيها ومسؤل الامتثال وإدارة المخاطر كعضو مراقب. مهام اللجنة تطبيق سياسة إدارة المخاطر وتحديد كافة المخاطر وتقييمها ورصدتها على مستوى إدارات الشركة، حيث قامت اللجنة برفع سجلات المخاطر للجنة التدقيق وإدارة المخاطر لاعتمادها خلال عام 2021م. وقد عقدت اللجنة اجتماعين خلال نفس العام.

تمثل عملية الرقابة على المخاطر من خلال وظيفتين مستقلتين هما التدقيق الداخلي ومراقبة الامتثال، يتم من خلالهم تقييم المخاطر بشكل عام وقياس مدى كفاية السياسات والإجراءات وضوابط الرقابة الداخلية للحد من المخاطر، وتقييم مخاطر عدم الالتزام. حيث ترفع تقارير التدقيق الداخلي والإمتثال إلى لجنة التدقيق وإدارة المخاطر وإلى الرئيس التنفيذي للمجموعة بشكل دوري.

وقد رفعت لجنة إدارة المخاطر تقريرها السنوي للجنة التدقيق وإدارة المخاطر والذي يشمل ابرز النقاط عالية الخطورة والتي ارتأت اللجنة ان يتم لفت نظر لجنة التدقيق اليها:

الضوابط الحالية والإجراءات التصحيحية لمعالجة المخاطر	الخطر	الرقم التسلسلي
حالياً، تم وضع أهداف ومؤشرات قياس أداء لجميع الإدارات الإدارية - من خلال نظام إدارة الأداء الخاص بالشركة، وسيتم وضع أهداف للإدارات الطبية ومؤشرات قياس أداء لمتابعة تحقيق هذه الأهداف.	التخطيط الاستراتيجي ومؤشرات قياس الأداء	1
هناك عدة ضوابط لضمان الالتزام بالقوانين والتشريعات وأهمها وجود: دائرة الشؤون القانونية، مسؤول الامتثال وإدارة المخاطر، دائرة التدقيق الداخلي والتدقيق الروتيني المستمر من قبل التدقيق الخارجي.	الالتزام بالقوانين والتشريعات	2
هناك سياسة شراء واضحة ودقيقة، و ضوابط لمراقبة أي حالات عدم امتثال للسياسة واتخاذ الاجراءات التصحيحية الازمة لذلك .	الامتثال لسياسات الشراء	3
إدارة سلية للمحفظة الاستثمارية ومتابعة أداء المحفظة بشكل دقيق.	المخاطر الخاصة بأسعار الأسهم	4
يوجد حالياً موظفين أكفاء للتحفييف من هذه المخاطر إلى حد معين. ومع ذلك، سيتم عمل خطة تعاقب للأدوار الرئيسية في قسم تكنولوجيا المعلومات لضمان استمرارية العمل.	لا توجد خطة تعاقب وموظفي احتياطيين للأدوار الرئيسية في قسم تكنولوجيا المعلومات	5
يتم حالياً استخدام أماكن تخزين خارج المخزن الرئيسي للمواد التي لا تتطلب معايير محددة لحفظها (مثلا القرطاسية ) ، ومع ذلك سوف يتم تحصيص مساحات كافية لادارة المخزون في مشروع التوسعة الجديدة للمستشفى الأهلي.	قللت المساحات لضمان التخزين المناسب للمخزون	6

وتتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الشركة تقدم دورات تدريبية دورية للكادر الطبي بالشركة (الأطباء وأصحاب المهن الطبية المساعدة) للتطوير المهني المستمر وتعود أحد أهداف تلك الدورات تحنب وتقليل المخاطر الإكلينيكية والطبية، علماً بأن المستشفى الأهلي (فرع الشركة) حاصل منذ العام 2017 على شهادة الاعتماد من وزارة الصحة العامة كمزود لأنشطة التعليم الطبي والتطوير المهني المستمر لختلف المهن الصحية.

#### - نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية:

خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021، لم تكن هناك أوجه قصور جوهرية في الرقابة الداخلية قد تؤثر بشكل جوهري على الأداء المالي للشركة. قامت الشركة بالعمل على تطبيق ضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية "ICOFR" ، وقامت الشركة بإجراء تقييم واختبار شاملين لضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية "ICOFR" مع التركيز على العمليات التجارية الرئيسية والحصول على رأي من المراجعين الخارجيين بشأن فعالية التصميم والفعالية التشغيلية للضوابط المتعلقة بالرقابة على التقارير المالية، وقد تم معالجة جميع نقاط الضعف الرئيسية التي تم تحديدها فيما يتعلق بضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية "ICOFR".

### الرقابة الخارجية

لدى الشركة سياسة تنظم التعاقد مع مدققي الحسابات، وتتوافق السياسة مع الأحكام الواردة في قانون الشركات التجارية ونظام الحوكمة ونظام المدققين الخارجيين والمقيمين الماليين للجهات المدرجة والجهات الخاضعة لرقابة الهيئة بالإضافة إلى أصول المهنة والمعايير الدولية المتعلقة بالتدقيق الخارجي.

وتشتمل السياسة بوضوح المسائل التي تحكم العلاقة مع مدققي الحسابات مثل أسس تقييم عروض مدقق الحسابات قبل تعيينه، والضوابط والإجراءات الواجب إتباعها عند التعاقد مع مدققي الحسابات وتعيينهم وعزلهم، وإلتزامات الشركة تجاه مدقق الحسابات، وإلتزامات مدقق الحسابات تجاه الشركة، وواجبات مدقق الحسابات، والمسائل التي يجب أن يتضمنها تقرير مدقق الحسابات، والقواعد التي تنظم تعارض المصالح وتحظر على مدقق الحسابات وموظفيه القيام بها وغيرها من المسائل المتعلقة بالتدقيق الخارجي.

يتعين على مدقق الحسابات في علاقته بالشركة الالتزام بكافة الأحكام ذات الصلة بالرقابة الخارجية على أعمال الشركات والمنصوص عليها في القانون رقم (8) لسنة 2020 بتنظيم مهنة تدقيق الحسابات، قانون الشركات التجارية رقم (11) لسنة 2015 وتعديلاته، نظام الحوكمة، نظام المدققين الخارجيين والمقيمين الماليين للجهات المدرجة والجهات الخاضعة لرقابة الهيئة، وتعتبر تلك القوانين والأنظمة مكملة لبعضها وتشكل مجتمعة الأساس وال المرجع الذي يحكم العلاقة بين الشركة ومدقق الحسابات الخارجي.

يتم تعيين مدقق حسابات مستقل من ضمن المقيدين في سجل مدققي الحسابات بوزارة التجارة والصناعة وهيئة قطر للأسواق المالية، ويتم التعيين لمدة سنة واحدة، ويجوز إعادة تعيين مدقق الحسابات على ألا تتجاوز مدة التعيين خمس سنوات متالية، وعندئذ لا يجوز إعادة تعيين ذات مدقق الحسابات قبل مرور سنتين متاليتين على الأقل.

خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021 تولت شركة إرنست ويتونغ Ernst & Young (اسم الشرك: زياد نادر) مهمة الرقابة الخارجية على الشركة للفترة الثانية على التوالي، وتعد إرنست ويتونغ من الشركات الأربع الكبرى على مستوى العالم ذات باع طويل في مجال التدقيق الخارجي، وقد تم تعيينها من قبل الجمعية العامة للشركة التي عقدت بتاريخ 22 مارس 2021م، إذ قامت الشركة بدعوة مدققي الحسابات للتقديم بعروضها، وقادت لجنة التدقيق بمراجعة وفحص العروض المقدمة من مدققي الحسابات وتقييمها والتأكد من كفايتها ومن ثم رفعت اللجنة توصية مسببة إلى مجلس الإدارة لإختيار شركة إرنست ويتونغ (Ernst & Young ) كونها من الشركات الأربع الكبرى في مجال التدقيق ومشهود لها بالكفاءة والعراقة في مجال تدقيق الحسابات، ومن ثم قام مجلس الإدارة بدوريه برفع توصيته إلى الجمعية العامة للشركة والتي أقرت توصية المجلس بتعيين شركة Ernst & Young كمدقق الحسابات الخارجي للشركة للفترة المالية 2021م وتحديد أتعابهم بمبلغ 350,000 رق ثلاثة وخمسون ألف ريال قطري، وذلك بعد أن تم عرض كافة العروض المقدمة من شركات التدقيق الخارجي وأسعارها على السادة المساهمين والتي كانت على النحو التالي:-

تقرير الحوكمة  
السنوي 2021



إسم الشركة	
إرنست و يونغ ( Ernst & Young )	1
كي بي إم جي ( KPMG )	2
رودل ( Rodel & Partner )	3

خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م، إقتصرت أعمال مدقق الحسابات الخارجي ( Ernst & Young ) على مراجعة البيانات المالية نصف السنوية، التدقيق على البيانات المالية السنوية للشركة، وتقدير مدى ملائمة وفعالية تشغيل ضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية، وتقدير إلتزام الشركة بقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك نظام الحوكمة، إذ لم تقم Ernst & Young بالقيام بأية أعمال تعارض مع أعمال التدقيق ومراجعة الحسابات التي باشرتها بالشركة خلال العام 2021م.

لم تقم الشركة بتوكيل أو التعاقد مع مدقق الحسابات الخارجي Ernst & Young للقيام بتقديم أي أعمال إضافية أو خدمات إستشارية أو إدارية أو فنية غير مرتبطة بعمله كمدقق حسابات للشركة.

ويمكن الإطلاع على تقارير مدقق الحسابات الخارجي عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م على الموقع الإلكتروني للشركة.

## الإفصاح والشفافية

يعتبر مبدأ الإفصاح والشفافية من أهم مبادئ حوكمة الشركات إذ أنها عنصر مهم ومؤثر في تعزيز المسائلة وتحقيق كفاءة الأداء بالشركة إذ بها يمكن تقييم أداء الشركة وأنشطتها ومركزها وممارساتها الإدارية والمالية وعما إذا كانت آلية وطريقة إدارتها وتسويير أعمالها تم بطريقة مؤسسية تتوافق مع القوانين والممارسات السليمة للحكومة الرشيدة وبشكل يمكن الشركة من إدارة مواردها واستغلالها بكفاءة وبالشكل الأمثل بما يساعدها على تحقيق أهدافها وأغراضها وحماية مصالح مساهميها بإعتبارهم الملاك الحقيقيين للشركة.

كما تؤمن الشركة أن قواعد الإفصاح والشفافية أهم الأعمدة الأساسية للأعلاط قيم العدالة وحماية حقوق المساهمين وعلى وجه الخصوص مساهمي الأقلية كما تعد أهم آلية لتثوير وتبصير المساهمين والمستثمرين المحتملين حول استثماراتهم، إذتمكنهم من الحصول على المعلومات الهامة والجوهرية بشكل شفاف ونزيه وعادل سواء المعلومات المالية منها وغير المالية خاصة تلك الأحداث والمعلومات الجوهرية التي قد تؤثر على سعر السهم إيجاباً أو سلباً أو حجم التداول عليها الأمر الذي يمكنهم من صناعة وإتخاذ قراراتهم الاستثمارية بعناية وبصيرة وفي الوقت المناسب دون أن تكون هناك أفضلية لفئة دون غيرها إذ أن شح المعلومات أو ضعف آليات وقواعد الإفصاح عن المعلومات الهامة بالشركة يؤثر بشكل سلبي على ثقة المساهمين والمستثمرين في الشركة الأمر الذي يؤدي إلى إحجامهم عن الاستثمار بالشركة ويضعف مكانتها في السوق المالي.

لذا ومن هذا المنطلق تولي الشركة اهتماماً كبيراً بمبدأ الإفصاح والشفافية، وقامت في سبيل ذلك بتعزيز وتطوير نظام الإفصاح ووضع قواعد وضوابط محكمة للإفصاح تتوافق مع أحكام نظام الحوكمة ونظام طرح وأدراج الأوراق المالية في الأسواق المالية واللوائح والتعاميم الصادرة من الجهات ذات الصلة، حيث تم إعتماد سياسة الإفصاح والإتصال والتي تضع ضوابط واضحة لتنظيم عملية الإفصاح عن المعلومات بشكل سليم وشفاف ومتكملاً بشكل يضمن سرية المعلومات ويعمنع تسريبها أو التأثير في الإفصاح عنها على نحو قد يؤدي إلى استغلالها من فئة معينة مطلعة على حساب العامة والمساهمين. يرتكز نظام الإفصاح لدى الشركة على عدد من الأسس والضوابط التي تعزز من كفاءة وقوة نظام الإفصاح بالشركة ولعل أهمها أن تتم عمليات الإفصاح وفق الآتي:-

- أن تتم بما يتواافق مع كافة المتطلبات القانونية والتنظيمية السائدة.
- أن تتم في الوقت المناسب دون أي تأخير إلا في الحالات التي تسمح بها الأنظمة بالتأخير في الإفصاح وبيان الضوابط المنصوص عليها.
- أن تكون المعلومات صحيحة ودقيقة وواضحة غير مبهمة وغامضة.
- أن تنشر على نطاق واسع ولكلها الجهات المعنية في ذات الوقت كالهيئة والبورصة والمساهمين وال العامة.
- تزامن الإفصاح وفقاً للقوانين واللوائح والتعاميم المعمول بها.
- عدم الإعلان أو نشر أي معلومات ذات أثر على أسعار أسهم الشركة - بأي وسيلة كانت - قبل إبلاغ الهيئة والسوق.

وتلتزم الشركة وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا ببذل أقصى جهد ممكن للتأكد من الإفصاح الشامل والسليم والكافي عن كل المعلومات التي تهم المستثمرين.

وينفي جميع الأحوال تلتزم الشركة بمسؤوليتها عن صحة ودقة المعلومات التي تقوم بالإفصاح عنها وتوقيت الإفصاح.

وتتضمن سياسة الإفصاح والإتصال ضوابط وإجراءات الإفصاح، وآلية التعامل مع الشائعات، وتحديد لهام كل من لجنة الإفصاح والشفافية والمحدث الرسمي للشركة ومسؤول الإتصال ومسؤول علاقات المستثمرين - كلاً حسب اختصاصه - وذلك لتنسيق الأدوار وتجنب تداخل الإختصاصات وتضارب الأدوار عند الإفصاح عن المعلومات أو عند الرد على الشائعات الواردة في وسائل الإعلام أو عند الإجابة على الإستفسارات الواردة للشركة من قبل الجهات الرقابية والتنظيمية، المساهمين والمستثمرين، المحللين في مؤتمرات علاقات المستثمرين.

فضلاً عن ذلك تتضمن السياسة آليات لحفظ سرية المعلومات داخل الشركة لمنع سوء الاستخدام أو تسريبها للغير أو استغلالها في تحقيق منافع إستثمارية غير مشروعه لفائدة على حساب العامة والمساهمين.

وقد خصصت الشركة موقعًا إلكترونيًا تنشر فيه الإفصاحات بالإضافة إلى الأخبار والمعلومات المتعلقة بالشركة وأعمالها وأنشطتها وأهدافها ورؤيتها وخططها الإستراتيجية، المعلومات الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة، الإعلانات والدعوات الموجهة للمساهمين لحضور الجمعيات العامة والمؤتمرات الهاتفية الموجهة للمستثمرين، العروض التقديمية للمستثمرين، البيانات المالية للشركة، المعلومات المتعلقة بأسهم الشركة المتداولة في السوق المالي وأسعارها التاريخية، التوزيعات التاريخية للأرباح وغيرها من المعلومات الهامة لتكون متاحة للعامة والمساهمين المستثمرين ([www.medicare.com.qa](http://www.medicare.com.qa)).

ومع تعدد آليات ووسائل الإفصاح المتمثلة في الإفصاح للهيئة والبورصة والنشر في الصحف والموقع الإلكتروني للشركة فضلاً عن الإفصاح عبر بوابة الإفصاح الإلكتروني الخاص بيورصة قطر، يعد تقرير الحوكمة الذي تصدره الشركة سنويًا من أهم وسائل الإفصاح الكامل والشامل، وفيما يلي جانب من أهم المعلومات والإجراءات والإفصاحات التي يتبعن الإفصاح عنها بموجب نظام الحوكمة ونظام طرح وإدراج الأوراق المالية في الأسواق المالية بإعتبارها مكملة لنظام الحوكمة.

#### ◦ الاجراءات التي اتخذتها الشركة بشأن تطبيق نظام الحوكمة وأوجه القصور في تطبيق أحكام نظام الحوكمة:

وأصلت الشركة جهودها المتواصلة من أجل تعزيز تطبيقها وإلتزامها بأحكام نظام الحوكمة وتطوير ممارساتها بالشركة في أعمالها وأنشطتها وذلك من خلال المراجعة الدورية المستمرة للسياسات الداخلية المعتمدة لدى الشركة وتقدير مدى إمتثال الشركة بمبادئ الحوكمة من أجل تحديد مجالات التحسين المطلوبة للإمتثال الكامل والأمثل بنظام الحوكمة وأفضل الممارسات الدولية في مجال الحوكمة.

ويتضمن تقرير الحوكمة السنوي هذا في طياته بشكل مفصل ممارسات الحوكمة لدى الشركة ومدى إمتثال الشركة بمبادئها والإجراءات التي اتخذتها فيما يتعلق بتطبيق أحكام نظام الحوكمة، فعلى سبيل الذكر لا الحصر:

- تم وضع خطة سنوية للتدقيق للعام 2021 معتمدة من لجنة التدقيق وإدارة المخاطر وقامت وحدة التدقيق الداخلي بتنفيذها.
- إجازة سياسة تضارب المصالح الخاصة بالموظفين، وتحديث سياسات إدارة المخاطر وبعض السياسات الداخلية بالشركة.
- تم عمل منصة للإبلاغ عن المخالفات وعن حالات عدم الامتثال المحتملة.
- قامت الشركة بالعمل على تطبيق ضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية "ICOFR" وقامت بإجراء تقييم واختبار شاملين لضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية "ICOFR" مع التركيز على العمليات التجارية الرئيسية للتتأكد من فعالية التصميم والفعالية التشغيلية للضوابط الموضوعة.
- تم وضع خطة تدريبية لبرنامج إدارة المخاطر للعام 2022م إلزامية وتستهدف جميع العاملين بالشركة والهدف منها التعريف بأهمية إدارة المخاطر وتضمينها بثقافة العمل.
- قامت الشركة بالمساهمة في المسؤولية الاجتماعية وخدمة المجتمع وحماية البيئة كما هو موضح تفصيلاً في طيات هذا التقرير.

خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م لم تُفرض على الشركة أية جزاءات من هيئة قطر للأسواق المالية لعدم إلتزامها بتطبيق أحكام ومبادئ نظام الحوكمة. كما لم تصدر من إدارة شؤون الشركات بوزارة التجارة والصناعة بإعتبارها جهة رقابية على الشركات المدرجة أية جزاءات على الشركة.

#### ○ التزام الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق:

تلتزم الشركة إلتزاماً تاماً بالقواعد التي تحكم الإدراج، كما تلتزم بشروط ومتطلبات الإدراج والواردة في نظام طرح وإدراج الأوراق المالية في الأسواق المالية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية بإعتبارها شروط لاستمرارية الإدراج بالسوق الرئيسية. كما تلتزم الشركة بمبدأ الإفصاح وذلك كما في السرد الذي سبق بيانه في فقرة (الإفصاح والشفافية) وتطبيقاً لذلك تلتزم الشركة بقواعد وشروط ومتطلبات الإفصاح كالإفصاح عن المعلومات الفورية والدورية والعلومات الجوهرية في التوقيتات وبالطريقة المنصوص عليها في الأنظمة ذات الصلة الصادرة من الهيئة وبورصة قطر.

كما تؤمن الشركة بضرورة وأهمية إتاحة كافة المعلومات التي تهم المستثمرين بشكل شفاف وعادل بما يمكنهم من تقييم تكاليف ومنافع ومخاطر الاستثمار في أسهم الشركة وتقدير أسعارها المناسبة وأن المعلومات التي يجب الإفصاح عنها والواردة في القوانين واللوائح الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر تشكل الحد الأدنى من المعلومات التي يجب الإفصاح عنها للمساهمين والمستثمرين. لذا، تلتزم الشركة بتمكن المساهمين والمستثمرين من تلك المعلومات، وتلتزم الشركة ببذل أقصى جهد ممكن للتأكد من أن عمليات الإفصاح تتم بشكل سليم ومتواافق مع القواعد والأنظمة المعمول بها.

لذا تلتزم الشركة ببذل أقصى جهد ممكن للتأكد من الإفصاح الشامل والكامل والسليم والكافٍ عن كل المعلومات التي تهم المساهمين بغرض إبقاء المساهمين على إطلاع دائم حول أعمال الشركة وأخبارها الجوهرية بكل شفافية وعدالة ونزاهة.

وفيما يلي قائمة توضح إفصاحات الشركة عن المعلومات الدورية والفورية والأحداث الجوهرية خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021:-

مضمون الإفصاح	تاريخ الإفصاح	
الإفصاح عن موعد إجتماع مجلس الإدارة لمناقشة البيانات المالية السنوية المدققة للشركة عن الفترة المنتهية في 31 ديسمبر 2020م وإجازتها والإفصاح عنها.	2021/02/04	1
الإعلان عن فتح باب الترشح لعضوية مجلس إدارة شركة المجموعة للرعاية الطبية للدورة الجديدة (2023-2021).	2021/02/07	2
الإعلان عن إغلاق باب الترشح لعضوية مجلس إدارة شركة المجموعة للرعاية الطبية للدورة (2021-2023).	2021/02/21	3
الإعلان عن موعد عقد المؤتمر الهاتفي للمستثمرين لمناقشة النتائج المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2020م وأداء الشركة.	2021/02/21	4
الإفصاح عن نتائج البيانات المالية السنوية المدققة للشركة لسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2020م ورفع توصية من مجلس الإدارة للجمعية العامة العادية للشركة لتوزيع أرباح نقدية على المساهمين بنسبة 28٪ من القيمة الإسمية للسهم.	2021/02/23	5
الإفصاح عن موعد ومكان عقد اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة وجدول الأعمال.	2021/02/24	6
الإفصاح عن نتائج اجتماع الجمعية العامة العادية بالإضافة إلى إعلان دعوة المساهمين لاستلام أرباحهم النقدية وتفاصيل طريقة إسلام الأرباح.	2021/03/22	7
الإفصاح عن نتائج اجتماع مجلس الإدارة المنتخب فيما يتعلق بتشكيل مجلس الإدارة	2021/03/22	8
الإفصاح عن موعد إجتماع مجلس الإدارة لمناقشة البيانات المالية للربع الأول من العام 2021م وإجازتها والإفصاح عنها.	2021/04/12	9
الإعلان عن موعد عقد المؤتمر الهاتفي لعلاقات المستثمرين لمناقشة النتائج المالية للشركة للربع الأول من العام 2021م وأداء الشركة.	2021/04/15	10
الإفصاح عن البيانات المالية للشركة للربع الأول من العام 2021م.	2021/04/21	11
الإفصاح عن موعد إجتماع مجلس الإدارة لمناقشة البيانات المالية نصف السنوية للعام 2021م وإجازتها والإفصاح عنها.	2021/07/06	12
الإعلان عن موعد عقد المؤتمر الهاتفي لعلاقات المستثمرين لمناقشة النتائج المالية للشركة للنصف الأول من العام 2021م وأداء الشركة.	2021/07/12	13
الإفصاح عن البيانات المالية نصف السنوية العام 2021م.	2021/07/15	14



مضمون الإفصاح	تاريخ الإفصاح	
الإفصاح عن موعد إجتماع مجلس الإدارة لمناقشة عن البيانات المالية للربع الثالث من العام 2021م وإجازتها والإفصاح عنها.	2021/10/07	15
الإعلان عن موعد عقد المؤتمر الهاتفي لعلاقات المستثمرين لمناقشة النتائج المالية للشركة للربع الثالث من العام 2021م وأداء الشركة.	2021/10/12	16
الإفصاح عن البيانات المالية للشركة للربع الثالث من العام 2021م.	2021/10/19	17
الإفصاح عن قرار مجلس الإدارة برفع توصية إلى الجمعية العامة غير العادية للموافقة على زيادة نسبة الحد الأقصى لتملك الأجانب إلى 100 % من أسهم الشركة	2021/11/15	18

من جانب آخر، تلتزم الشركة في علاقتها مع الجهات الرقابية والتنظيمية ذات الصلة بتزويدها بكافة المعلومات اللازمة، على سبيل المثال:-

- تزويد إدارة شؤون الشركات بوزارة التجارة الصناعة وهيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر وشركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية بنسخة من محاضر إجتماعات الجمعية العامة للشركة.
- تزويد إدارة شؤون الشركات بوزارة التجارة والصناعة سنويًا بقائمة محدثة بأسماء رئيس وأعضاء مجلس الإدارة ومناصبهم وبيانات التواصل معهم وبأي تغيير يطرأ عليها.
- تزويد هيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر وشركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية بشكل دوري بقائمة الأشخاص المطلعين وبأي تغيير يطرأ عليها.
- تزويد هيئة قطر للأسواق المالية بالبيانات الأساسية للشركة بشكل دوري وذلك حسب التعاميم الصادرة في هذا الشأن.
- تزويد هيئة قطر للأسواق المالية بنسخة من البيانات المالية السنوية للشركة مرفقاً بها تقارير مدقق الحسابات الخارجي (تقرير مدقق الحسابات حول تدقيق البيانات المالية - تقرير مدقق الحسابات حول إلتزام الشركة بقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية - تقرير مدقق الحسابات حول وصف عمليات وضوابط الرقابة الداخلية ومدى ملائمة تصميم وتنفيذ وفعالية تشغيل ضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية).
- تزويد بورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية بالتقرير السنوي حول إمتثال الشركة بالقواعد الإلزامية لعلاقة المستثمرين.
- إتاحة أي معلومات تطلبها هيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر أو غيرها من الجهات الرقابية والتنظيمية مثل طلب الهيئة أو السوق إتاحة المعلومات - إن وجدت - التي تقسر الإرتفاع أو الإنخفاض أو التذبذب في سعر أسهم الشركة أو التعامل غير العادي.



○ **الإفصاح عن أي نزاع أو خصومة تكون الشركة طرفا فيها بما فيها التحكيم، والدعوى القضائية:**  
خلال السنة المالية المنتهية في 31/12/2021:-

- لم يصدر أي قرار من لجنة المحاسبة أو لجنة التظلمات بهيئة قطر للأسوق المالية.
- لم يتم رفع دعاوى قضائية بواسطة الشركة أو ضدها تتعلق بالجمعيات العامة أو مجلس الإدارة أو يكون لها تأثير على أسعار تداول السهم الشركة أو على المركز المالي للشركة أو على حقوق المساهمين بها بما يعادل 5% على الأقل من حقوق المساهمين.
- لم يصدر أي حكم أو قرار قضائي صالح أو ضد الشركة في أي مرحلة من مراحل التقاضي يتعلق بالجمعيات العامة أو مجلس الإدارة أو يكون لها تأثير على أسعار تداول السهم الشركة أو على المركز المالي للشركة أو على حقوق المساهمين بها بما يعادل 5% على الأقل من حقوق المساهمين.

تجدر الإشارة إلى وجود دعوى واحدة فقط ذات تأثير جوهري على المركز المالي للشركة وأسعار أسهم الشركة وهي منظورة في المحاكم منذ سنوات ولم يصدر فيها حكم نهائي وبات بعد ، وهي الدعوى المرفوعة من الشركة ضد الشركة الوطنية للتأمين الصحي - صحة (تحت التصفية) وآخرين ، وذلك بغية إسترداد مستحقات الشركة المترصدة في ذمة شركة(صحة) ، وقد صدر حكم محكمة أول درجة في الدعوى بتاريخ 30/09/2020م أولاً: بعدم قبول الدعوى في مواجهة الخصميين المدخلين لرفعها على غير ذوي صفة ، وثانياً: بإلزام الشركة المدعى عليها الاولى ( الشركة الوطنية للتأمين الصحي - صحة - تحت التصفية ) بأن تؤدي للمدعي مبلغاً وقدره 125,683,595 ريال قطري عن قيمة مستحقاتها بالإضافة إلى مبلغ 5,000,000 ريال قطري كتعويض شامل ورفض ما عدا ذلك من الطلبات ، علماً أن الشركة قد قامت حينها بالإفصاح عن رفع الدعوى وعن حكم محكمة أول درجة ، ولا زالت الدعوى متداولة لدى محكمة الاستئناف.

○ **هيكل رأس المال ومساهمة الشركة في الشركات التابعة لها:-**

- يبلغ رأس مال الشركة مائتان واحد وثمانون مليوناً وأربعين مليوناً واحد وأربعين ألف ريال قطري 281,441,000 رقم موزعة على 281,441,000 مائتان واحد وثمانون مليوناً وأربعين مليوناً واحد وأربعين ألف سهم ، قيمة السهم الواحد ريال واحد فقط. (رأس المال مدفوع بالكامل)
- لا يوجد للشركة شركات تابعة ، وإنما يوجد للشركة خمسة فروع ، وهي: المستشفى الأهلي - مركز الأهلي للتغذية الصحية (حمية) - مركز الأهلي للتأهيل والعلاج الطبيعي (رعاية) - عناية لخدمات الرعاية الصحية (عناية) - عيادات الوكرة ووحدة الحالات المستعجلة.

○ **مساهمات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا في رأس مال الشركة:-**

فيما يلي قائمة توضح ملكية ومساهمة أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا في رأس مال الشركة ، وأسماء كبار المساهمين الذين يملكون ما مجموعه 5% فأكثر من رأس مال الشركة كما في 31 ديسمبر 2021م وذلك من واقع سجل المساهمين بالشركة عند إغلاق التداول بتاريخ 30 ديسمبر 2021م وكشف كبار المساهمين الصادر من شركة قطر لإيداع المركزي للأوراق المالية.

### ملكية أعضاء مجلس الإدارة

نسبة ملكية الشخص الطبيعي	نسبة ملكية الشخص الاعتباري	المنصب	العضو
0	% 10.00	رئيس مجلس الإدارة	الشيخ/ خليفة بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ممثل عن شركة الربع الخالي للتجارة والخدمات
0	% 0.25	نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب	السيد/ د. عبدالباسط احمد الشيفي ممثل عن شركة الإتقان للتجارة
0	% 10.00	عضو مجلس الإدارة	الشيخ/ د. خالد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ممثل عن شركة وثاق لتنمية الأعمال ♦
0	% 0.25	عضو مجلس الإدارة	الشيخ/ محمد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ممثل عن شركة المنارة للاستثمار
0	% 1.37	عضو مجلس الإدارة	الشيخ/ عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني ممثل عن شركة دار العرب للاعمال والتطوير
0	% 0.25	عضو مجلس الإدارة	الشيخ/ ثاني بن عبدالله بن ثاني آل ثاني ممثل عن شركة إشمار لإنشاء والتجارة
0 (عضو مستقل)	-	عضو مجلس الإدارة (عضو مستقل)	السيد/ علي إبراهيم عبدالعزيز العبدالغني
0 (عضو مستقل)	-	عضو مجلس الإدارة (عضو مستقل)	السيد/ جمال عبدالله احمد جاسم الجمال
0 (عضو مستقل)	-	عضو مجلس الإدارة (عضو مستقل)	السيد/ وليد احمد ابراهيم السعدي

■ تمتلك شركة وثاق لتنمية الأعمال بشكل مباشر وغير مباشر ما نسبته 14.26 % من أسهم الشركة.

### ملكية أعضاء الإدارة التنفيذية العليا

نسبة الملكية	المنصب	الإسم
% 0.01	الرئيس التنفيذي	السيد/ خالد محمد العمادي
% 0.06	نائب الرئيس التنفيذي	السيد/ جمال صالح عبدالخالق
0	رئيس وحدة التدقيق الداخلي	السيد/ سميراء هابوغودا

تقرير الحوكمة  
السنوي 2021



**قائمة كبار المساهمين (الذين يملكون ما مجموعه 5% فأكثر من رأس مال الشركة)**

الإسم	نسبة الملكية
شركة الربع الخالي للتجارة	% 10.00
شركة وثاق لتنمية الأعمال	% 10.00

تمتلك شركة وثاق لتنمية الأعمال بشكل مباشر وغير مباشر ما نسبته 14.26 % من أسهم الشركة.

**- مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا:**

اعتمدت الشركة سياسة واضحة بشأن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية العليا، وتوضح السياسة طريقة تحديد مكافآت أعضاء المجلس والمعايير العامة التي تتبعها لجنة الترشيحات والمكافآت عند التوصية لمجلس الإدارة بشأن المكافآت مثل المكافآت السنوية لأعضاء مجلس الإدارة، كما تتضمن تحديداً لبدلات حضور جلسات إجتماعات مجلس الإدارة ولجانه بالإضافة إلى المكافآت والمزايا التي تحصل عليها الإدارة التنفيذية العليا.

**مكافآت مجلس الإدارة:-**

تم تحديد المكافآت السنوية لأعضاء مجلس الإدارة وفقاً لنص المادة (119) من قانون الشركات التجارية؛ ومع مراعاة الترتيب المحدد في تعليم هيئة قطر للأسوق المالية الصادر بتاريخ 27/01/2022 بشأن طريقة تحديد مكافآت أعضاء مجلس إدارة شركة مدرجة في بورصة قطر. ويتم الإفصاح عن تلك المكافآت في البيانات المالية السنوية للشركة وتقرير الحوكمة السنوي للشركة، كما يتم إحاطة المساهمين بالمكافآت التي يوصي بها المجلس عند عرض بند إبراء ذمة أعضاء المجلس وإعتماد مكافآتهم في الجمعية العامة العادية للشركة.

وفيمما يلي جدول يوضح قيمة المكافآت السنوية المقترحة توزيعها لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2021م شرط إعتمادها من قبل الجمعية العامة للشركة والتي ستعقد خلال الأشهر الأربع الأولى من العام 2022م.

الإسم	نسبة الملكية
الشيخ/ خليفة بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ممثل عن شركة الربع الخالي للتجارة والخدمات - رئيس مجلس الإدارة	579.532 رقم
السيد/ د. عبدالباسط احمد الشيباني ممثل عن شركة الاتقان للتجارة - نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب	289.766 رقم
الشيخ/ د. خالد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ممثل عن شركة وثاق لتنمية الأعمال - عضو مجلس الإدارة	289.766 رقم
الشيخ/ محمد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ممثل عن شركة المنارة للاستثمار - عضو مجلس الإدارة	289.766 رقم
الشيخ/ عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني ممثل عن شركة دار العرب للأعمال والتطوير - عضو مجلس الإدارة	289.766 رقم
الشيخ/ ثاني بن عبدالله بن ثاني آل ثاني ممثل عن شركة إثمار للإنشاء والتجارة - عضو مجلس الإدارة	289.766 رقم
السيد/ علي إبراهيم عبد العزيز العبد الغني - عضو مجلس إدارة مستقل	289.766 رقم
السيد/ جمال عبدالله احمد جاسم الجمال - عضو مجلس إدارة مستقل	289.766 رقم
السيد/ وليد احمد ابراهيم السعدي - عضو مجلس إدارة مستقل	2.897.661 رقم
<b>إجمالي المكافآت المقترحة لأعضاء مجلس</b>	

بالإضافة إلى ذلك، يضع مجلس الإدارة سنوياً تحت تصرف المساهمين، لاطلاعهم قبل إنعقاد الجمعية العامة بأسبوع على الأقل، كشفاً تفصيلياً يتضمن - من بين أمور أخرى - جميع المبالغ التي حصل عليها أعضاء مجلس الإدارة في السنة المالية، من أجور وأتعاب ومرتبات ومقابل حضور جلسات مجلس الإدارة وبدل عن المصروف، والمزايا العينية والنقدية والكافيات التي يقترح مجلس الإدارة توزيعها على أعضاء مجلس الإدارة وذلك وفقاً للمادة (122) من قانون الشركات التجارية رقم 11 لسنة 2015 وتعديلاته.

#### مكافآت الإدارة التنفيذية العليا:-

بلغت مكافآت الإدارة التنفيذية العليا عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2021م مبلغ 2,686,353 ريال قطري.  
وتتجدر الإشارة هنا إلى أنه فيما يتعلق بمكافآت الخاصة بالعاملين بالشركة، يوجد بالشركة لائحة داخلية لتقدير أداء العاملين بها وتحدد طريقة منح مكافآتهم، ويتم إعتماد قيمة تلك المكافآت من قبل مجلس الإدارة.

كانت مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الإدارة العليا خلال السنة كالآتي:

	2020	2021	
	ريال قطري	ريال قطري	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
	3,197,248	<b>2,897,661</b>	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
	300,000	<b>311,000</b>	مكافآت اللجان
	<b>3,943,687</b>	<b>4,499,830</b>	رواتب ومكافآت كبار موظفي الإدارة العليا
	<b>7,440,935</b>	<b>7,708,491</b>	

#### ◦ تضارب المصالح، والمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة:-

وضعت الشركة مجموعة من الإجراءات والمعايير والآليات الواضحة التي تهدف إلى منع تضارب المصالح أو الحد منها سواء كانت فعيلة أو محتملة وذلك من خلال وضع ضوابط دقيقة وصارمة لتنظيم تعاملات الشركة مع الأطراف ذات العلاقة وضمان نزاهة وسلامة تلك المعاملات وإتساقها مع القوانين واللوائح السائدة والمعايير المهنية والمارسات التجارية السليمة بما يمنع أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية والموظفين بل حتى أصحاب المصالح كالمدققين الخارجيين من إساءة إستعمال النفوذ أو المعلومات في تحقيق منافع شخصية لهم أو لطرف ثالث على حساب المصلحة العامة للشركة والمساهمين، وقد تم تضمين تلك الضوابط والإجراءات في مجموعة من السياسات مثل سياسة تنظم التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة، سياسة تضارب المصالح، سياسة تداولات الأشخاص المطلعين، وقواعد السلوك المهني، وسياسة الإفصاح والإتصال وغيرها من السياسات والإجراءات.

وتركز آلية منع تضارب المصالح على الضوابط الآتية على سبيل الذكر لا الحصر:-



- **عدم منافسة الشركة:** لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو عضو المجلس أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن يتجرأ لحسابه أو لحساب الغير في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة.
  - **عدم الاشتراك في أعمال مشابهة لعمل الشركة:** لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو أحد أعضائه أو أحد المديرين أن يقوم بعمل مشابه لنشاط الشركة، أو أن تكون له أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع والارتباطات التي تتم لحساب الشركة.
  - **حظر تقديم القروض أو ضمانها من قبل الشركة:** لا يجوز للشركة أن تقدم قرضاً نقدياً من أي نوع كان لأي من أعضاء مجلس إدارتها أو أن تضمن أي قرض يعدهم أحدهم مع الغير.
  - **استغلال المعلومات الداخلية أو افشارتها للغير:** يحظر على رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة أو العاملين فيها أن يستغل أي منهم ما وقف عليه من معلومات بحكم عضويته أو وظيفته في تحقيق مصلحة له أو لأقاربه أو للغير أو نشر تلك المعلومات وتسريبها للغير.
  - **واحِد الإفصاح:** على المسؤول والموظف الإفصاح عن قائمة الشركات المملوكة لهم والإفصاح عن تضارب المصالح حال وجوده أو احتمال وجوده في أي معاملة أو إجراء يخصه أو يكلف به أو يشارك فيه.
  - **عدم قبول الهدايا:** يوجد ضوابط واضحة وصارمة تمنع تسلم وقبول الهدايا سواء العينية منها أو النقدية عندما تجم هذه الهدية أو المنفعة عن واجبات تجاه الشركة أو علاقتها بها، وتنظم استلام المحاملات الشائعة كالهدايا والترفيه المقبول "المعقول" وفق الممارسات التجارية السليمة.
- وتتركز آليات تنظيم تعاملات الشركة مع الأطراف ذات العلاقة على الضوابط الآتية:-
- يجب أن تكون تلك التعاملات والصفقات التي تبرمها الشركة مع الأطراف ذات العلاقة تصب في مصلحة الشركة.
  - أن تكون في مصلحة الشركة ووفقاً لأسعار السوق وعلى أساس تجاري بحت.
  - لا يجوز لأي طرف ذو علاقة له مصلحة أو صلة بالعملية أو الصفقة أن يحضر إجتماع المجلس أثناء نظر البند الخاص بمناقشة تلك الصفقة أو التصويت عليها، ويحظر عليه التصويت عليها أو التأثير بأي شكل على إتخاذ القرار.
  - تم وضع آليات تنظم عملية عرض ومناقشة وإجازة تلك العمليات والتصويت عليها سواء من قبل لجنة التدقيق أو مجلس الإدارة أو الجمعية العامة العادية للشركة(بحسب الحال).

ويتم التدقيق على جميع معاملات الشركة بواسطة مدقق الحسابات الخارجي، ويتم الإفصاح في البيانات المالية السنوية عن التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة وذلك وفقاً للقانون والأنظمة والمعايير الدولية في المحاسبة والتدقيق، وتلتزم الشركة بالإفصاح في البيانات المالية السنوية للشركة عن التعاملات والصفقات التي أبرمتها الشركة مع الأطراف ذات العلاقة، كما يتم الإفصاح عنها في الكشف التفصيلي الذي يعده مجلس الإدارة وفقاً لأحكام المادة (122) من قانون الشركات التجارية وتضعه تحت تصرف المساهمين لإطلاعهم قبل أسبوع من إنعقاد الجمعية العامة العادية للشركة.

وتتجدر الإشارة هنا إلى أنه جاري العمل على مراجعة السياسات الداخلية ذات الصلة لتعديلها بما يتواافق مع التعديلات التي طرأت مؤخراً على قانون الشركات التجارية بموجب القانون رقم 8 لسنة 2021 كما سيتم تعديل النظام الأساسي للشركة ليعكس تلك التعديلات.

وفقاً لتعريف الصفقات الكبرى الوارد في نظام حوكمة الشركات، فلم يتم إبرام صفقة كبرى خلال السنة المالية محل التقرير.

وفيما يلي إفصاحات المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة الواردة من واقع البيانات المالية السنوية المدققة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021:-

تمثل الأطراف ذات العلاقة كبار المساهمين والشركات الزميلة وأعضاء مجلس الإدارة وموظفي الإدارة العليا للشركة، والشركات التي هم مالكوها الرئيسيون. تعتمد إدارة الشركة سياسة الأسعار وشروط هذه المعاملات.

المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة الواردة في بيان الربح أو الخسارة والإيرادات الشاملة الأخرى كالتالي:

**2020                          2021**

ريال قطري                          ريال قطري

371,484	<b>259,466</b>	إيرادات تمويل
345,705	<b>243,600</b>	إيرادات إيجار
(33,557)	<b>(50,140)</b>	رسوم بنكية
(2,024,496)	<b>(2,172,803)</b>	تكاليف التمويل (متضمنة تكلفة اقتراض)
(12,704,718)	<b>(12,973,223)</b>	مصاريف تأمين
(21,000)	-	مصاريف أخرى

الأرصدة مع الأطراف ذات العلاقة الواردة في بيان المركز المالي كالتالي:

**2020                          2021**

ريال قطري                          ريال قطري

63,555,209	<b>14,058,704</b>	أرصدة لدى بنوك
-	<b>30,000,000</b>	ودائع قصيرة الأجل
110,380	<b>980,567</b>	ذمم مدينة
194,479	<b>194,479</b>	أرباح مستحقة من ودائع لدى بنك إسلامي
36,124,191	<b>42,840,362</b>	تسهيلات بنكية
25,340	<b>2,284,915</b>	ذمم تجارية دائنة
41,331	<b>26,461</b>	ذمم بطاقة إئتمانية دائنة



وفيما يتعلق بالتسهيلات المصرفية، يرجى الاطلاع أدناه على التسهيلات المصرفية التي تم الحصول عليها خلال عام 2021 كما هو موضح في بياناتنا المالية المدققة:

- (1) سُحبَت الشركة مبلغ 23 مليون ريال قطري من تسهيل قائم مع بنك قطر الدولي الإسلامي. الرصيد الخاتمي للتسهيل الحالي كما في 31 ديسمبر 2021 هو 362,840,42 ريال قطري.
- (2) حصلت الشركة على تسهيلات تمويل إسلامي (سلعة مرابحة) بقيمة 15 مليون ريال قطري من بنك دخان. بلغ رصيد التسهيل كما في 31 ديسمبر 2021 مبلغ 14,311,069 ريال قطري.
- (3) حصلت الشركة على تسهيلات نقدية بقيمة 60 مليون ريال قطري من بنك دخان لأغراض رأس المال العامل، حيث سُحبَت الشركة منه مبلغ 2,892,892 ريال قطري.

وقد تم الإفصاح عن تلك التسهيلات البنكية متضمنة الإيضاحات بشأنها في البيانات المالية السنوية المدققة للشركة لسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م.

### الجمعية العامة

الجمعية العامة هي أعلى سلطة بالشركة إذ تمثل جميع المساهمين والذين هم ملاك الشركة الحقيقيون، فهي الإطار الذي يجمع كافة مساهمي الشركة وهي حلقة الوصل بين مساهمي الشركة ومجلس الإدارة، وتتمتع الجمعية العامة باختصاصات وصلاحيات واسعة وفقاً للقانون والنظام الأساسي للشركة.

تلزم الشركة بالأحكام المقررة قانوناً فيما يتعلق بعقد الجمعيات العامة العادية وغير العادية، كما تقوم بما من شأنه توفير سبل المشاركة الفعالة لمساهمين في الجمعية العامة.

خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م عقدت الشركة إجتماعاً واحداً للجمعية العامة العادية للشركة عقد بتاريخ 22 مارس 2021م وجاءت نتائج إجتماع الجمعية العامة كما يلي:-

- 1- استمعت الجمعية لتقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي خلال السنة المالية المنتهية في 31/12/2020م؛ والخطة المستقبلية وصادقت عليها.
- 2- استمعت الجمعية لتقرير مدقق الحسابات عن ميزانية الشركة وعن الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية في 31/12/2020م وتقريره حول ملائمة وفعالية تشغيل ضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية وتقريره حول إلتزام الشركة بنظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، وصادقت عليها.
- 3- ناقشت الجمعية الميزانية العمومية للشركة وحساب الأرباح والخسائر للسنة المالية المنتهية في 31/12/2020م وصادقت عليهما.
- 4- وافقت الجمعية على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية بنسبة 28 % نقداً من القيمة الإسمية للسهم (أي بواقع 0.28 ريال قطري لكل سهم).
- 5- أبرأت الجمعية العامة ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2020م؛ وتم اعتماد مكافآتهم وقدرها 3,154,784.30 رق (ثلاثة ملايين ومائة اربعة وخمسون ألف وسبعمائة اربعة وثمانون ريال قطري وثلاثون درهم).
- 6- نظرت الجمعية العامة في تقرير الحوكمة الخاص بالشركة للعام 2020م؛ وأعتمدت التقرير.
- 7- تم تعين شركة ارنست و يونغ (Ernst & Young) كمدقق للحسابات للعام المالي 2021م وتم تحديد اتعابهم عن ذلك بمبلغ 350,000 رق (ثلاثمائة وخمسون ألف ريال قطري).
- 8- وافقت الجمعية توصية مجلس الإدارة بتخصيص مبلغ 306,842 رق (ثلاثمائة وستة الآف وثمانمائة اثنان واربعون ريال قطري) لتضاف للمبلغ المتبقى من المبلغ المخصص لعلاج الحالات المستحقة وغير القادرة على تحمل تكاليف العلاج والذي أقرته الجمعية العامة العادية للشركة سابقاً بمبلغ مليون ريال قطري.

لم تعقد الشركة خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م أي إجتماع للجمعية العامة غير العادية.

وتتجدر الإشارة إلى أن الشركة ستعقد إجتماعاً للجمعية العامة غير العادية خلال العام 2022م وذلك لتعديل النظام الأساسي للشركة بما يتوافق مع القانون رقم 8 لسنة 2021 بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم 11 لسنة 2015م إذ سيعقد الإجتماع بالتزامن مع إجتماع الجمعية العامة العادية للشركة والذي سيعقد خلال الأشهر الأربع الأولى من العام 2022 وذلك بعد التنسيق مع إدارة شؤون الشركات بوزارة التجارة والصناعة على موعد الإجتماع.

وفيما يتعلق بالجمعيات العامة، تلتزم الشركة بتزويد وإخبار الجهات الرقابية والتنظيمية بما يلي:-

- يتم تزويذ الجهات الرقابية والتنظيمية بنتائج إجتماعات الجمعية العامة - العادية وغير العادية - للشركة بعد تمام إعقادها، كما يتم الإفصاح عن النتائج للمساهمين عبر الموقع الإلكتروني لبورصة قطر والموقع الإلكتروني للشركة والإعلان في الصحف المحلية.
- يتم تزويذ كل من إدارة شؤون الشركات بوزارة التجارة والصناعة وهيئة قطر للأأسواق المالية بنسخة من المحضر المعتمد لاجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية.
- يتم تزويذ شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية بمحضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة إذا نتج عن الإجتماع تعديل نسبة الحد الأقصى للتملك أو تعديل نسبة وعدد الأسهم الواجب تملكها من المترشح لعضوية مجلس الإدارة كشرط من شروط الترشح للعضوية، أو تعديل رأس المال أو أية تعديلات أخرى ذات صلة بإختصاصات جهة الإيداع.

في جميع الأحوال التي يتم فيها تعديل بنود النظام الأساسي للشركة تلتزم الشركة بتزويد هيئة قطر للأأسواق المالية وبورصة قطر وشركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية بنسخة من النظام الأساسي المعديل والموثق بعد إتمام عمليات توثيقه من الجهات المختصة ممثلة في وزارة التجارة والصناعة ووزارة العدل.

#### الأشخاص المطلعين

لدى الشركة قائمة بأسماء الأشخاص المطلعين بحكم مناصبهم أو وظائفهم وطبيعة أعمالهم التي تمكّنهم من الإلمام بمعلومات داخلية غير متاحة للمساهمين وال العامة، كما تقوم الشركة بإستمرار التزاماً بأحكام المادة (8-2-2) من نظام الحوكمة بتزويد هيئة قطر للأسوق المالية وبورصة قطر وشركة قطر للإيداع المركزي بقائمة الأشخاص المطلعين بالشركة وبأية تغييرات تطرأ عليها فور حدوثها.

كما تلتزم الشركة عند حدوث أي تغيير بتحديث بيانات أعضاء مجلس الإدارة والأشخاص المطلعين في النظام الإلكتروني الخصص لهذا الغرض من قبل شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية.

أقرت الشركة في وقت سابق سياسة تداول الأشخاص المطلعين ويشمل ذلك أعضاء المجلس، الإدارة التنفيذية العليا، والعاملين بالشركة وغيرهم من يتاح لهم الإطلاع على المعلومات الداخلية بموجب مناصبهم أو وظائفهم أو بسبب علاقات تعاقدية أو مهنية أو غيرها، وقد تم عرض السياسة على الموقع الإلكتروني الداخلي للشركة.

وتهدف السياسة إلى الحفاظ على المصلحة العامة وحقوق المساهمين وتحقيق نزاهة المعاملات في السوق وذلك من خلال منع تضارب المصالح التي قد تنتج عن إستغلال المعلومات الداخلية غير المتاحة لعامة المساهمين في تحقيق منافع ومكاسب شخصية، ويستمر الحظر سارياً إلى حين الإفصاح العام عن تلك المعلومات.

وتتضمن السياسة التزامات الشركة والإجراءات والآليات التي يتبعن القيام بها لمنع إنتهاك قواعد تداول الأشخاص المطلعين، والتزامات الأشخاص المطلعين والجزاءات التي يمكن أن تفرض على المطلعين الداخليين في حالة إنتهاكهم لتلك القواعد.

ولا تقتصر الإلتزامات على منع استخدام المعلومات الداخلية في التداول في أسهم الشركة وأوراقها المالية بل يمتد الحظر المفروض على عاتق الأشخاص المطلعين إلى اتخاذ الخطوات المناسبة لمنع التداول من الداخل من قبل الآخرين وذلك بنقل المعلومات أو تقديمها إلى شخص يتداول في الأوراق المالية أو التوصية له بالتداول بناء على تلك المعلومات.

### حقوق المساهمين

يتمتع المساهمون بحقوق وصلاحيات واسعة وفقاً للحقوق المقررة لهم قانوناً، وتكفل الشركة للمساهمين الحقوق المقررة لهم في القانون والنظام الأساسي للشركة والسياسات الداخلية للشركة المعتمدة لدى الشركة وعلى وجه الخصوص سياسة حقوق المساهمين وأصحاب المصالح.

تلزم الشركة بمعاملة جميع مساهميها بشكل منصف، وحمايتهم وتسهيل ممارستهم لحقوقهم من خلال التواصل المستمر والمفتوح، ويتم توفير حماية كافية لمساهمي الأقلية من أي سلوك غير عادل من جانب الأغلبية.

لا يجوز للشركة حظر أي من الحقوق المقررة للمساهمين عن أي فئة من المساهمين أو وضع معايير للتمييز بين المساهمين للحصول على تلك الحقوق.

وفيما يلي قائمة بأهم المبادئ والحقوق المكافولة للمساهمين وفقاً للنظام الأساسي للشركة والسياسات الداخلية المعتمدة بالشركة:-

رقم المادة في النظام الأساسي	الحقوق المكافولة
البنود أ - ب - ت من المادة 19	<p><b>مبدأ المساواة بين المساهمين في الحقوق:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>○ لا يلزم المساهمون إلا بقيمة كل سهم ولا يجوز زيادة إلتزاماتهم.</li> <li>○ يترتب على ملكية السهم قبول نظام الشركة الأساسي وقرارات جمعيتها العامة.</li> <li>○ كل سهم يخول صاحبه الحق في حصة معادلة لحصة غيره من الأسهم بلا تمييز في ملكية موجودات الشركة، وفي الأرباح المقسمة على الوجه المبين في هذا النظام.</li> </ul>
البند ج من المادة 19	<p><b>حق التصرف في الأسهم:</b></p> <p>لكل مساهم حق التصرف في الأسهم وذلك مع مراعاة القيود المنصوص عليها قانوناً أو الأحكام الواردة في النظام الأساسي وعلى وجه الخصوص المواد من (14 – 18)</p>
البنود ت - ث من المادة 19	<p><b>حق الحصول على التصويت المقرر من أرباح الأسهم:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>○ كل سهم يخول صاحبه الحق في حصة معادلة لحصة غيره من الأسهم بلا تمييز في ملكية موجودات الشركة، وفي الأرباح المقسمة على الوجه المبين في النظام الأساسي.</li> <li>○ يكون آخر مالك للسهم مقيد إسمه في سجل الشركة الحق في قبض المبالغ المستحقة عن السهم، سواء كانت حصصاً في الأرباح أو نصباً في الموجودات</li> </ul>



رقم المادة في النظام الأساسي	الحقوق المحفوظة
	<b>الحقوق المتعلقة بالتصويت:</b>
البند 1 من المادة 49	لكل مساهم حق حضور اجتماعات الجمعية العامة، ويكون له عدد من الأصوات يعادل عدد أسهمه .
البند ح من المادة 19	التصويت حق للممثلي - يمارسه بنفسه أو عن طريق من يمثله قانوناً - لا يجوز التنازع عنه ولا يمكن إلغاؤه، ويحظر على الشركة وضع أي قيد أو إجراء قد يؤدي إلى إعاقة استخدام المساهم لحقه في التصويت، وتلتزم بتمكين المساهم من ممارسة حق التصويت وتسهيل إجراءاته، ويجوز لها أن تستخدم في ذلك وسائل التقنية الحديثة.
المادة 30	<b>الحقوق المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة:</b> وفقاً للنظام الأساسي المعدل للشركة تنتهي الشركة عند التصويت لانتخاب أعضاء مجلس الإدارة آلية الإقتراع السري وفقاً لأسلوب التصويت التراكمي وذلك بفرض زيادة فرص مساهمي الأقلية في الحصول على تمثيل عادل لهم في مجلس الإدارة.
البند خ من المادة 19	<b>حق الوصول إلى المعلومات وطلبتها:</b> للمساهم الحق في الوصول إلى المعلومات التي تمكنه من ممارسة حقوقه كاملة وطلبها وذلك بما لا يخل بحقوق سائر المساهمين أو يضر بمصالح الشركة، وتوضح السياسات الداخلية للشركة إجراءات الحصول على المعلومات وطلبها، وتلتزم الشركة بتدقيق وتحديث المعلومات بطريقة منتظمة ومتوفير كافة المعلومات التي تهم المساهمين وتمكنهم من ممارسة حقوقهم على الوجه الأكمل وأن تستخدم في ذلك وسائل التقنية الحديثة بقدر الإمكان.
	<b>الحقوق المتعلقة باجتماعات الجمعية العامة:</b>
المادة 46	حق المساهم أو المساهمين المالكين ما لا يقل عن (10٪) من رأس مال الشركة وأسباب جدية طلب دعوة الجمعية العامة للإنعقاد.
المادة 59	حق المساهمين المالكين ما لا يقل عن (25٪) من رأس مال الشركة طلب دعوة الجمعية العامة غير العادية للإنعقاد.
المادة 50	حق المساهمين الذين يمثلون 10٪ من رأس مال الشركة في طلب إدراج مسائل معينة في جدول أعمال الجمعية العامة ومناقشتها بالاجتماع إن لم يدرجها المجلس وقررت الجمعية ذلك.
المادة 49	حق المساهم في حضور إجتماعات الجمعية العامة بالأصالة أو الوكالة وحق المساهمين القصر والمحجور عليهم في تمثيلهم بالجمعية.

رقم المادة في النظام الأساسي	الحقوق المحفوظة
المادة 53	<ul style="list-style-type: none"> <li>○ حق المساهم في المشاركة الفعالة والمناقشة وطرح الأسئلة وتلقي الأجابة الكافية بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر.</li> </ul>
المادة 65	<ul style="list-style-type: none"> <li>○ حق المساهم في مناقشة مدقق الحسابات الخارجي خلال الجمعية العامة.</li> </ul>
البندخ من المادة 19 مكرر	<ul style="list-style-type: none"> <li>○ حق المساهم في تدوين اعتراضه على القرارات في محضر الاجتماع.</li> </ul>
المادة 38	<p style="text-align: right;">❖ حق عدد من المساهمين يمثلون ما لا يقل عن ربع رأس المال في عزل رئيس أو أعضاء مجلس الإدارة وذلك وفقاً للنصوص المقررة قانوناً</p>
المادة 19 مكرر	<p style="text-align: right;"><b>النصوص المتعلقة ب توفير الحماية للمساهمين عند إبرام الصفقات الكبيرة أو التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة أو التصرفات التي قد تخل بمصالح المساهمين أو تحول بملكية رأس مال الشركة، مثل:-</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>○ لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو عضو المجلس أن يشتراك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن يتجر لحسابه أو لحساب الغير في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة وإلا كان للشركة أن تطالبه بالتعويض أو أن تعتبر العمليات التي باشرها قد أجريت لحسابها.</li> <li>○ لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو أحد أعضائه أو أحد المديرين أن يقوم بعمل مشابه لنشاط الشركة، أو أن تكون له أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع والارتباطات التي تتم لحساب الشركة.</li> <li>○ لا يجوز للشركة أن تقدم قرضاً نقدياً من أي نوع كان لأي من أعضاء مجلس إدارتها أو أن تضمن أي قرض يعقده أحدهم مع الغير، ويعتبر باطلأ كل تصرف يتم على خلاف أحكام هذه المادة، دون إخلال بحق الشركة في مطالبة المخالف بالتعويض عند الاقتضاء.</li> <li>○ يحظر على رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة أو العاملين فيها أن يستغل أي منهم ما وقف عليه من معلومات بحكم عضويته أو وظيفته في تحقيق مصلحة له أو لزوجه أو لأولاده أو لأحد من أقاربه حتى الدرجة الرابعة سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة نتيجة التعامل في الأوراق المالية للشركة، كما لا يجوز أن يكون لأي منهم مصلحة مباشرة أو غير مباشرة مع أي جهة تقوم بعمليات يراد بها إحداث تأثير في أسعار الأوراق المالية التي أصدرتها الشركة، ويبقى هذا الحظر سارياً لمدة ثلاثة سنوات بعد انتهاء عضوية الشخص في مجلس الإدارة أو انتهاء عمله في الشركة.</li> <li>○ يلتزم المجلس بالإفصاح عن التعاملات والصفقات التي تبرمها الشركة مع أي "طرف ذي علاقة" ويكون للأخير فيها مصلحة قد تتعارض مع مصلحة الشركة.</li> </ul>

رقم المادة في النظام الأساسي	الحقوق المحفوظة
المادة 19 مكرر	<ul style="list-style-type: none"> <li>○ للمساهم الحق في الإعتراض على أي قرار يرى أنه يصدر لمصلحة فئة معينة من المساهمين أو يضر بها أو يجلب نفعاً خاصاً لأعضاء المجلس أو غيرهم دون اعتبار لمصلحة الشركة وإثباته في محضر الاجتماع ، وحقه في إبطال ما اعترض عليه من قرارات وفقاً لأحكام القانون في هذا الشأن.</li> <li>○ لكل مساهم أن يرفع الدعوى منفرداً في حالة عدم قيام الشركة برفعها، إذا كان من شأن الخطأ إلحاق ضرر خاص به كمساهم، على أن يخطر الشركة بعزمها على رفع الدعوى، ويقع باطلأ كل شرط في النظام الأساسي للشركة يقضى بغير ذلك.</li> </ul>

\* ملاحظة: المواد المشار إليها أعلاه برمز (♦) سيتم تعديلاها في النظام الأساسي للشركة وذلك بما يتواافق مع القانون رقم 8 لسنة 2021م بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم 11 لسنة 2015م.

#### ○ حق تيسير سبل المشاركة الفعالة للمساهمين في الجمعية العامة:

- تكتف سياسة حقوق المساهمين وأصحاب المصالح سبل المشاركة الفعالة للمساهمين في الجمعية العامة، إذ تقوم الشركة بما يلي في سبيل إتاحة الفرصة لحضور أكبر عدد من المساهمين وضمان المشاركة الفعالة من المساهمين:-
- تقوم الشركة وبالتنسيق مع الجهة المختصة ممثلة بإدارة شؤون الشركات بوزارة التجارة والصناعة بإختيار أنساب الأماكن والمواقع لإنعقاد الجمعية.
  - تقوم الشركة بدعوة المساهمين لحضور الجمعية العامة قبل وقت كافٍ من الإجتماع وبالطرق المنصوص عليها قانوناً والتي تتضمن في النشر في الصحف المحلية والموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني لبورصة قطر وذلك وفاءً بالمتطلبات القانونية ولضمان حضور أكبر عدد ممكن من المساهمين، وتكون الدعوة متضمنة للشخص وافي عن جدول الأعمال.
  - توفر الشركة في مكان انعقاد الإجتماع نسخ ورقية كافية من أي أوراق أو مستندات متعلقة بجدول الأعمال لإتاحتها للمساهمين وذلك لتوفير سبل المشاركة الفعالة من قبل المساهمين بما يمكنهم من مناقشة بنود جدول الاعمال واتخاذ قراراتهم.
  - تقوم الشركة بالإفصاح للمساهمين عن نتائج إجتماع الجمعية العامة فور إنتهائها.

#### ○ حق المساهمين في إيصال آرائهم وطرح استفساراتهم ومخاوفهم إلى مجلس الإدارة:

- يحق للمساهمين إيصال آرائهم إلى المجلس وبناءً على ذلك فقد أتاحت الشركة قنوات التواصل الفعلي بالمساهمين والتي يمكنهم من مناقشة أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا وطرح استفساراتهم ومخاوفهم وإيصال آرائهم إليهم، وذلك عبر القنوات التالية:-
- الجمعية العامة، فهي تمثل جميع المساهمين وتعد الوسيلة الأهم لمناقشة مجلس الإدارة في المسائل المتعلقة بالشركة.

- أمينة سر مجلس الإدارة والتي تتولى بمعرفة رئيس المجلس مهمة التسيير بين المجلس من جهة والمساهمين وغيرهم من أصحاب المصالح من جهة أخرى.
- المؤتمرات الهاتفية أو الاجتماعات الخاصة بعلاقات المستثمرين والتي تعقدها الشركة.
- مسؤول علاقات المستثمرين بالشركة مباشرةً أو عبر البريد الإلكتروني المخصص لشؤون علاقات المستثمرين والمعرض على الموقع الإلكتروني للشركة ( [investorrelations@medicare.com.qa](mailto:investorrelations@medicare.com.qa) )

○ **حق المساهم في الإطلاع على سجل المساهمين بالشركة فيما يخص مساهمته:**

تحتفظ الشركة بسجل المساهمين مقيد به أسماء المساهمين وجنسياتهم ومواطنتهم وعدد ما يمتلكه كل منهم من أسهم، ويتم طلب نسخة من هذا السجل من جهة الإيداع "شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية" والتي تقوم بشكل دوري (شهرياً) بتزويد الشركة بنسخة منه كما يتم طلب نسخة من السجل بناءً على طلب الشركة في بعض الحالات.

خلال السنة محل التقرير إحتفظت الشركة فعلياً بسجلات دورية لسجل قائمة المساهمين بالشركة، حيث تلقت الشركة شهرياً من شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية نسخة من سجل المساهمين بالشركة كما في آخر يوم تداول من كل شهر وذلك وفقاً للإجراءات المعمول بها والتعاميم الصادرة عن شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية.

ويجوز لكل مساهم الإطلاع على سجل المساهمين مجاناً فيما يخص مساهمته، وفقاً للضوابط التي تحددها الهيئة وجهاً الإيداع في هذا الشأن، ولكل ذي شأن الحق في طلب تصحيح البيانات الواردة بالسجل، وبخاصة إذا قُيّد شخص فيه أو حُذف منه دون مبرر.

**توزيعات الأرباح على المساهمين**

أقرت الشركة في وقت سابق سياسة توزيع الأرباح على المساهمين والتي تم عرضها وإجازتها من قبل الجمعية العامة العادية، إذ تحدد السياسة كافة المسائل المتعلقة بتوزيع الأرباح خاصة الحقوق المحفوظة للمساهمين فيما يتعلق بتوزيع الأرباح، والأسس التي تستند إليها لجنة الترشيحات والمكافآت في تحديد النسبة المقترحة لتوزيع الأرباح.

ووفقاً للنظام الأساسي للشركة، يجب على الشركة توزيع أرباح سنوية من صافي الأرباح على المساهمين لا تقل عن نسبة 5% من القيمة الإسمية للسهم بعد خصم الاحتياطي القانوني والإحتياطي الإختياري.

وفيما يتعلق بتوزيعات الأرباح عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021، فقد رفعت لجنة الترشيحات والمكافآت توصيتها إلى مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية على المساهمين بنسبة 25% من القيمة الإسمية للسهم عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021 أي بواقع 0.25 ريال قطري لكل سهم، وسيرفع مجلس الإدارة تلك التوصية إلى الجمعية العامة للشركة والتي ستعقد خلال الأربعة شهور الأولى من العام 2022 وذلك للنظر في مسألة المصادقة على توزيعها.



وتكون الأحقية في الحصول على الأرباح التي تصادق الجمعية العامة على توزيعها مالكي الأسهم المقيدة أسمائهم في سجل المساهمين عند إغلاق باب التداول في بورصة قطر ليوم انعقاد الجمعية العامة وذلك وفقاً لسجل المساهمين الوارد من شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية.

وقد درجت الشركة على أن تعهد مهمة القيام بتوزيع وتسلیم الأرباح للمساهمين إلى أحد البنوك المعتمدة بالدولة وذلك تسهيلاً لعمليات توزيع الأرباح وتحفيض الأعباء بقدر الإمكان على المساهمين في هذا الشأن، كما تقوم الشركة بعد إنعقاد الجمعية العامة العادية في كل عام ومصادقة الجمعية على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح على المساهمين، بنشر إعلان في الصحف المحلية بالإضافة إلى الموقع الإلكتروني لبورصة قطر والموقع الإلكتروني للشركة لدعوة المساهمين لاستلام أرباحهم ويتضمن الإعلان توضيح موعد بدء التوزيع الأرباح والبنك المعتمد من قبل الشركة للقيام بمهام توزيع الأرباح وأآلية الإستلام، وبالنسبة للمساهمين المدرجة بياناتهم حساباتهم البنكية في سجل المساهمين تقوم الشركة/البنك المعتمد بتحويل أرباحهم مباشرة إلى رقم الحساب البنكي.

خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021 قامت الشركة عند الإفصاح عن نتائج اجتماع الجمعية العامة العادية بتاريخ 22 مارس 2021 بتوجيه إعلان إلى السادة المساهمين لدعوتهم لاستلام الأرباح النقدية التي أقرت الجمعية العامة للشركة توزيعها للمساهمين كأرباح عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2020 م متضمناً تفاصيل طريقة إسلام تلك الأرباح، وقد تم نشر الإعلان في الموقع الإلكتروني لبورصة قطر والموقع الإلكتروني للشركة بالإضافة إلى صحفتين محليتين. وتحتفظ الشركة بسجل يتضمن أسماء وبيانات المساهمين المستحقين لأرباح لم يقوموا بإسلامها عن سنوات ماضية وقيمة المبالغ المستحقة لهم، كما تقوم الشركة بتحديث هذا السجل بشكل دوري وتزويده بيئة قطر للأسوق المالية بنسخة منها عند الطلب.

#### حقوق أصحاب المصالح من غير المساهمين

تولي الشركة اهتماماً بحقوق أصحاب المصالح بما فيهم الموظفين والعاملين والدائنين والموردين وغيرهم وذلك بغض النظر حفظ حقوقهم وحماية مصالحهم التي تقرها العقود أو تكشفها السياسات الداخلية المعتمدة لدى الشركة.

##### بالنسبة للعاملين بالشركة:

- يوجد لدى الشركة قواعد السلوك المهني والتي تتضمن على سبيل المثال نصوص تضمن العدالة والمساواة بين الموظفين وعدم التمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين وتوضح القواعد والمعايير السلوكية والأخلاقية والمهنية التي يلتزم بها الموظفين أثناء تأدية مهامهم تجاه الشركة وتجاه الغير من الأطراف المرتبطة بالشركة مثل العمالء والمرضى.
- يوجد لدى الشركة سياسة الإبلاغ عن الشكوك والمخالفات، إذ تتيح للموظف الإبلاغ عن أي فعل مرتكب أو محتمل يشكل جريمة معاقب عليها بموجب القانون أو مخالفة للوائح أو السياسات الداخلية للشركة أو القرارات أو التعليمات أو القواعد الأخلاقية أو يضر بالوضع المالي أو المصالح العامة للشركة أو سمعتها أو يشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو الأمان في الشركة.

وتوفر السياسة السرية للموظف المبلغ كما توفر له الحماية الكاملة ضد أي رد فعل سلبي نتيجة إبلاغه عن المخالفات أو الشكوك متى كان التبليغ بحسن نية ومبني على أساس وبيانات فعلية ومادية كافية.

○ بالنسبة للموردين والدائنين وغيرهم من أصحاب المصالح من غير المساهمين:-

اعتمدت الشركة سياسة حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح والتي تتضمن حقوق أصحاب المصالح والتزاماتهم، وتراعي الشركة في هذا الشأن ما يلي:-

- تلتزم الشركة بسياسة تداول داخلية موحدة في جميع تعاملات الأوراق المالية للشركة، مما يعني أن أصحاب المصالح الذين يعتبرون على دراية بالحقائق المادية أو التغيرات في شؤون الشركة التي لم يتم الكشف عنها للجمهور - بما في ذلك أي معلومات من المحتمل أن تؤثر على سعر السوق للأوراق المالية للشركة - ممنوعون من الشراء أو بيع الأوراق المالية للشركة خلال فترات حظر التداول.

- على الشركة عند إبرام العقود مع أصحاب المصالح أن تضمن تلك العقود الإجراءات التي سيتم إتباعها في حالة فشل أو إخلال أي طرف في الوفاء بأي من التزاماته مثل القضاء أو التحكيم، وكذلك الإجراءات الواجب إتباعها لدفع التعويضات.

- على الشركة عند تنفيذ العقود التي تبرمها أن تضمن سرية المعلومات وتتضمن تلك العقود نصوصاً تكفل الحفاظ على سرية معلوماتهم أو المعلومات الواردة في العقد.

- كما تراعي الشركة عند تنفيذ العقود التي تبرمها أن تراعي الالتزام بواجب حسن النية في تنفيذ العقود. أقرت الشركة سياسات ومواثيق وإجراءات تتضمن آليات واضحة لمنح أنواع مختلفة من العقود والصفقات إما عن طريق المناقصات أو أوامر الشراء المختلفة، وتنمنع منح مزايا تفضيلية من أي نوع للأطراف ذات العلاقة، ويحق لأصحاب المصالح معرفة الآليات المنصوص عليها في تلك السياسات والمواثيق.

وتلتزم الشركة ببناء علاقات جيدة مع أصحاب المصالح وبصفة خاصة مع العملاء والموردين، كما تحرص الشركة على المحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بهم، بحيث تنسق هذه العلاقة وتوافق مع المعايير المهنية ووفقاً لمبادئ العدالة والمساواة وعدم التمييز بينهم، وقد أتاحت الشركة قنوات التواصل المختلفة لضمان التواصل المستمر مع المساهمين وأصحاب المصالح وتلقي الملاحظات والشكوى والإستفسارات من أصحاب المصلحة،

وفيما تتعلق بآلية تقديم الشكاوى من أصحاب المصالح، توجد سياسات وآليات داخلية تنظم تقديم الشكاوى، وتحتاج تلك الآليات بحسب إختلاف قنوات أصحاب المصالح مثل المرضى المتلقين لخدمات الرعاية الصحية، فعلى سبيل المثال توفر الشركة لمتلقى الخدمات الصحية آلية تقديم شكوى سوء الممارسة الطبية أو سوء التصرف أو السلوك أو اللياقة في التعامل وفق نماذج معدة ومخصصة لهذا الغرض، ويتم إخبار صاحب الشأن بالنتائج بعد إتخاذ الجهة المختصة الإجراءات والتحقيقات المنصوص عليها في تلك السياسات والآليات، وجاري العمل على تطوير نظام إلكتروني متتطور لتقديم الشكاوى وتسجيلها وتقديرها ورصد ومتابعة حالتها، حيث يتم تصنيف الشكوى حسب الفئات وفق فحوى الشكوى وطبيعتها ومن ثم إحالتها إلى الجهة أو اللجنة المختصة وذلك للمتابعة والتحقيق بشأنها وإصدار القرار والتوصيات وإخبار صاحب الشأن.

وبالنسبة للموردين فكما سبق بيانه عاليه تتضمن السياسات الداخلية المعتمدة بالشركة الآليات والحقوق التي تضمن صون مصالحهم فضلاً عن العقود المبرمة بين الطرفين.

وتقى تسوية هذه الشكاوى أو الخلافات بناءً على العقود المبرمة بين الشركة وأصحاب المصالح، أو بناءً على النظام الأساس للشركة أو سياساتها أو أنظمتها الداخلية.

يتم تعويض أصحاب المصالح عند الإخلال بحقوقهم التي تقررها الأنظمة أو تحميها العقود مع الأخذ في الاعتبار ما يلي:  
أ- تلتزم الشركة بما هو منصوص عليه في العقود المبرمة مع أصحاب المصالح من حيث كيفية التعويض وطريقة تحديده.  
ب- تلتزم الشركة بما تقرره القوانين والأنظمة واللوائح والقواعد السارية من تعويض لأصحاب المصالح عند الإخلال بحقوقهم المقررة في هذه الأنظمة.

ج- تسعى الشركة عند نشوء الخلافات أو اكتشاف الإخلال بالحقوق إلى التوصل إلى تسويات ودية مع أصحاب المصالح وتعويضهم عن حقوقهم الثابتة دون اللجوء إلى القضاء أو التحكيم.

د- تلتزم الشركة بتنفيذ أي حكم قضائي نهائي واجب النفاذ يقضي بتعويض أي من أصحاب المصالح.

خلال السنة محل التقرير لم تنشأ أي إنتهاكات لحقوق أصحاب المصالح مثل الموردين ومقدمي الخدمات أو تقديم شكاوى أو رفع قضايا ضد الشركة في هذا الشأن.

### علاقات المستثمرين

قامت الشركة بإتخاذ الخطوات والتدابير اللازمة لضمان التواصل المستمر والفعال مع مجتمع المساهمين والمستثمرين الفعليين أو المحتملين، وفتح قناة تواصل فعلي وسلس معهم وبما يضمن إمتثال الشركة للقواعد الإلزامية الخاصة بعلاقات المستثمرين. تمثل الشركة بالقواعد الخاصة بعلاقات المستثمرين الواردة في الفصل الثامن من الباب السادس من قواعد التعامل في بورصة قطر وإشعار السوق رقم 3/2019 الصادر عن إدارة الإدراج في بورصة قطر، إذ خصصت الشركة قسماً خاصاً بعلاقات المستثمرين في الموقع الإلكتروني للشركة، كما تقوم بنشر عرض تقديمي وعقد مؤتمر هاتفي لعلاقات المستثمرين بعد نشر كل تقرير من تقاريرها المالية الرباعية والنصف سنوية والسنوية وذلك لإطلاع المستثمرين على أداء الشركة.

قدمت الشركة أواخر السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م إلى بورصة قطر وهيئة قطر للأسوق المالية تقريراً سنوياً حول مدى إلتزامها بالقواعد الإلزامية الخاصة بعلاقات المستثمرين خلال الفترة الممتدة من 10/01/2020م وحتى 30/09/2021م.

ويشغل منصب مسؤول علاقات المستثمرين بالشركة السيد / محمد ماجد برجاق والذي يشغل أيضاً منصب مدير الإدارة المالية بالشركة، ويتمتع السيد برجاق بمؤهلات أكاديمية عالية وبخبرات عملية طويلة في مجال الشؤون المالية والإدارية. يشرف مسؤول علاقات المستثمرين على أنشطة علاقات المستثمرين مثل الإشراف على قسم علاقات المستثمرين في الموقع الإلكتروني للشركة وتحديث البيانات والمعلومات الهامة للمستثمرين بشكل دائم، إعداد ونشر العروض التقديمية



للمستثمرين، تنظيم وحضور المؤتمرات الهاشمية أو الاجتماعات الدورية التي تعقدتها الشركة لعلاقات المستثمرين، والتواصل مع المساهمين والمستثمرين وتلقي استفساراتهم والرد عليها، وإيصال آرائهم إلى الإدارة التنفيذية العليا ومجلس الإدارة. وفيما يلي قنوات التواصل مع مسؤول علاقات المستثمرين بالشركة:-

إسم مسؤول علاقات المستثمرين	الهاتف	المنصب	العنوان الإلكتروني المخصص لعلاقات المستثمرين	العنوان الإلكتروني للشركة
محمد ماجد برجاق				
مسؤل علاقات المستثمرين مدير الإدارة المالية				
44898980				
investorrelations@medicare.com.qa				
http://www.medicare.com.qa/?page_id=433			رابط إلكتروني مباشر لصفحة قسم علاقات المستثمرين	
				بالموقع الإلكتروني للشركة

### برامج التدريب والتنقيف الخاصة بالعاملين بالشركة

يوجد بالشركة إدارة للتدريب وتطوير العاملين بالشركة تختص بإقتراح وتحديد وتصميم خطة التدريب والتنقيف للعاملين بالشركة وذلك بالتنسيق مع الإدارة التنفيذية العليا، وتكون خطط وبرامج التدريب مصممة بشكل دقيق ومدروسة وحسب الأهداف المرصودة والمعدة من قبل الإدارة التنفيذية العليا وفق الاحتياجات التدريبية أو متطلبات وزارة الصحة العامة أو غيرها من الجهات الرقابية التي تخضع لها الشركة.

تقوم الشركة سنوياً بوضع خطة سنوية للتدريب ويتم تخصيص ميزانية لتلك الخطة التدريبية في الموازنة التقديرية السنوية للشركة، ويقوم مجلس الإدارة بإعتمادها وذلك كجزء من إستراتيجياتها وتجسيداً لإحدى قيم الشركة التي تمثل في الإستثمار في التطوير المهني للموارد البشرية بالشركة وتأهيلهم لما لذلك من دور كبير في تحسين الجودة في الأداء والإنتاجية بالعمل بالشركة وبالتالي يساهم في نمو أعمالها وتحقيق أهدافها بالكفاءة والجودة المطلوبة فضلاً عن أثر ذلك على المستوى الشخصي للعاملين وشعورهم بالرضا الذاتي الإيجابي.

تكون الخطط التدريبية والتنقيفية على نفقة الشركة وشاملة لكل العاملين بالشركة سواء الكوادر الطبية وغير الطبية كل حسب تخصصه أو وفقاً لما تقتضيه إحتياجات الشركة وحسب الخطة الموضوعة وأهدافها فمنها ما يهدف إلى تدريب العاملين وتطويرهم أداءهم المهني، ومنها ما يهدف إلى معرفة أوجه القصور لعلاجها ومعرفة جوانب القوة لتعزيزها، ومنها ما يهدف إلى تنقيف العاملين وإعدادهم لتوقع مخاطر العمل المحتملة وتفادي حدوثها وكيفية إدارتها، ومنها ما يكون إمثالة لمتطلبات جهات خارجية بغرض تأهيلهم للحصول على تراخيص مهنية معينة أو تجديدها.

خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021 شملت خطة التدريب تنفيذ العديد من البرامج التدريبية والتنقيفية المتوعدة سواء كانت إلزامية أو غير إلزامية وسواء كانت تستهدف الكادر الطبي أو الكادر غير الطبي، ومن البرامج التي تنفذها ما يلي:-

- دورات التدريب العملي في مجال الأمن والسلامة والتعامل مع الحرائق (الزامية لكل العاملين).
- دورات الوقاية من العدوى ومكافحتها (للعاملين المنضمين الجديد)
- برامج التطوير المهني المستمر للممارسيين الصحيين (للكادر الصحي).
- دورات في القيادة الإستراتيجية والإدارة مثل: الإدارة الإستراتيجية، آخر التطورات في بطاقة الأداء المتوازن، فن القيادة والتواصل كمديرين، تحديد أهداف العمل، تقييم الأداء، كيفية إحداث عملية التغيير.
- دورات التواصل مع العملاء والمرضى مثل: الذكاء العاطفي في التعامل مع المريض، نيل رضا المريض.
- دورات تطوير المهارات التقنية مثل دورات متقدمة في استخدام البرامج التقنية مثل Word و Excel للمبتدئين والمتوسطين والمحترفين.
- دورات تطوير مهارات التواصل مثل دورات اللغة الإنجليزية، آداب التواصل عبر البريد الإلكتروني.

وقد بلغ عدد برامج التدريب والدورات ورش العمل التي تم إجراءها خلال السنة محل التقرير 118 دورة تدريبية / ورشة عمل، وقد بلغ مجموع عدد الساعات التدريبية 4,643 ساعة تدريب تقريرياً.

فضلاً عن ذلك تم توفير مجموعة من البرامج التدريبية والتنفيذية في نظام إدارة التعلم الخاص بالشركة لإننا للعاملين للتدريب بشكل ذاتي، كما يتم نشر السياسات الداخلية للشركة في الموقع الإلكتروني الداخلي للشركة.

#### برنامج التوعية والتنفيذ بشأن إدارة المخاطر:

فيما يتعلق برامج التدريب والتنفيذ فيما يتعلق بإدارة المخاطر فقد تم خلال العام 2021م فقد قامت لجنة إدارة المخاطر المشكلة بالشركة بإجراء تدريب داخلي يستهدف الإدارة التنفيذية ومدراء ورؤساء الأقسام وذلك بهدف التعريف بأهمية إدارة المخاطر وتضمينها بثقافة العمل، وقد تضمن محتوى التدريب ما يلي:-

- ✓ مقدمة في إدارة المخاطر وأهميتها.
- ✓ التعريف بسياسة إدارة المخاطر.
- ✓ التعريف بآلية عمل إدارة المخاطر:
  1. تحديد المخاطر.
  2. تحليل وتقدير المخاطر.
  3. معالجة المخاطر.
  4. المتابعة والمراقبة.
- ✓ ما هو المتوقع من كل رئيس قسم / أعضاء لجنة إدارة المخاطر.
- ✓ التعريف بسجل المخاطر المحدث وآلية عمله.
- ✓ حفظ سجلات إدارة المخاطر.
- ✓ التعريف بكيفية ربط ومواءمة سجلات المخاطر مع أهداف الادارة/القسم والأهداف الاستراتيجية للمؤسسة.
- ✓ التعريف بآلية تحليل وتقدير المخاطر حسب خطورتها واحتمالية حدوثها.

كما قامت اللجنة أيضاً بنشر إطار وسياسة إدارة المخاطر على الموقع الإلكتروني الداخلي للشركة بهدف نشر التوعية بأهمية إدارة المخاطر وأطلقت صفحة تعريف بفهم إدارة المخاطر على نفس الموقع.

أما فيما يتعلق بخطة التدريب والتحقيق في مجال إدارة المخاطر لعام 2022م فقد تم وضع خطة تدريب داخلي يستهدف جميع العاملين بالشركة بشكل إلزامي (الكادر الطبي وغير الطبي)، وسيتم إتاحتها عبر الإنترنت من خلال نظام إدارة التعلم الخاص بالشركة بشكل إلزامي.

### المسئولية الاجتماعية

أقرت الشركة في وقت سابق سياسة المسؤولية الاجتماعية وذلك تأكيداً على قيمها ورؤيتها وإهتمامها المتمامي بتنمية ودعم المجتمع وسعياً منها لترسيخ مفهوم المسؤولية الاجتماعية لدى الشركة وكذلك العاملين بها، وتتضمن السياسة القواعد التنظيمية الداخلية التي تنظم مساهمة الشركة في المسؤولية الاجتماعية مثل تشكيل لجنة المسؤولية الاجتماعية من أجل ضمان التنفيذ الفعال لأهداف الشركة فيما يخص المسؤولية الاجتماعية.

خلال السنة محل التقرير تأثرت خطط ومبادرات وأنشطة المسؤولية الاجتماعية بالشركة جزئياً نظراً للتزام الشركة بالقيود والإجراءات الاحترازية المفروضة من قبل الجهات المختصة بالدولة في ظل الجهود المبذولة لمكافحة جائحة كوفيد - 19 ، إلا أن الشركة واصلت جهودها في تعزيز دورها في مجال المسؤولية الاجتماعية وخدمة المجتمع، إذ ساهمت في العديد من المبادرات والأنشطة الاجتماعية لعل أبرزها ما يلي:-

○ تخصص صندوق خيري لعلاج الحالات غير القادرة على تحمل تكاليف العلاج:

ساهمت الشركة في علاج بعض الحالات غير القادرة على تحمل تكاليف العلاج وذلك من خلال صندوق خيري خصصته الشركة لهذا الغرض وذلك بناءً على توصية مجلس الإدارة ومصادقة المساهمين على تلك التوصية في الجمعية العامة العادية للشركة.

○ المساهمة في نشر الوعي الصحي بالمجتمع:

الشركة وباعتبارها تعمل في المجال الصحي، فإن أولوياتها في مجال المسؤولية الاجتماعية تمثل في نشر الوعي الصحي لدى أفراد المجتمع والمساهمة في زرع المبادئ الصحية وأسس الحياة الصحية السليمة في المجتمع، وذلك من خلال جدول الفعاليات التوعوي السنوي، مثل:-

- المشاركة في الإحتفال بمناسبة اليوم العالمي لسلامة المرضى بتاريخ 17 سبتمبر 2021م وذلك ضمن فعاليات الأسبوع القطري السابع لسلامة المرضى الذي أطلقته وزارة الصحة العام تحت شعار «الرعاية الآمنة للأم والأوليد» بالمشاركة مع مؤسسات الرعاية الصحية كما تم إضاءة واجهة مبني المستشفى الأهلي باللون البرتقالي، وهو اللون الرسمي لليوم العالمي لسلامة المرضى.
- المشاركة في منتدى Person Centered Care في يومي 15 و 16 اكتوبر 2021م والتي نظمتها مؤسسة الرعاية الصحية الأولية (الراعي الماسي).
- توفير كشك في إزдан مول في الوركبة لإجراء فحوصات مجانية للعلامات الحيوية للزوار والتوعية الطبية وذلك خلال الفترة من 1 نوفمبر 2021م وحتى 31 يناير 2022م
- الإحتفال بمناسبة الأسبوع العالمي للتوعية بمضادات الميكروبات خلال الفترة من 19 – 24 من نوفمبر 2021م وذلك بتنظيم حملة توعية في المستشفى الأهلي تم تغطيتها على عدة منصات إعلامية بهدف تعزيز الوعي حول مخاطر الإفراط في استخدام المضادات الحيوية أو الاستخدام الخاطئ لها.

- المشاركة بتاريخ 27 ديسمبر 2021م في مبادرة المستشفيات الصديقة للطفل التي أطلقتها وزارة الصحة العامة وذلك من خلال التوعية وتوزيع الملصقات التعليمية في المستشفى الأهلي.
- تنظيم فعاليات توعوية حول سرطان الثدي بتاريخ 6 أكتوبر 2021م تزامناً مع شهر التوعية بمرض سرطان الثدي وذلك من خلال توفير فحص مجاني بالمستشفى الأهلي وتنظيم ندوة عبر الإنترن特، وذلك بهدف المساهمة في رفع الوعي الصحي في المجتمع تجاه هذا المرض.
- المشاركة في فعالية توعوية حول سرطان الثدي بتاريخ 8 أكتوبر 2021م تزامناً مع شهر التوعية بمرض سرطان الثدي وذلك بالتعاون مع جمعية سيدات الأعمال القطرية.
- المشاركة في فعاليات الحملة الوطنية لصحة الفم والأسنان بتاريخ 1 أكتوبر 2021م وذلك بالتعاون بين المستشفى الأهلي ومؤسسة حمد الطبية.
- المشاركة في ندوة عبر الإنترنرت My Pregnancy Arabia Webinar بتاريخ 27 فبراير 2021م للتوعية بالأمهات الحوامل، بمشاركة المتحدث د. مازن بيشتاوي رئيس قسم أمراض النساء والتوليد بالمستشفى الأهلي.
- تنظيم ندوة عبر الإنترنرت خلال الفترة من 1-7 أغسطس 2021م حول أهمية الرضاعة الطبيعية في دعم الصحة العقلية للرضع، المتحدث من المستشفى الأهلي: السيدة / فاتن جبنيون.
- نشر الثقافة والوعي الصحي في المجتمع من خلال المشاركة في برامج حوارية إذاعية أو تلفزيونية، مثل:-
  - مقابلة إذاعية بتاريخ 9 يونيو 2021م مع د. عبدالرازق جيهاني - إستشاري أمراض وقسطرة القلب ورئيس مركز الأهلي للقلب للتوعية حول النوبات القلبية.
  - مقابلة إذاعية بتاريخ 11 أغسطس 2021م مع د. صديق الملك - إستشاري امراض الجهاز الهضمي بالمستشفى الأهلي للتوعية حول داء الإرتداد المعدى المرئي.
  - مقابلة إذاعية بتاريخ 24 فبراير 2021م مع د. عارف العوا - رئيس قسم الأنف والأذن والحنجرة بالمستشفى الأهلي للتوعية حول كيفية التعامل مع فقدان السمع.
  - مقابلة إذاعية بتاريخ 2 سبتمبر 2021م مع د. عطية بشير - إستشارية طب الأطفال بالمستشفى الأهلي للتوعية حول أهمية الفحوصات الروتينية للطفل.
  - مقابلة إذاعية بتاريخ 13 سبتمبر 2021م مع د. عطية بشير - إستشارية طب الأطفال بالمستشفى الأهلي للتوعية حول التوعية بالفحص الروتيني للأطفال.
  - مقابلة تلفزيونية بتاريخ 30 نوفمبر 2021م مع السيدة الفه فالح أخصائية معالجة النطق بقسم الأنف والأذن والحنجرة بالمستشفى الأهلي للتوعية حول التعامل مع الصمت الانتقائي (الإخباري) في الأطفال.
  - مقابلة إذاعية بتاريخ 15 نوفمبر 2021م مع د. د. باركاش - أخصائي الأنف والأذن والحنجرة بالمستشفى الأهلي للتوعية حول كيفية التكيف مع تغيرات الطقس.

- مقابلة إذاعية بتاريخ 23 يونيو 2021م مع د. ببيشة - أخصائية الأمراض الجلدية للتوعية بالمستشفى الأهلي حول حب الشباب.
- مقابلة إذاعية بتاريخ 27 يونيو 2021م مع د. ببيشة - أخصائية الأمراض الجلدية للتوعية بالمستشفى الأهلي حول حب الشباب.
- مقابلة إذاعية بتاريخ 7 يوليو 2021م مع د. آنا أبو - طبيبة عامة بقسم الطب الباطن بعيادات الوكرة ووحدة الحالات المستعجلة للتوعية حول ارتفاع ضغط الدم.

#### ○ تنظيم حملات للتبرع بالدم:

نظمت الشركة حملات للتبرع بالدم بمقر المستشفى الأهلي فرع الشركة وذلك بالتعاون مع وحدة التبرع بالدم بمؤسسة حمد الطبية وذلك بتاريخي 25 مارس 2021م و 4 أغسطس 2021م وذلك بهدف تمكين العاملين بالشركة من المساهمة في المسؤولية الاجتماعية وتشجيعهم على الإقدام على هذا العمل الإنساني النبيل وتعزيز التوعية حول أهمية التبرع بالدم.

جدير بالذكر أن الشركة تقتطع نسبة 2,5 % من صافي أرباحها السنوية للمساهمة في صندوق دعم الانشطة الإجتماعية والرياضية والثقافية(صندوق دعم) وذلك وفقاً للقانون رقم 13 لسنة 2008 بشأن مساهمة بعض الشركات المساهمة في دعم الانشطة الإجتماعية والرياضية وتعديلاته، وقد سددت الشركة مبلغ 2,137,708 ريال قطري لصالح الصندوق عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م، بينما تبلغ القيمة الواجب سدادها عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م مبلغ 1,976,528 ريال قطري سيتم سدادها بعد إنعقاد الجمعية العامة للشركة ومصادقتها على البيانات المالية السنوية للشركة.

#### المحافظة على البيئة

تلزم الشركة بالحفاظ على أعلى معايير الصحة والسلامة وحماية البيئة في جميع جوانب العمل، وتأخذ الشركة النواحي البيئية في الإعتبار في تقديم خدماتها وتصميم وتنفيذ مشاريعها وذلك بهدف خفض التأثيرات الضارة على البيئة والصحة والسلامة وتعزيز جهود الشركة في مجال الإستدامة.

لدى الشركة سياسات وأدوات وإجراءات دقيقة وصارمة في مجال المحافظة على البيئة بشكل عام وعلى البيئة الصحية بشكل خاص خاصة فيما يتعلق بمكافحة إنتقال العدوى والتخلص من النفايات الطبية والتعامل مع الأجهزة الإشعاعية والنفايات الطبية، وتصميم وتنفيذ مشاريعها ومبانيها أو عند إجراء الصيانة الدورية على مراافق الشركة كما تلتزم بكل القوانين واللوائح والصادرة من الجهات المختصة بالدولة فضلاً عن تطبيق أعلى المعايير الدولية الطبية مما مكّنها من الحصول على شهادة الإعتماد الدولي من المجلس الاسترالي للإعتماد الدولي لمعايير الرعاية الصحية الدولية.

ولعل أبرز معالم إهتمام الشركة بحماية البيئة والصحة والسلامة العامة ما يلي:-

- كجزء من برنامج توفير استهلاك الطاقة المعتمد بالشركة، تركز الشركة على مصادر الطاقة الرئيسية، الكهرباء والماء والديزل ونظام التدفئة والتهوية وتكييف الهواء HVAC.

تقليل استهلاك الطاقة الكهربائية:

- تم مراقبة الاستهلاك اليومي للكهرباء ومقارنته بالاستهلاك الأسبوعي/ الشهري.
- تم إدخال نظام مستشعرات الحركة للأضواء في المرات لتقليل استهلاك الكهرباء بدلاً من استخدام الأضواء لمدة 24 ساعة.
- العمل مستمر في تفزيذ خطة استبدال المصايب بأضواء LED الموفرة للطاقة والتي بدأت خلال العام الماضي.
- الالتزام الصارم بمعدات نجمة الطاقة فيما يتعلق بالمشتريات الجديدة من المعدات الكهربائية.
- تمت المحافظة على جهد إمداد المستشفى أقل من 230 فولت.

ترشيد استخدام المياه:

- تم مراقبة الاستهلاك اليومي للمياه ومقارنته مع الاستهلاك الأسبوعي/ الشهري ، مراقبة تسرب المياه من الأنابيب تحت الأرض(المخفية) وإصلاحها.
- وضع فتحات ثابتة على حنفيات مخرج المياه لتقليل تدفق المياه وتقليل هدر المياه من تدفق المياه عالي الضغط وذلك بغرض ترشيد استهلاك المياه.
- استبدال الأنابيب القديمة التالفة وأنابيب التسريب ذات الثقب لتجنب إهدار المياه من كسر الأنابيب القديمة من المناطق المخفية.

- إدارة النفايات: يوجد لدى الشركة سياسات لإدارة النفايات، ويتم جمع النفايات العامة والتخلص منها عن طريق بلدية الدوحة، بينما يتم جمع النفايات الطبية والتخلص منها عن طريق شركة معتمدة ومتخصصة لإدارة النفايات الطبية.

خلال السنة محل التقرير تم جمع قرابة 94,596 كيلو جرام تقربياً من النفايات الطبية وتم التخلص منها وفق الإجراءات والقوانين السائدة بالدولة.

- الشركة حاصلة على شهادة الإعتماد في نظام تحليل المخاطر في نقاط المراقبة الحرجة (HACCP) لسلامة الأغذية من شركة SGS المتخصصة في مجال خدمات التفتيش والتحقق والاختبار وإصدار الشهادات.
- يتم جمع الأوراق والصناديق والصحف من قبل شركة متخصصة في إعادة تدويرها.
- يتم جمع زيت الطهي المستخدم والتخلص منه من قبل إحدى الشركات المتخصصة.
- تم إستبدال نظام الملفات الورقية للمرضى واحلال نظام الملفات الإلكترونية إذ قامت الشركة بإعتماد نظام الأرشفة الإلكترونية لحفظ ملفات المرضى ونظام التدوين الإلكتروني للمعلومات والفحوصات والتقارير وغيرها من المعلومات



الطبية الخاصة بالمرضى، وتواصل الشركة مساعيها في هذا الجانب لتعزيزها في الأقسام الإدارية لتقليل استخدام الملفات الورقية والإستعاضة عنها بالأنظمة الإلكترونية واستخدام التكنولوجيا الحديثة.

• جميع مصاعد المستشفى إلى مصاعد تعمل بخاصية الإستشعار (عن بعد) دون الحاجة للضغط على أي أزرار لتلقي الأوامر، وقد تم تطبيق هذه التقنية بهدف الحد من انتقال العدوى ومحاربة فيروس كورونا.

• تم تطبيق تقنية بغرف المرضى الداخلين الذين يعانون من الأمراض التنفسية، تعمل بنظام الضغط السلبي (Negative pressure) بحيث يتم تنقية هواء الغرفة قبل أن يخرج منها من دون أن يختلط بالهواء الموجود في المستشفى.

منع ومكافحة العدوى:

لدى الشركة سياسات صارمة في هذا مجال منع ومكافحة العدوى. بالإضافة إلى سياسات وإجراءات مكافحة العدوى المعتمدة لدى الشركة وتحديداً لدى المنشآت والأقسام الطبية، فقد تم خلال السنة محل التقرير وضع ومراجعة وتحديث بعض السياسات الخاصة بمنع ومكافحة العدوى بقسم العمليات التشغيلية مثل: دليل إجراءات منع ومكافحة العدوى بقسم الهندسة، دليل مكافحة العدوى عند إنشاء المراافق أو تجديدها وتطويرها، إرشادات ومعايير اختيار وتصنيف وشراء مواد التنظيف والمطهرات والمواد الكيميائية الخاصة بتنظيف الأرضيات والمعدات والأدوات وضوابط الإستخدام السليم والأمن لها، ودليل الخدمات البيئية وإختيار الصابون ومضادات الميكروبات المستخدمة في تنظيف وتطهير الأرضيات والأسطح المرتفعة وطريقة الإستخدام السليم والأمن لها، وتهدف تلك السياسات إلى الحفاظ على بيئة عمل نظيفة وصحية بالشركة بما يضمن سلامة البيئة وصحة المراجعين والموظفين. ويعين على الموردين ومقدمي الخدمات مراعاة تلك سياسات الشركة البيئية للشركة عند الإنطباق.

❖ ❖ ❖ إنتهى ❖ ❖

والله ولي التوفيق ،

خليفة بن ثانٍ بن عبد الله آل ثانٍ  
رئيس مجلس الإدارة

## تقرير مراقب الحسابات المستقل

إلى السادة المساهمين في المجموعة للرعاية الطبية ش.م.ع.ق.

الكرم

## تقرير حول الالتزام بقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية

### مقدمة

وفقاً للمادة ٢٤ من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسوق المالية ("الهيئة") بموجب القرار رقم (٥) لعام ٢٠١٦، قمنا بتتفيد ارتباط تأكيد محدود حول التقييم الذي قام به مجلس الإدارة عن مدى التزام المجموعة للرعاية الطبية ش.م.ع.ق. ("المجموعة") بقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١.

### مسؤوليات مجلس الإدارة والأشخاص المكلفين بالحوكمة

إن مجلس إدارة المجموعة مسؤول عن إعداد "تقرير الحوكمة السنوي لعام ٢٠٢١" المرفق والذي يغطي على الأقل متطلبات المادة ٤ من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية ("النظام") الصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسوق المالية بموجب القرار رقم (٥) لعام ٢٠١٦.

يعرض مجلس الإدارة في تقرير الحوكمة السنوي لعام ٢٠٢١ بيان التزام مجلس الإدارة بقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية ("تقرير مجلس الإدارة").

بالإضافة إلى ذلك، تشمل مسؤوليات مجلس إدارة المجموعة تصميم وتنفيذ والمحافظة على الضوابط الداخلية الكافية لضمان سير الأعمال بشكل منتظم وفعال، بما في ذلك:

- الالتزام بسياسات المجموعة؛
- حماية موجودات المجموعة؛
- منع واكتشاف حوادث الاحتيال والخطأ؛
- دقة واكمال السجلات المحاسبية؛
- إعداد المعلومات المالية الموثوقة في الوقت المناسب؛ و
- الامتثال القوانين واللوائح المعمول بها، بما في ذلك قانون هيئة قطر للأسوق المالية ونظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية بموجب القرار رقم (٥) لعام ٢٠١٦.

### مسؤولياتنا

تتمثل مسؤوليتنا في إصدار نتيجة تأكيد محدود حول ما إذا قد لفت انتباها ما يجعلنا نعتقد بأن "تقرير مجلس الإدارة حول الالتزام بقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية" الوارد في القسم (١) لا يعرض بصورة عادلة، من كافة النواحي المادية، امتثال المجموعة لقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية، استناداً إلى إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها.

لقد قمنا بأعمالنا وفقاً للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المعدل) "ارتباطات التأكيد غير المتعلقة بتدقيق أو مراجعة المعلومات المالية التاريخية" الصادر عن مجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولي (IAASB). يتطلب هذا المعيار أن نقوم بتحطيط وتتفيد إجراءاتنا بهدف الحصول على تأكيد محدود حول ما إذا قد لفت انتباها ما يجعلنا نعتقد بأن بيان مجلس الإدارة حول الالتزام بقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية، ككل، لم يتم إعداده من كافة النواحي المادية وفقاً لنظام حوكمة الشركات.

## تقرير مراقب الحسابات المستقل

إلى السادة المساهمين في المجموعة للرعاية الطبية ش.م.ع.ق. الكرام

تقرير حول الالتزام بقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية - تتمة

### مسؤولياتنا - تتمة

تحتفظ الإجراءات التي يتم تنفيذها في ارتباط تأكيد محدود من حيث طبيعتها وتوقيتها وتكون أقل نطاقاً منها في حالة ارتباط التأكيد المعمول. وبالتالي، فإن مستوى التأكيد الذي يتم الحصول عليه في ارتباط تأكيد محدود يكون أقل بكثير من التأكيد الذي قد يمكن الحصول عليه لو تم تنفيذ ارتباط تأكيد معمول. لم نقم بأي إجراءات إضافية يتبعها تنفيذها في حال كان الارتباط هو ارتباط تأكيد معمول.

إن إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها تتضمن بشكل أساسي الحصول على استفسارات من الإدارة لفهم العمليات المتبعه لتحديد متطلبات قانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك نظام حوكمة الشركات ("المتطلبات")، والإجراءات التي اتخذتها الإدارة للالتزام بهذه المتطلبات، والمنهجية التي تتبعها الإدارة لتقدير مدى الالتزام بهذه المتطلبات. عند الضرورة، قمنا بفحص الأدلة التي جمعتها الإدارة لتقدير مدى الالتزام بالمتطلبات.

إن إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها لا تتضمن تقدير الأوجه النوعية لفاعلية الإجراءات التي طبقتها الإدارة لالتزام بمتطلبات النظام، ولذلك فإننا لا نقدم أي تأكيد حول ما إذا كانت الإجراءات التي طبقتها الإدارة تعمل بفاعلية لتحقيق أهداف قانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك نظام حوكمة الشركات.

### القيود الضمنية

تخضع المعلومات غير المالية لقيود ضمنية أكثر من المعلومات المالية، مع الأخذ في الاعتبار خصائص الموضوع والأساليب المستخدمة لتحديد هذه المعلومات.

تعتمد العديد من الإجراءات التي تتبعها الشركات لتطبيق الحوكمة والمتطلبات القانونية على الموظفين الذين يقومون بتطبيق هذه الإجراءات وتفسيرهم لهدف كل إجراء وتقديمهم لكيفية تنفيذ إجراء الالتزام بشكل فعال، وفي بعض الحالات قد لا يتضمن تقدير الإجراءات الاحفاظ بمستدات تدقيق كافية. تجدر الإشارة أيضاً إلى أن تصميم إجراءات الالتزام قد تتبع أفضل الممارسات التي تختلف من مؤسسة أخرى ومن بلد آخر، وبالتالي فهي لا تشكل مجموعة واضحة من المعايير التي يمكن المقارنة بها.

### استقلاليتنا ومراقبة الجودة

في سياق قيامنا بأعمال الارتباط، التزمنا بالاستقلالية والمتطلبات الأخلاقية الأخرى وفقاً لقانون أخلاقيات المحاسبين المهنيين الصادرة عن مجلس معايير الأخلاقية الدولية للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك المعايير الدولية للاستقلالية) (IESBA Code)، والتي تأسست على مبادئ النزاهة، والموضوعية، والكفاءة المهنية، والعنابة الواجبة، والسرية، والسلوك المهني، والمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة في دولة قطر. ولقد وفيانا مسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لهذه المتطلبات وقانون أخلاقيات المحاسبين المهنيين.

نقوم شركتنا بتطبيق المعيار الدولي لمراقبة الجودة رقم (١)، وبالتالي فإن لدينا نظام شامل لمراقبة الجودة يشمل السياسات والإجراءات المؤقتة الخاصة بالالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات القانونية والتنظيمية المعمول بها.

### المعلومات الأخرى

إن مجلس الإدارة مسؤول عن المعلومات الأخرى. تشمل المعلومات الأخرى على المعلومات الواردة بتقرير الحوكمة السنوي للمجموعة لعام ٢٠٢١، ولكنها لا تتضمن تقرير مجلس الإدارة حول الالتزام بقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية، وتقريرنا حوله.

## تقرير مراقب الحسابات المستقل

إلى السادة المساهمين في المجموعة للرعاية الطبية ش.م.ع.ق.

الكرام

تقرير حول الالتزام بقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية - تتمة

### المعلومات الأخرى - تتمة

إن نتائجنا حول تقرير مجلس الإدارة لا يتضمن المعلومات الأخرى، ولا نبدي أي شكل من أشكال التأكيد حولها. لقد تم تعيننا من قبل المجموعة لتقديم تقرير تأكيد معقول منفصل حول تقرير الإدارة حول إطار ضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية، والذي تم تضمينه في المعلومات الأخرى.

فيما يتعلق بارتباطنا بشأن تقرير مجلس الإدارة، فإن مسؤوليتنا هي الإطلاع على المعلومات الأخرى أعلاه، وعند القيام بذلك، الأخذ في الاعتبار ما إذا كانت هذه المعلومات تتعارض جوهريًا مع تقرير مجلس الإدارة أو المعلومات التي حصلنا عليها خلال أعمال الارتباط، أو أنها تبدو كأخطاء مادية.

في حال توصلنا إلى وجود خطأ مادي، بناء على أعمال التدقيق التي قمنا بها، في المعلومات الأخرى التي تم تزويتنا بها قبل تاريخ تقريرنا هذا، فإننا نبدي نتيجة بوجود خطأ مادي في هذه المعلومات الأخرى، كما يتحتم علينا إدراج تلك الواقع في تقريرنا. ليس لدينا ما يستوجب إدراجه في تقريرنا فيما يتعلق بهذا الشأن.

عند قراءتنا لتقرير الحكومة السنوي لعام ٢٠٢١ بالكامل، وفي حال توصلنا إلى وجود خطأ مادي حوله، فإن علينا حينها التواصل مع الأشخاص المكلفين بالحكومة حول هذا الأمر.

### أمر آخر

تم القيام بإجراءات التأكيد المحدود حول الالتزام بقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك نظام حوكمة الشركات، كما في ولسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ من قبل مكتب تدقيق آخر، والذي أبدى نتيجة غير محفوظة حولها في تقريره الصادر بتاريخ ١٠ مارس ٢٠٢١.

### النتيجة

استنادًا إلى إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها، لم يلفت انتباها ما يجعلنا نعتقد بأن تقرير مجلس الإدارة حول الالتزام بقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك نظام حوكمة الشركات، لا يعرض بصورة عادلة، من كافة النواحي المادية، التزام المجموعة بالقانون أعلاه والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك نظام حوكمة الشركات.

عن إرنست و يونغ

